SÜLEYMANİYE
407
Amca Zade Hüseyin

حاشية عطاء الله على جامي

1

Süleymaniye Kütüphanesi
Kısım | AMCA ZADE HÜSEYİN PAŞA
Yeni
Eski Kayıt No | 407

بسم الله الرحمن الرحيم

منك البداية والنكت النهاية ياكريم • الحمد لله الذي جعل
الكلم الباقية توجهنا نحو المقصود • والصلوة والسلام
على من رفيه بالكلام التام ونصبه في المقام المحمود • وقوابعهم
المعطوفة ضمائرهم بالمعرفة الموصوفة سوائلهم بالمحبة والشهود
جعل الله فوائدهم القيامية الوافية باقية الى يوم الموعود
واما بعد فيقول عباد الله الودود والعبد الحقير محمد
عصمه الله ابن محمود لما توقفت بعض الطلبة الشرح الشريف
والتاليف اللطيف المستغني عن التوصيف المحرر المنقح
الكرامي نور الملة والدين عبد الرحمن الجامي قدس سره
باسراره ونور قلوبنا بانوار آثاره اردت ان
اكتب ما اشرعت عليه من اللطايف والفوائد التي فيه
وما وجدت في بعض من حواشيه ونالح بخاطري العاطر
من المباحثة فشرعت مع علة الصناعة وقصور الناسخ
وانطباعه في زمان اضلال البال وانكسار الاحوال
والله سبحانه ولي العصمة والهداية وعليه التوكل في
البداية والنهاية وهو حسبي ونعم الوكيل **الحمد** لما تيمن
بالتسمية

بالتسمية افتتح بعد التيمن بها بحمد الله سبحانه وتعالى اقتداء بكتابه الكريم واقتفاء بكثير من السلف المهديين
الى صراط مستقيم واداء لحق بعض من نعماه التي تاليف
هذا الشرح الشريف اثر من اثارها واظهار من اوايل الامور
من جملة المحامدين القاصدين للحمد عليه تبارك وتعالى
ومعاني بدالة لا في التعريف والاختصاص على هذا المعنى
او عملا بالمأثور في شان الافتتاح بالحمد عن سيدنا المصطفى
عليه السلام وهو قوله عليه السلام كل امر ذي بال لم يبدأ بالحمد
فهو اجزم فان قلت فكما ورد الحديث في شان الافتتاح
بالحمد كذلك ورد في حق الابتداء بالتسمية وهو قوله
عليه السلام كل امر ذي بال لم يبدء بسم الله فهو ابتر و
لا يمكن العمل بمقتضى كلا الحديثين لان الابتداء امر شيء
هو ذكر هذا الشيء في اول ذلك الامر يجعل جزء العلة ان
كانا في جنس واحد كابتداء الالفاظ المخصوصة لفظ
الحمد او يجعل مقدما على ذلك الامر بحيث لم يكن قبله شيء
اخر ان كانا من جنسين فالابتداء الاكل والركوب التسمية
او بالحمد مثلا اذا عرفت هذا فنقول ان اعتبر اول هذا
الكتاب في التسمية لم يتحقق الابتداء بالحمد وان لوحظ
اول في الحمد لم يتحقق الابتداء بالتسمية بل بين مقتضى
الحديثين تدافع يقتضي عدم صحة احدهما قلت هذا
البحث مدفوع من وجوه الاول ان الابتداء الوارد في

الحديثين لا نسلم ان يكون حقيقيا كما ذعمت بجواز ان
يراد به معنى اضافي وهو ذكر التسمية والحمد مقدما الامر
المشروع فيه والابتداء بهذا المعنى يتحقق بامور متكثرة
فضلا عن التسمية والحمد والثاني ان المراد بالابتداء في
الحديثين يجوز ان يكون معناه العرفي وهو بهذا المعنى
متدابع في التسمية والحمد وكل ما يتعلق الابتداء به وفيه
ان امتداد الابتداء العرفي يكون بحسب المبتدأ به فان كان
التسمية والحمد مبتدء بها بابتداء واحد يكون ابتداء هذا
الابتداء بحيث يسع فيه التسمية والحمد باجزائها جميعا واما
اذا كان كل منها مبتداء بابتداء على حدة كما نطق به الحديث
ان يكون الابتداء بالتسمية بحيث يسع فيه اجزاء التسمية
فقط وابتداء بالحمد يكون بحيث يتسع فيه اجزاء الحمد فقط
فلم يندفع بجعل الابتداء المذكورين في الحديثين متدين
فان ابتداء احدهما على حسب اجزاء بحسب اجزاء الحمد والثالث
ان الابتداء بجواز ان يكون في احد الحديثين حقيقيا وفي
الاخر اضافيا او في احدهما حقيقيا وفي الاخر عرفيا
او في احدهما عرفيا وفي الاخر اضافيا وفيه ما فيه
والرابع ان الباء في الحديثين في قوله بسم الله وقوله
بحمد الله بجوز ان لا يكون صلة الابتداء يكون للاستعانة
فيكون الابتداء في المعنى الشروع فمضمون الحديثين
صح ان الشروع في كل امر ذي بال لا بد ان يكون باستعانة

التسمية

التسمية والحمد ولا يخفى صحة ذلك وامكان وقوعه والظاهر
ان الباء في الموضعين يجوز ان يكون للملابسة والابتداء في امر
ذي بال بملابسة التسمية والحمد ممكن ويجعل احدهما جزء و
ذكر الاخر قبله بدون فضل فيكون ان الابتداء ان التلبس
بهما والسادس ان الباء يجوز ان يكون في احدهما صلة الابتدا
وفي الاخر للاستعانة او الملابسة او في احدهما للاستعانة
وفي الاخر للملابسة والتابع ان المراد بالحمد في الحديث يجوز
ان يكون معناه العرفي وهو فعل ينبئ بتعظيم المنعم ولا
يخفى جواز الابتداء الحقيقي بالتسمية والحمد الفعلي لكن هذا
الجواب يندفع التدافع بين مقتضى الحديثين لا المنافاة
في الابتداء بالحمد والتسمية في هذا الكتاب كما لا يخفى
والثامن ان الابتداء الحقيقي بالتسمية والحمد ممكن وان
الحمد مقولية القول فان لفظا واحدا يجوز ان يكون
حمدا وتسمية معا كقولنا الله قديم عالم في مقابلة النعمة
بل قولنا بسم الله الرحمن الرحيم في مقابلة الانعام جدد
ايضا باعتبار انه ثناء على قصد التعظيم في مقابلة
الانعام وهذا انما يصح اذا كانت التسمية والحمد والحديثين
معتبرين بقول بسم الله وبحمد الله كما فعلناه سابقا واما
اذا وقع في الحديث بسم الله وبحمد الله كما فعل بعضهم
فامكان التعبير عنهما بعبارة واحدة محل نظر وايضا ورود
الحديث في عبارة كل منهما على حدة يقتضي ان المراد بان

كلامنها بعبارة على حدة وايضا هذا الجواب على تقدير صحة
يرفع التدافع بين الحديثين لا المنافاة في الابتداء بالحمد
والتسمية في هذا الكتاب ثم الحمد في اللغة هو الثناء بالجميل
على الجميل الاختياري على قصد التعظيم وقال بعضهم هو الوصف
بالجميل الاختياري على جهة التعظيم والتبجيل وهذا التفسير
احسن من الاول فان الاول بظاهره لا يصدق على حمد ربنا
فانه منزه عن مجارحة اللسان وكان ذكر اللسان التصريح
بانه لابد ان يكون قوليا او لاعتبار حمد العبارة الواقع
في المحاورات ثم انهم صرحوا في التفسير على ان يكون الثناء و
الوصف بالجميل في مقابلة الفعل الاختياري المحمود واذا
يستلزم خروج الحمد في مقابلة صفاته من التعريف الا ان يقال
ان الحمد في مقابلة الصفات انما هو بعد تنزيلها منزلة
الاختيارات اما للاستقلال الذات فيها كما في الاختياري
واما لان تلك الصفات مبادي الافعال الاختيارية
وفي الاصطلاح فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب كونه
منعما كذا قال العلامة البرادعي في شرح المطالع وبين
المعنى اللغوي والعرفي للحمد عموم من وجه فان العرفي
اعم باعتبار مورده اذ يجوز ان يكون الفعل المنبئ عن
تعظيم المنعم باللسان وان يكون بالجنان وسائر
الاركان واللغوي اعم منه باعتبار متعلقه اذ متعلقه
يجوز ان يكون انعاما وغيره من الافعال الجميلة بخلاف
العرفي

العرفي فانه لابد ان يكون في مقابلة الانعام ثم اعلم انه يصح
ارادة كل واحدة منهما اي من المعنى اللغوي والعرفي
في امثال هذا المقام لكن ان ارجعين لامثال هذه العبارة
فسروه بالمعنى اللغوي كما هو اللايق في ارادة معاني
الالفاظ في المحاورات ثم انه لابد في تحقيق الحمد بكل من
معنييه من اربعة امور احدها الحامد والثاني المحمود و
الثالث عليه وهو الفعل الاختياري الجميل الذي يحمد
المحمود
في مقابلته والرابع المحمود به وهو الامر الذي يدل على
تعظيم المحمود قولا كان او فعلا وهو اذا كان قوليا يكون
الثناء
لا بثناء الحمد وان كان بصورة الاخبار كما في محرفيه
وفي كثير من مواضع الحمد ثم لا يلزم ان يكون جميع الامور
الاربعة مذكورة عند ذكر الحمد بل قد يكتفي باثنين منها
كما في الحمد اعني قولا الحمد لوليه فان المذكور فيه المحمود به
وهو هذا الكلام والمحمود هو الولي وقد يذكر الجميع كما
وقع في كلام بعض الشارحين في قولنا احمد الله على عظيم
جلاله اعم من ان يكون قولا الحمد لوليه وامثاله محمودا به
ليس باعتبار اشتماله على لفظ الحمد او معنا باعتبار
انه وصف بالجميل للمحمود حتى يصح بدون ذكر الحمد كما في
قولنا سبحان ذي الملكوت لكن بلفظ الحمد انسب باعتبار
ان الحمد كلمة وضع لفظها مرتين ثم اللام في قولنا الحمد اما
للجنس كما هو الملايم في اللام الداخلة على المصادر الواقعة

كلامنها بعبارة على حدة وايضا هذا الجواب على تقدير صحة
يرفع التدافع بين الحديثين لا المنافاة في الابتدا بالحمد
والتسمية في هذا الكتاب ثم الحمد في اللغة هو الثنا بالجميل
على الجميل الاختياري على قصد التعظيم وقال بعضهم هو الوصف
بالجميل الاختياري على جهة التعظيم والتبجيل وهذا التفسير
احسن من الاول فان الاول بظاهره لا يصدق على حمد ربنا
فانه منزه عن مجارحة اللسان وكان ذكر اللسان التصريح
بانه لابد ان يكون قوليا او لاعتبار حمد العبارة الواقع
في المحاورات ثم انهم صرحوا في التفسير على ان يكون الثنا و
الوصف بالجميل في مقابلة الفعل الاختياري المحمود واذا
يستلزم خروج الحمد في مقابلة صفاته من التعريف الا ان يقال
ان الحمد في مقابلة الصفات انما هو بعد تنزيلها منزلة
الاختيارات امالاستقلال الذات فيها كما في الاختياري
واما لاسبب ان تلك الصفات مبادي الافعال الاختيارية
وفي الاصطلاح فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب كونه
منعما كذا قال العلامة البرادعي في شرح المطالع وبين
المعنى اللغوي والعرفي للحمد عموم من وجه فان العرفي
اعم باعتبار مورده اذ يجوز ان يكون الفعل المنبئ عن
تعظيم المنعم باللسان وان يكون بالجنان وسائر
الاركان واللغوي اعم منه باعتبار متعلقه اذ متعلقه
يجوز ان يكون انعاما وغيره من الافعال الجميلة بخلاف
العرفي

العرفي فانه لابد ان يكون في مقابلة الانعام ثم اعلم انه يصح
ارادة كل واحدة منها اي من المعنى اللغوي والعرفي
في امثال هذا المقام لكن الناظرين لامثال هذه العبارة
قسموه بالمعنى اللغوي كما هو اللايق في ارادة معاني
الالفاظ في المحاورات ثم انه لابد في تحقيق الحمد بكل من
معنييه من اربعة امور احدها الحامد والثاني المحمود و
الثالث عليه وهو الفعل الاختياري الجميل الذي يحمد
المحمود
في مقابلته والرابع المحمود به وهو الامر الذي يدل على
تعظيم المحمود قولا كان او فعلا وهو اذا كان قوليا يكون
الثناء
لا بثناء الحمد وان كان بصورة الاخبار كما في نحن فيه
وفي كثير من مواضع الحمد ثم لا يلزم ان يكون جميع الامور
الاربعة مذكورة عند ذكر الحمد بل قد يكتفي باثنين منها
كما في الحمد اعني قولوا الحمد لولية فان المذكور فيه المحمود به
وهو هذا الكلام والمحمود هو الولي وقد يذكر الجميع كما
وقع في كلام بعض الشارحين في قولوا احمدوا الله على عظيم
جلاله اعم من ان يكون قولوا الحمد لولية وامثاله محمودا به
ليس باعتبار استعماله على لفظ الحمد او معنا باعتبار
انه وصف بالجميل للمحمود حتى يصح بدون ذكر الحمد كما في
قولنا سبحان ذي الملكوت لكن بلفظ الحمد انسب باعتبار
ان الحمد كلمة وقع ملفوظا مرتين ثم اللام في قولنا الحمد اما
للجنس كما هو الملايم في اللام الداخلة على المصادر الواقعة

موقع الافعال وفيما نحن كذلك اذا صلا احمد حمدا الله لوليه
وحذفت الفعل وعدل الى الجملة الاسمية للدوام والثبات
كما مرّ بهذا المعنى مرارا في الكشاف في امثال هذه المواقع
واما الاستغراق اذا المصدر نكرة يصح ان يصدق منه جميع الافراد
والحمد مصدر سواء قصد به منه المعنى اللغوي كما هو الظاهر
او العرفي فاما ان يكون مصدرا مبنيا للفاعل فمعناه ح جنس
الحامدية او جميع افرادها القائمة بفاعلها متعلق لوليه واما
مصدرا مبنيا للمفعول فمعناه ح جنس المحمودية او جميع افرادها
قائمة لوليه وقد يجوز ان يراد به قدر المشترك الشامل لنوعه
من المصدر المبني للفاعل والمبني للمفعول بارادة ما يطلق
عليه الحمد استيفاء بانواع الحمد الملايم بمقام الحمد وبالاستغراق
يجوز ايضا ان يراد منه الحاصل بالمصدر وهو المعنى الحاصل
وجد صدور المصدر في الفاعل وتعلقه بالمفعول وعبر
عنه هنا بالبلاس قال بعض المحققين لطيفا لله
رد قائله وهو ان يكون الحمد مصدرا مبنيا للفاعل نائبا
لله بان يكون فاعله هو الله فيكون المعنى الحامدية لله
تع بان يكون فاعله هو الله فيكون المعنى الحامدية لله
تع مختصة به لا تاتي من غيره فيكون وصفا بالجميل باظهار
المبجل عن الحمد كانه قال لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت
على نفسك كما وقع من خير الانام عليه الصلوة والسلام و
لا شك ان هذا الحمد من اعلى واجل افراد الحمد اعلم ان لام
التعريف والجارة في قولك الحمد لوليه يدلان على احتصاص
الحمد

الحمد وقصره على الله سبحانه وتع ان دلالة لام الجارة ولام
التعريف اذا كان كلاهما للاستغراق على هذا المعنى فظاهر واما اذا
كان للجنس فلما تقرر من ان المعرف بلام الجنس اذا جعل مبتدا
فهو مقصور على الخبر وهذا القصر ليس بصحيح لظاهره اذ لا
شك انه قد يوجد بغيره تع كما يقال احمد زيدا على شجاعته
او غير ذلك الا ان يقال ان هذا القصر ادعائي او باعتبار ان
المعتد به او باعتبار الحامد فانه جميع الى الحامدية بجميع
الله تع باعتبار ان المحمود عليه في الحقيقة في امثال هذا
الحامد فعل اختياري له تعالى لكن تعلق الحمد على غيره بسبب
الظاهر باعتبار انه مظهر لهذا الامور الجميلة وقيل ان الحمد
بغيره تع بمعنى المدح تأمل قوله لوليه نقل من الصحاح الولي
ضد العدو وكل من ولي امرا وقعد فهو وليه وكل من المعنيين
محتمل فمعنى الكلام على الاول ان الحمد مختص بمحب الحمد وهو
الله تع يقال فيه ان محبة الحمد لا تنحصر في الله فان اكثر
الناس محبوب الحمد الا ان يقال المراد محبة الحمد على نفسه
فان قلت بعض الناس قد يحب الحمد على نفسه فلم يختص بالله
وحده قلت المراد محبة كل احد لنفسه وغيره تع لا يحب كل
احد لنفسه بل الله وعلى الثاني ان الحمد مختص لمن تعهد امر
الحمد وهو الله تع من خلق ما يحمد عليه وبه وخلق استعداد
الحمد وسببه للحامد وجزء الحمد بما يليق به وقيل المراد بالولي
ههنا من هو اولى بالحمد وينبغي ان يحمد عليه لعل هذا القائل

حمل الولي على فعيل المبالغة وقصد منه افعل التفضيل
لمناسبة بينهما ويجوز ان يكون بمعنى القريب وهو قريب من
هذا المعنى وقيل المراد صاحب الحمد وهو مناسب بمقام
تخصيص الحمد فيصح قصره في الله تع كما لا يخفى واما لم يقرح في مقام
الحمد بكم لجاز وتع اما للتعظيم كما هو الشايع في الحاورات
لدلالته على ان كمال العظمة يمنع من التعيين او لادعاء
التعيين فان الوهم لا يذهب الى الغير او الغرابة كالملوك
التي يميل اليها الطبايع او التجديد الطريق الدال على الحمد
كما في كل جديد من الملزمة او لنيال المخاطب المقصد بعد التأمل
والتعب اذ النيل بعد لعب الذل وانما اختار خصوص لفظ
الولي اما التعليق الحكم بالمشتق يفيد علية المأخذ للاشتقاق وهو
الولاية او لان هذا التوان في التعبير من المحمود نظر الى
المقصد واعني الحمد المذكور اظهر من سائر النعوانات والتوافق
قرين الصلوة والحمد فانه لا يلاحظ الفقرات السابقة
واللاحقة في الانشائيات وانما قدم الحمد لوليته مع ان
المراد من الولي ذاته تع وهو اهم واقدم من حيث هو ذاته
لكون الحمد مبتداء وليته خبره والاصل في المبتداء التقدم
او لدلالة اول الامر على انه في مقام الحمد **قوله** والصلوة على
نبيه لما كان الحامد في غاية الشغل والمحمود في غاية العلو
حتى لا يصل الفيض منه اليه الا بواسطة جعل النبي امم

وسطة

واسطة ذلك صلى الله عليه وسلم وهكذا التصلية على الال
والاصحاب ويمكن ان يقال فانها واسطة بين المصلي والنبي
عم والصلوة ههنا بمعنى الرحمة فان فاعلها هو الله تع بقرينة
كلمة على فانها متعلقة بنازلة المقدر والصلوة من الله تع
بمعنى فيكون المعنى نازلة من الله تع على نبيه ويجوز ان
يكون بمعنى الدعاء اذ المصلي والصلوة من المؤمنين بمعنى
الدعاء كما هو المشهور فان قلت على هذا الكلمة على يدل على ان
يكون هذا الدعاء عليه وهو بط قطعا قلت دلالة كلمة على
هذا المعنى مخصوصة بما اذا كان صلة للفظ الدعاء واما
اذا وقعت للفظ الصلوة فلا كما ظهر في موارد استعمالها
والنبي اما مأخوذ من النبوة او من النباوة وكلاهما بمعنى
الرفعة او بمعنى الخبر فيكون معناه اللغوي الرفيع او المخبر
وفي العرف انسان بعثه الله تع الى الخلق لتبليغ الاحكام
والرسول عند الجمهور اخص منه فانه انسان كذلك ويكون له
كتاب وشريعة واضافة النبي على الى ضمير الولي عهدية
كما هو الاصل في الاضافة فيكون المراد منه نبينا ع لكن ترك
التقريح باسم بعضها ذكرناه من النكات في ترك التقريح
باسمه تع واختيار لفظ النبي على الرسول للاشعار
بانه ع مستحق الصلوة بمرتبة النبوة ويعلم منه استحقاق
الصلوة بمرتبة الصلوة لطريق الاولى او لان بين النبي
والولي كمال مناسبة لفظا واستعمالا ليست بين الولي

والرسول او لتوافق بالصلية الواقعة من الله تع والقرآن
حيث او ليطابق العنوان الذي وقع في امرنا بالصلية
عليه في القرآن حيث قال الله تع ان الله وملائكته يصلون
على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ويجوز
ان يكون الاضافة جنسية او استغراقية فيكون المعنى والصلوة
على جنس النبي او على كل نبي ونكتة اختياره على الرسول
ح اما التعميم او دعاية المناسبة بالولي قوله على اله و
اصحابه المتادبين بادابه منع الشيعة ادخال كلمة على على الال
عند الصلية على النبي واله ونقلوا في ذلك حديثا
والتزم اهل السنة ذكرهما عليهم فائدة في جميع الاحاديث
الصحيحة المذكورة فيها الصلوة على النبي واله دخل كلمة
على على اله فالظاهر ان ما نقلوه موضوعا والال اصله اهل
بدليل اهيل في تصغيره كما هو المشهور وقيل اهيل
تصغير اهل وتصغير الال اويل وهذا يدل على ان اصل
شيء اخر واله ام اهل بيته منزله وابه بمعنى من المومنين
وفي الصحاح الرجل اهله وعياله والايض اتباعه واصحابه
جمع صحب بمعنى الصحابة وهو في المشهور ادراك شرف صحبة
نبي من بني ادم وقيل ان فاعلا لا يجمع على افعال بل هو جمع صحب بكسر
الحاء كنهر وانهار او جمع صحب بكسر الحاء كنمر واعمار بحذف
صحبا فان اريد في اله اهله وعياله واقربائه فالنسبة بينه
وبين الاصحاب عموم من وجه وان اريد اتباعه فذكر الاصحاب

تخصيص

تخصيص بعد التعميم والادب نكاه داشتن جديد خاير و
قيل مرد الفعل الى مواضع يحسنه العلماء والمتادبين الذين
يثبت فيما بينهم التادب والانضباط بصيغته لعنايتهم في
ذاته ونقل عن الصحاح الادب ادب النفس وادب الدرس
ولا شك ان اصحابه ص متادبون بادب درسه ايضا وهو
بتبليغ الكتاب والاحكام ولا شك ان في ذكر الادب
براعة الاستهلال لان المخوض في علم الادب والمتادبين يحتمل
ان يكون نعتا للجوهج الال والاصحاب وان يكون للاصحار فقط
وعلى كلا التقديرين فهو اما للتخصيص او بمجرد المدح وعلى كل
تقدير وهذا التوصيف اشعار بان الحقوا الصلوة فهم
باعتبار هذا الوصف فان قلت الضمير في اله وما بعده من
الضمائر راجع الى نبيه وضمير نبيه راجع الى وليه وضمير
وليه راجع الى الله فيكون في كلامه انتشار الضمائر قلت
نعم لكن لانم ان جميع الانتشارات غير مستحسنة بل الانتشار
واقع في كلام البلغاء بل يجوز عند ظهور المراد سيما عند
قرب المرجع الضمائر المتاخرة خصوصا اذا لوحظ فيه نكتة
وهي ان يكون تلك الفقرات الثلث وهي فقرة الحمد وفقرة
الصلوة على النبي وفقرة الصلوة على الال والاصحاب ارتباطا
بالضمائر ايضا بان يكون الضمير الواقع في اخر الفقرة المتاخرة
راجعا الى ما هو المذكور في اخر الفقرة المقدمة مضافا الى الضمير
اخرا فان الضمير في نبيه راجع الى وليه الولي الواقع

في اخر الفقرة الاولى مضافا الى ضمير والضمير في واصحابه
راجع الى النبي الواقع في الفقرة الثانية مضافا الى
ضمير ولا يخفى ههنا جنس هذا الانتشار وما قيل ان جميع
الضمائر راجع الى المحمد باريد من نبي المحمد اسم نبينا ع وفي
ال المحمد واسم النبيين ومن اصحاب المحمد ابطحا نبينا لا يخ من بعد
تكلف كما لا يخفى **قوله** اما بعد كلمة بعد من الظروف اللازمة
الاضافة التي بعد قطعها عن الاضافة وتقديرها اضيف اليها
مبنية على الضم وههنا كذلك والعامل فيه اما النيابة في
الفعل اذ الاصل اما بعد فمهما يكن من شيء بعد الحمد والصلوة
فحذف مهما يكن من شيء واقيم اما مقامه كما يحذف الجملة ويقام
نعم مقامها في قولك لمن قال اقام زيد وقيل حذف الفعل
وغيرها الى اما بقلب الهاء الهمزة لغرب الحجج وتقديم الهمزة
على الميم لكونها من اقصى الخلق او لاقتضائها الصدارة في
بعض استعمالاتها ثم ادغم الميم في الميم وردّ هذا القول بان
مها اسم وما ظرف ولم يعهد في كلامهم تغيير الظرف
فهذه هي فاء جزاء شرط حذف واقيم اما مقامه والنزم
ذكرها ابقاء لاثر الشرط في الجملة وهذا اشارة الى المعاني
الحاضرة في نفس التي سيذكره في كتابه بجواز ادراجها الاشارة
من نوعه الى الامور المبصرة الحاضرة في راي المخاطب فتكثر
هذا الجواز اما الاشارة الى اتقان بهذا المعنى حتى صارت
الكمال عليها كانها مبصرة عنده ويقدر الى الاشارة اليها
او

او الاشارة الى اكمال المخاطب للطالب الى ان يبلغ مبلغا
حتى صارت بالمعنيات معه كالمبصرات واستحق ان تشار اليها
الى المعقول بالاشارة الحسية او اشارة الى الالفاظ و
العبارات التي سيتلو عليك بجواز ادعاء انها في تعينها
وتشخصها وتحقق وقوعها كانها محسوسة يلحق الاشارة
الحسية ويجوز ان يكون الخطبة الحاقيا وقع بعد تاليف
الكتاب وكتبه او يكون هذا اشارة الى ان بين الدفتين
المحسوس وثانيها الجراء او النقوش المحسوسة وفيه بعد لا
يخفى لان المقصد وليس ما بين وفي الملة والنقوش التي في كتابه
مخصوصها فلا بد ان يراد ما بين الدفتين هو النقوش على وجه
الكلي ولا شك انها ليست بمحسوسة فلا بد من القول
بالتجوز ايضا **قوله** فوائد جمع فائدة وهي في اللغة ما استفاد
من علم او مال فهي مشتركة بين الفيد وفي تاج المصادر الفيد
زيادة شدة ومنه الفائدة وقال المحلي الفيد بكرتين
وزان شهوان وقال يجوز ان يكون من فاد المال اذا عظم
ثبت المال فيكون الفوائد بمعنى الثوابت فالمعنى هذا
امور ثابتة بعيدة من البطلان وعرفا ما يترتب من المصلحة
على فعل من حيث ترتبه عليه واطلاق الفوائد على المعاني
على تقدير الاشارة اليها حقيقة واما على الالفاظ على
تقدير الاشارة اليها فبطريق التجوز باعتبار ان معانيها فوائد
بطريق الحقيقة باعتبار انها فائدة يحصل بالتلفظ ومصلحة

مرتبة عليه **قوله** وافية اي كثيرة من وفى الشيء اذا كثر
وتم وعلى المعنى تعلق بجعل على وافية باعتبار تضمنه معنى
التعلق اي كثيرة تامة يتعلق بجعل مشكلات الكافية ويجوز
ان يكون من وفى بعده اذا لم يقدر وعليه لا احتاج في تعلق
بجعل اليها الى التضمن تأمل **قوله** بجعل مشكلات الكافية مأخوذة
من الاشكال بمعنى الالتباس سمي الحق الخفي مشكلا لانه
يشبه الباطل وقيل من استشكل على كذا اذا دخل في اشكاله
واشكاله بحيث لا يعرف الا بدليل يميزه وفي التلويح واذا
خفي المراد لعارض يسمى خفيا وان خفي لنفسه فان ادرك
عقلا فمشكل والا بالنقل فمجمل او لا اصلا فمتشابه انتهى
والتاء في الكافية اما للتأنيث باعتبار ان الكتاب دالة
او للمبالغة او للنقل من معنى الوصفية الى الاسمية فان معنى
المنقول اليه فرع للمنقول عنه كما ان التأنيث فرع للتذكير
فجعل مكان علامة للتأنيث علامة للنقل **قوله** للعلامة
هي ظرف مستقر اعني متعلقه بمحذوف فان قدر متعلقه فيكون
كما هو القاعدة في تقدير متعلقات الظروف فيكون حالا
من الكافية تقديره بجعل مشكلات الكافية حال كون الكافية
كائنة للعلامة ويحتاج ان الكافية ليست بفاعل ولا
مفعول بل مضاف اليه للمشكلات هي مفعول الحل والجواب
ان الحال في المضاف اليه كما في تبتع ملة ابراهيم حنيفا
وسيجيء تحقيق ذلك في هذا الكتاب وفيما نحن فيه ان يقال
بجعل

بجعل الكافية كما يجوز ان يقال لملة ابراهيم حنيفا وان قدر
متعلقه معرفا رعاية جانب المعنى كما مر من المتأخرين في
امثال هذا التركيب يكون صفة للتركيب لكن الكافية امثلا
الكافية الكائنة للعلامة صفة المبالغة والتأنيث ايضا
للمبالغة باعتبار ان المبالغة من موصوفها الكثرة على وكمال
فيه بانه في حكم جماعة موصوفة بالعلم فادخل التأنيث في الصفة
باعتبار ان موصوفها بجماعة فهي التأنيث حقيقة ولهذا
لا يجوز جعلها صفة اليه نعم مع ان اجدر باطلاق هذا
الصيغة المبالغة عليه نعم ان توصيف ابن الحاجب بوصف
العلامة انما هو للمبالغة والتبجيل والا فالمشهور انها صيغة
من جميع جميع الاقسام العلوم العقلية كما هو حقيقة
وليس ابن الحاجب الا ان العلماء في العلوم العقلية فلذا
خص قطب الملة والدين الرازي بوصف العلامة حيث
سبق العلماء كلهم من جميع اقسام العلوم ويجوز ان يكون ذلك
التوصيف بناء على عدم العلوم بالعلوم الفلسفية **قوله**
المشهر بكسر الراء وقد يجوز بالفتح بناء على ان اشتهر
يجيء لازما ومتعديا في وصف ابن الحاجب بالشهار اظهار
عدم احتياجه الى التوصيف بالفضايل تفصيلا او
اعتذارا من ذلك **قوله** من المشارق والمغارب جمع مشرق
اسم مكان من الشرق بمعنى الضوء قال في الصراح المشرق
والشارق افتاب فالمراد جمع من المشرق بحمل طلوع

الشمس ومن الشرق بمعنى الاشراق قال في الصراح الشرق
روشنى قبايان شرقا فالمراد من المشرق محل الشراق والمغارب
جمع مغرب وهو ايضا اسم مكان من الغروب قال في الصراح
الغروب فرو نشستن آفتاب وماه وجمعهما باعتبار ان المراد
منهما البلاد التي في جانب المشرق وفي جانب المغرب فكانه
كل بلد سمي مشرقي مشرقا وكل بلد مغربي مغربا او باعتبار
ان الشمس من اول السرطان الى اخر القوس في يوم مشرق
ومغرب اخر وذلك مائة واثنا وثمانون يوما ثم بعد ومن
اول جدي الى اخر جوزي التي هي المشارق والمغارب التي
جاءت منهما فجمعهما باعتبار هذا المنازل وتثنيتهما كما وقع
في التنزيل رب المشرقين ورب المغربين باعتبار شرقا
الذهاب والعود ومغرب الذهاب والعود والمراد ايضا
اشتهاره في جميع وجه الارض وفي جميع اسامي الكتب
ههنا من الفوائد والوافية والكافية والمناد وحيث
لم يخل باقصى لطائفه لا يخفى ثمرة **قوله** الشيخ نقل من
بعض الكتب اللغة من ظهر فيه الكثر كثرة السن قال بعضهم
من خمسين اه احدي وخمسين الى اخر العمر او الى ثمانين وقد
يطلق على من لم يبلغ هذا السن للتبجيل قال في الصراح
في شيخت الرجل اي وصفته بالشيخ للتبجيل وكان المراد
ههنا هذا المعنى اذ المشهور ان ابن الحاجب قتل شابا
واعرابه اما بالجر على البدلية من العلامة بتقدير هو او
النصب

النصب بتقدير اعني قال الجامي اولى لعدم التقدير في **قوله**
ابن الحاجب بيان الشيخ وتابع له في الاعراب التلمساني وهو
كنيته صاحب الكافية واسمه عثمان والهزة قطعية
اذ يراد منه المعنى الاضافي **قوله** تغمده الله بغفرانه نقل
عنه قدس سره التغمد الستر انتهى وفي تاج المصادر
التغمد ستر الذنب وفي الصراح الغفران بوشيدن گناه
فعلى الاول معناه ستر الله تع بستر الذنب الذي لائق
بجنابه ناشئ من محض لطفه وفضله من غير سابقة عمل مما
هو المناسب باضافة الغفران اليه تع وعلى الثاني معناه
ستر الله تع ذنبه بستر الذنب هي لائق بجنابه تع فلا
تكرار على هذا المعنى ايضا بعد ملاحظة معنى اضافة
الغفران اليه تع ويجوز ان يراد من الغفران الرحمة ويراد
من التغمد بالرحمة الغمر بها كما قال من الصحاح تغمده
رحمة اي تغمده بها وقال في الصراح الغمد بكسر العين غلاف
الشمشير يكاربو الغمد بالفتح مصدر منه بمعنى جعل
السيف في غلافه مثلا ففعل هذا في الجملة استعارة تبعية
الشيخ بالسيف في حدة الطبع وقطع المشكلات **قوله**
واسكن بجبوحة جنانه نقل عن تاج المصادر اسكان
درجايي دراوردن والجبوحة البائين وسكون الحاء
الاول وفتح الثاني قال قدس سره في حاشيته بجبوحة
الدار وسطها وهي وجناره انتهى يعني جعل الدخيار

جنانه سكني له والجنان بكسر الجيم جمع الجنة قوله نظمها
يقال نظمت اللولوء اي جعلتها في سلك وقال الفاضل
الحلبي النظم ورشته كسيدان جواهر وهي صفة ثانية
للفوائد وضميرها للفوائد فكانه شبه الفوائد المنثورة
بالدر والجواهر سواء كان المراد منها الالفاظ الدالة
على المعنى المدلول له من الالفاظ وشبه ترتيب الالفاظ
الدالة على المعنى وترتيب نفس المعاني على النظم قوله في سلك
التقرير السلك الخيط والتقدير معناه في اللغة قرار ان
في الوعاء افادة المعاني بالالفاظ الدالة عليها واضافة
السلك الى التقرير من قبيل اضافة المشبه به الى المعاني او
الالفاظ من التفرقة ثم لما كان الجمع في السلك معتبرا في
مفهوم النظم ويحتمل الكلام على التجريد او على ان سلك
التقرير بيان للسلك المفهوم من النظم قوله وسمط التحرير
السمط الخيط الذي فيه الجواهر واللآلي والخرز ونحو
ذلك وما ليس فيه شيء فهو سلك والتحرير التقويم ونقل
عن تاج المصادر التحرير نفس الخط للرقاق واضافة السمط
كاضافة السلك والمراد بنظم الفوائد هو سمط التحرير ضبطا
في قيد الكتابة ولما كان التحرير بعد النظم في سلك التقرير
شبه التحرير بالسمط الذي الخيط المنتظم من اللآلي او نحوها
وفيه اشارة ايضا الى ان تحريرها لا يفارق الفوائد التي
كاللآلي قوله للولد العزيز قال الفاضل الحلبي العزيز اوجد

وكريم

وكريمي وكتاب وقال المحققين العزة عند اهل اللغة
الركاء والفضل والوصف الركاء والفضل فوصف بالعزة
في قوة وصف بالفضل والركاء قوله ضياء الدين يوسف
يجوز فيه ايضا الاعراب الثلث والجر والى للاستة عن الحذف
اما بالبدلية عن الولد او عطف البيان عنه وضياء الدين
لقب ولد ويوصف اسمه ادعى انها ضياء وسراج يهتدي به
الى الدين وما في الكتاب كضياء البيت يهتدي به الى البيت
بما فيه ويوسف اسم عبراني مشهور بضم السين وتروى
بالفتح وكسرها ايضا وقيل انه مضارع اسف مبني للفاعل
او المفعول او مفسر احدهما بمعنى التجدد مشتق من الاسف
بمعنى الحزن والمراد منه عند الحكم والمبرد في القولين المشهورة
هو القول الاول حيث لم يصرف فيها بالعجمة قوله عن موجبات
التلهف والتأسف كلها بمعنى الحزن وجمع الالفاظ
المترادفة في الخط جائز بل قد يورث حسنا وقيل التلهف
الحزن لسبب اتيان فعل لا بد من تركه والتأسف الحزن
بسبب ترك الفعل لا بد من الاتيان به قوله وسميتها الفوائد
الضيائية ذكر التسمية هنا او النظم فيكون بصيغتها
اما لاجل ان الخطبة وقع بعدها بعد تأليف الكتاب او
للانتقال واظهار حصول اسباب حصول هذا التأليف
على وجه يصح ان يقال انه حصل وان سمي باسم قوله لانه
لهذا الجمع والتأليف كالعلة الغائية هذا بيان وجه

تسميتها بالضيائية وتسميتها الضياء الدين وترك
وجه تسميتها بالفوائد اعتمادا على ظهورها ولو اقتصر في
هذا الكلام بذكر واحد من الجمع والتأليف لكان يطول هذه
الفقرة من الفقرة الاولى لكان انسب وانما نسب الى اللقب
دون الاسم وهو يوسف اما الاول لان اللقب اشهر اولان في
اللقب استعارة بالكناية بان شخص حقيقة بان ينسب اليه شيء ويجعل
كالعلة الغائية بمثل هذا التأليف اولان في النسبة
استعارة الى معنى اخر وهو ان يضيء اللقب وينزل عنها
ظلمة الجهل وقريب من هذا ما قيل انه يجوز ان يكون النسبة الى الضياء
باعتبار انه واضح في نفسه موضح للكافية فالنسبة الى العلة
الغائية ثم في النسبة الى المركب يختار احد جزئيه لتقرر النسبة
الواحدة الى كليهما واختار بهذا الجزء الاول مع ان المشهور في
النسبة الى الجزء الثاني كما تقرر في محله من ان النسبة الى زبير
زبيري وذلك لان المعتبر في هذا الامر الجزء المقصر في
ضياء الدين الجزء الاول ليجعل الشخص ضياء للدين وفي ابن
زبير الجزء الثاني ليندفع قدر الشخص بالنسبة الى زبير وانما قال
كالعلة الغائية ولم يقل علة غائية لان العلة الغائية
للشيء يكون مقدما عليه في التصور ومؤخرا عنه في الوجود
وضياء الدين يوسف ليس متأخرا في الوجود من هذا التأليف
لكن لما كان باعثا للاقدام على هذا التأليف عركالة مشبه
بالعلة الغائية والعلة الغائية في الحقيقة هي تعلقه

واشتقاقه بل انتفاع جميع اصحاب التحصيل بهذا التأليف
ولو قال ان تعلقه علة غائية لصح وكفى وجه التسمية وقيل
العلة الغائية ههنا هي اجره وثوابه الاخروي **قوله** نفعه الله
لما لم يلزم في العلة الغائية الترتيب والحصول طلب حصولها
وترتيبها بالدعاء **قوله** وسائر مشتق من السور وبقية ما اكل
فيكون بمعنى الباقي واما الاثر بمعنى الجمع فقد قال
صاحب الكشاف لم يثبت في العرفي لكن وقع كثير في كلام
المصنفين بل وقع في كلامه ايضا فان كان بمعنى الجمع ههنا
يكون ولده مدعوا من بين اهذه انقطع له **قوله** وما توفيقي الا
بالله لما اسند هذا النظم اللطيف والتأليف الشريف الى
نفسه قال وما توفيقي الا بالله دفعا لتوهم ادعاء الاستقلال
والتوفيق جعل الاسباب موافقة لمسبباتها والمراد ان كون
اسباب هذا التأليف موافقة له ليس الا بالله تع قيل
لابد من تقييد المفهوم التوفيق بما يختص بالخير فان جعل
اسباب الشر موافقا له لا يسمى توفيقا ثم لا يخفى ان فاعل التوفيق
هو الله تع ومن قاعدتهم انه لا ينسب الفعل الى فاعله بالباء
بل عن ويدخل الباء على الآلة فلا يقال اقرب بزيد اذا كان
الضارب زيدا بل هو زيد فالمناسب ان يقال وما توفيقي
الا من الله ويمكن ان يقال الباء وقع في كلام الله تع بهذا
الوجه اختار هذا ابو كا بكلامه فان قيل ينقل الكلام الى
الكلام الله تع قلت لابد من تطبيق القاعدة بكلام الفصحاء

ل العكس فوقوعه في الكلام الفصيح يدل على عدم صحة ما ذكره
قوله وهو حسبي اي هو حسبي وكافي في التوفيق والسؤال الاستمال
غيره قوله ونعم الوكيل من يفوض اليه الامور وهو اما عطف
على جملة وهو حسبي والمخصوص بالمدح فيه محذوف اي وهو نعم
الوكيل فيكون من عطف الجملة الانشائية على الاخبارية وهو
معيوب عندهم الا ان يقال ان الجملة المعطوفة عليها انشائية
الانشاء الثناء والمدح اذ ليس الغرض منها فائدة الخبر ولا لازمها
واما عطف على حسبي والمخصوص هو الضمير الثابت فيكون من
عطف الجملة على المفرد الا ان يقال حسبي بمعنى يكفيني فيكون
ح من عطف الجملة الانشائية على الخبرية وقد حمل بعضهم الواو
على الابتداء لا العطف فتجعل الجملة اعتراضية وجوز وقوعها
في اخر الكلام قوله اعلم ان الشيخ لما ترك الملة الابتداء بالحمد
صريحا بعد التعيين بالتسمية توجه عليه امران احدهما مخالفة
الجمهور السلف في التصنيف فان المتعارف فيما بينهم هو
الابتداء بالحمد صريحا بعد التسمية في تصنيفاتها والثاني
عدم الامتثال بالامر المدلول بالحديث المشهور الدائر على
السنة من قوله كل امر ذي بال لم يبدأ بالحمد فهو اجتر اي
اقطع فيكون كتابه من هذا الوجه اقطع فاجاب الشارح
من الاول بقوله اعلم ان الشيخ رحمه الله الى قوله ولا يلزم
وحاصله ان المتعارف فيما بين السلف الابتداء بالحمد
صريحا بعد التسمية فيما يعتنون بشانه فيجوز ان يكون
ترك

ترك الملة التيمن بالحمد بعد التسمية لكثر النقل بتحصيل
ان كتابه ليس مما يعتنى بشانه كتب السلف حتى يبتدأ
بالحمد صريحا بعد التسمية على سننهم فلا يلزم مما ذكر ومن
الثاني بقوله لا يلزم وحاصله ان عدم امتثاله بالحديث
ولزوم كتابه اقطع وهو ممنوع فان الحديث يقتضي
الاتيان بالحمد في اول هذا الكتاب لا الكتابة بالحمد في
اول فيجوز وقوع الحمد من الملة في اول كتابه عدم جزئية فيه
بكتب النقوش الدالة على الالفاظ كما فعل في سائر مقاصده
وقيل في الجواب عنه ان المامور في الحديث هو الابتداء في كل
امر ذي بال وكتابه من حيث انه كتابه ليس بذي بال حتى يجب
عليه الاتيان بالحمد يكون بتركه اقطع وفيه انه امر ذو بال
في نفس الامر وعدم اعتباريته بكون النفس لا ينفعه في ترك
ما امر به بل هو كترك الصلوة والصوم بتخيل انه ليس في
اعداد العقلاء المكلفين ولم يفعل هذا الامر احد من
العقلاء ويمكن ان يقال في هذا المقام لما اختار الملة في
هذه الكتاب بطريق الاختصار كما يوحي حتى الكثير عن كثير
من مقاصد باشارات دقيقة وعبارات موجزة اكتفى
من التحميد باظهار صلوة الكمال المحمود وبما وقع في ضمن التسمية
فلا يتوجه شيء من الامرين اما الاول فلانه لم يخالف السلف
بل تبعهم في الاتيان باللفظ الدال على الحمد وهو التسمية
لكن لا على سننهم دوما للاختصار واما الثاني فلانه

لما لم

امثل بعضهم الحديث وجعل الحمد جزء من كتابه ايضا وفيه ان
ورود الحديث في شان كل من الحمد والتسمية على حدة لا يقتضي
الاتيان بالحمد على الاستقلال الا الاكتفاء بما وقع في ضمن التسمية
قوله لم يصدر رسالته هذه بحمد الله الباني في بحمد الله متعلق
للتعدية اي لم يجعل حمد الله في صدر رسالته والباني في بان
جعل للاباب اي تصدير اسلابا بان جعل جزء قوله هضما
لنفه الهضم بالضاد المعجمة والهملة كلاهما بمعنى الكسر كما صرح
به في تاج المصادر فيجوز القراءة بكل منهما واما على ما في بعض
الحواشي مما يفهم من الصراح من ان الهضم بالهملة الكسر
والمعجمة الانكسار فهو بالهملة ههنا اذ المعنى على الكسر دون
الانكسار فانه مفعول له دون الانكسار فان قلت هضما
مفعول له لقوله لم يصدر فيكون قيدا له ومن حكم النفي اذا
دخل على كلام فيه قيد يتوجه الى القيد فيكون معنى الكلام
ح ان النفي لم يصدر رسالته بحمد الله للهضم بل صدره
لامر اخر ولا يخفى عدم ارادة هذا المعنى وعدم صحته في نفس
الامر ايضا قلت هو قيد لقوله لم يصدر لا التصدير الذي
دخل عليه النفي والحاصل انه قيد للنفي اي عدم التصدير للهضم
لا للنفي حتى يكون المعنى ان التصدير الكائن للهضم منفي
وهو قيد بفعل سبب لزم من هذا الفعل النفي اي ترك
التصدير هضما لنفه قوله بتخييل انه كتابه اي بتخييل
نفسه يخاطب ومن يطالع كتابه قوله وبداء بتعريف الكلمة
عطف

عطف على لم يصدر والابتداء اضافي بالنسبة الى سائر
ما هو المقصد بالبيان في هذا الكتاب جميعا لتاخير تعريف
الكلمة عن التسمية بل المعرف وتاخير تعريف الكلم عن تعريف
الكلام وبيان اقسامها والاشارة الى تعريف اقسامها فان
قلت المناسب ان يقال وبداء بتعريف الكلم واقسامها وتعريف
كلام حيث اشار الى اقسام الكلمة قيل تعريف الكلام او يقال
وبداء بتعريف الكلمة والكلام واقسامها حيث اشار بعد
تعريف كلا منهما اما الاشارة الى اقسام الكلمة فظاهر واما
الاشارة الى اقسام الكلم فحيث قال ولا يتاتى ذلك اه قلت
نعم لكنه تقسيمها من تتمة التعريف بناء على ما قالوا من ان
تقسيم الشيء قد لا يفيد زيادة انكشاف فذكر التعريف
ههنا شامل للتقسيم ايضا والا لصح الابتداء الاضافي
بتعريف الكلام اذ لم يتقدم تعريف الكلام على سائر المقاصد
سوى تعريف الكلمة بل قد يتقدم عليه تقسيم الكلمة ايضا كما ترى
وان يجعل التقسيم من تتمة التعريف وقيل نكتة الابتداء
بتقسيمها ليحصل الاقسام المجوز عنها قال بعض المحشين
لم يصح الابتداء الاضافي بتعريف الكلام كما لا يخفى قوله
لانه يبحث في هذا الكتاب اشارة الى ان موضوع علم النحو
الكلمة والكلام فيبحث فيه تارة عن احوال الكلمة وتارة عن
احوال الكلام وردّ عليها قال ان موضوع الكلمة والبحث عن
كلام راجع اليها واعلم انه قال سيد السند قدس سره في

شرح المفتاح اعلم ان العربية المسمى بعلم الاداب
علم يحترز به عن الخطاء في كلام العرب لفظا او كتابة وينقسم
على ما صرحوا به الى اثنى عشر قسما منها اصولها هي العمدة في
ذلك الاحتراز ومنها فروع انتهى كلامه وعد من الاصول
النحو وعرفه بما حاصله انه علم يبحث فيه عن المركبات باعتبار
حيثيتها التركيبية وافادتها لمعانيها الاصلية ويفهم من
هذا ان موضوعه الالفاظ المركبة لا الكلم والكلام كما
يفهم من هذا الكتاب وبعض حواشيه الا ان يقال
ان المراد من المركب مع غيره فهو اما كلم حقيقة او حكما
واما كلام فانه يفهم من هذا الكتاب مواقع يجب الحال
لما ذكره السيد قدس سره وفيه ان اعتبار الهيئة التركيبية
يابى عن هذا الوجه ويقتضي ان يكون المركب مقابلا للمفرد
ثم ان المراد بالبحث عن احوال الكلمة والكلام اثبات
الاحوال لانفسها او لاقسامها من حيث انها اقسامها
اما اثبات الاحوال لنفس الكلمة فكما يقال الكلمة يدل
على معنى في نفسها او لا تدل او يقال الكلمة اما معرفة
واما نكرة واما اثبات الاحوال لاقسام الكلمة فكما يقال
الاسم معرب اللام مبني او يقال المعرب لفظي وتقديري
او يقال المعرب اللفظي مرفوع ومنصوب ومجرور واما
اثبات احوال الكلام على نفسه فكما يقال الكلام اما مركب
من اسمين او مركب من اسم وفعل واما اثبات الاحوال
الاقسام

الاقسام الكلم فكما يقال الجملة الخبرية التي وقعت اما اسمية
او فعلية فالاسمية بالواو والضمير والفعلية كذا وكذا
الى غير ذلك من الاحوال ولا يخفى عليك ان هذا البيان
مبني على ارادة الكلام والجملة واعلم ان دأب المصنفين
في علم النحو ان يذكروا قبل الشروع في المقصد بذات امور
ثلثة الاول تعريف الكلمة والكلام لكونهما من موضوع علم النحو
والثاني تعريف علم النحو ليكون الطالب على بصيرة في طلبه
ويكون بحيث يتميز عند ما يرد عليه من مسائل هذا العلم
عما يرد عليه مما ليس من مسائله فيأخذ المهم ويعرض عن
غيره والثالث بيان فائدة العلم والغرض منه ليزداد
رغبة الطالب بتحصيله لا يتعرض عنه بما يعرض من مشقة
التحصيل والمصنف ترك الاخيرين قد قيل في نكتة الترك
لان كتابه للصبي الذي لا يكون تحصيله الا قسرها فلا
ينفعه في تحصيل البصيرة وما لا يوجب الرغبة ولا يخفى
ضعف هذا قوله فمتى لم يعرفا كيف يبحث عن احوالها الفا
للتفريع وقوله لم يعرفا اما بتشديد الراء من التعريف
او بتخفيفها من المعرفة وعلى التقديرين مبنى هذا الكلام
على ان معرفتها السابقة التي يستدعي بيان الاحوال
يتوقف على التعريف ان عم والا فلا اعلم ان قوله فمتى
لم يعرفا ليس بنتيجة الدليل الثابت بما يفهم من التفريع
بل لازم النتيجة او حاصل قوله لانه يبحث في هذا الكتاب

عن احوالها لانه شكل اول كبراه مطوي بقدره الكلمة و
الكلام ما يبحث في هذا الكتاب فنتج ان الكلمة او الكلام لابد
من الابتداء بتعريفها في هذا الكتاب ولازم هذا النتيجة
قوله فمتى لم يعرفا كيف يبحث عن احوالها ولا يخفى ان كبرى
هذا الدليل محل منع اذ ان يقال ان معنى الكبرى اذ كل
ما يبحث عنه لابد من معرفة اولا وتعريف ماهو الواجب فاذ قلت
المعرفة الواجبة قد حصل قبل التعريف اذ لا يمكن تعريف الشيء
بدون معرفته بوجه ما قبل التعريف قلت نعم تلك التعريف
المعرفة حاصلة للفكر للمتعلم السامع فالتعريف لاصلة
على ان ارباب المعقول قد صرحوا بان تصور المحكوم عليه لابد
ان يكون على وجه يلائم الحكم فيكون تلك المعرفة حاصلة لا قبل
قبل التعريف محل بحث و بالجملة ما يتضمن معلومية المحكوم عليه
ههنا على وجه يصح الحكم عليه و يحصل هذا المعلومية من
التعريف عرفا قوله وقدم الكلمة على الكلام اي قدم الكلمة
باعتبار التعريف كما هو المناسب بالباب او اعني قوله بداء
بتعريف الكلمة و الكلام وقدم الكلمة باعتبار التعريف
والتقسيم وهو المناسب للاخير وجعل قوله لكون افرادها
جزءا من افراده علة لتقديم تقسيم الكلمة على الكلام وقوله
ومفهومها جزءا من مفهومه علة لتقديم تعريفها بطريق اللف
والنشر المشوش فان قلت كون افراد الكلمة جزءا من افراد
الكلام لا يكون باعثا لتقديم تقسيم الكلمة على تقسيم الكلام
اذ

اذ التقسيم يكون للمفهوم لا للافراد قلت التقسيم وان كان
للمفهوم لكن الافراد ملحوظة ومقصودة فيه والغرض منه
تمييز بعض الافراد عن بعض الاخر قوله لكون افرادها جزءا
من افراد الكلام ومفهومها جزءا من مفهومه المراد من الكلمة
والكلام المضاف اليها المفهوم هو اللفظ اذ المفهوم يكون
للفظ فلا بد من القول ما لكلام في ارجاع الضميرين
المضاف اليها المفهوم والمراد من جزئية افراد الكلام الكلمة
لافراد الكلام لان فردا من افراد الكلمة جزء في كل فرد من افراد
الكلام من جزئية مفهوم الكلمة لمفهوم ان مفهوم الكلمة مأخوذ
في مفهوم الكلام حيث قال الكلام ما تضمن كلمتين بالاسناد
فان قلت مفهوم الكلمة اللفظ الموضوع للمعنى المفرد وما هو
جزء المفهوم الكلام انما هو نفس الكلمة لا تلك المفهوم تفصيلي
قلت لمفهوم الكلمة اعتباران اجمالا وتفصيلا وهو باعتبار
الاجمالي مدلول نفس الكلمة فهو بهذا الاعتبار جزء لمفهوم
الكلمة حيث يراد من الكلمة المأخوذة في تعريف هذا المفهوم
الاجمالي فان قلت لا يجوز ان يراد بالكلمة المأخوذة في
تعريف الكلام مفهومها والا لما صح تثنيتها لعدم تعدد المفهوم
قلت عدم التعدد في المفهوم اذا اخذ المفهوم من حيث هو
امّا اذا اعتبر من حيث تحققه في ضمن الافراد ففيه التعدد
والمأخوذ في تعريف الكلام هو المفهوم باعتبار تحققه في
ضمن الفردين فهذا اعتبر عنه بلفظ التثنية والعلم المقدمة

الثانية بهذا الدليل مطوية سواء جعل مجموع المعطوف
والمعطوف عليه دليلا واحدا او جعل كل منهما دليلا الخ وهي
ان الجزء مقدم طبعا على الكل فينبغي ان يقدم وضعا لئلا
يلزم مخالفة الوضع الطبيع فان قلت لو جعل المجموع دليلا
واحدا لا حاجة الى المعطوف عليه اعني كونه فردا وجزءا من
افراد الكلام على تقدير ان يكون المدعى تقديم تعريف الكلمة
على تعريف الكلام اذ بلغ جزئية مفهوم الكلمة في وجه تقديم تعريفها
على تعريفه قلت نعم لكن ذكره ليظهر تقدمها بحسب الوجود الخارجي
ايضا فيكون اشارة الى تقديم تعريف الكلمة بحسب الكتابة في
هذا الكتاب بوجب الموافقة في التقديم بين الموجودات
الاربعة الكلي واللفظي والذهني والخارجي وذكر في بعض
الحواشي ان كل واحد من المعطوف والمعطوف عليه اي كون
مفهومها جزءا من مفهوم وكونه فردها جزءا من افراده اشارة
الى وجه اخر لتقديم تعريف الكلمة على تعريف الكلام وفيه نظر
لكون افراد الكلمة جزءا من افراد الكلام لا يستدعي تقديم تعريف
الكلمة على تعريف الكلام لجواز ان يكون افراد الشيء جزءا لافراد
الشيء اخر مقدما عليه وكان الشيء الثاني بحسب المفهوم
مقدما على الاول كالمفرد والمركب المذكورين في كتب الميزان
فان افراد المفرد جزء من افراد المركب لكن قدم مفهوم المركب
على المفرد لكونه وجوديا ومفهوم المفرد عدميا لتوقف
معرفة الاعدام على ملكاتها كما صرح بذلك المحقق الرادي
في

في شرح الرسالة الشمسية ثم اعلم انه جعل بعض المحققين
في هذا الكلام اشارة الى امور اربعة لتقديم الكلمة على الكلام
الاول توقف تحقق مفهوم الكلام على مفهوم الكلمة والثاني
توقف تحقق معرفة مفهوم الكلام على معرفة مفهوم الكلمة وكلا
الامرين جزئية مفهوم الكلمة من الكلام والثالث توقف
تحقق فرد الكلام على فرد الكلمة والرابع توقف تحقق معرفة
فرد الكلام على معرفة فرد الكلمة وكلا الامرين جزئية افراد
الكلمة لافراد الكلام ويرد على وجهين الاخرين اذا كانا علة
لتقديم تعريف الكلمة على الكلام النظر المذكور انفا اللا ان
يقال الوجهين الاخيرين لتقديم تقسيم الكلمة واقسامها
على اقسام الكلام وتقسيمه كما اشرنا اولا قوله فقال الكلمة
الفا للتعقيب وهو خولها اما معطوف على بدأ فمعناه
لما اراد الابتداء بتعريف الكلمة والكلام فقال الكلمة كذا
والكلام او معطوف على قدم فمعناه لما اراد تقديم تعريف
الكلمة فقال لفظ واعا قدرنا الارادة في نظم الكلام لان
الابتداء بالتعريف او تقديم التعريف انما يحصل بان يقال
في اول الامر الكلمة كذا فليس قوله الكلمة كذا عقيب الابتداء
او التقديم بل عقيب الارادة وقد جوز بعضهم ان يكون
الفا للتقسيم يعني ان الابتداء بالتعريف الكلمة والتقديم
لتعريفه هذا القول في اول الامر الكلمة كذا قوله قيل هي والكلمة
مشتقان من الكلم بتسكين اللام فقال الامام الازدي المتقدم

على نوعين اصغر واكبر فالاصغر الاشتقاق صيغ الماضي
والمضارع واسم الفاعل والمفعول وغير ذلك من المصدر
والاكبر وهو بقلب اللفظ المركب من الحروف الى اقلبا بانة محتملة
مثل اللفظ المركب من الحرفين كاليم والنون يقبل اقلابين
كن وعن واللفظ المركب من ثلثة احرف يقبل ستة اقلبا بانة
لا يمكن جعل كل واحد من الحروف الثلثة اول هذا اللفظ وعلى
كل واحد من هذه الاحتمالات الثلثة يمكن وقوع الحرفين
الباقيين على وجهين مثلا اللفظ المركب الكاف واللام و
الميم والنون يقبل ستة تقليبات كلم كمل لكم يكم مك ملك
واللفظ المركب من اربعة احرف يقبل اربعة وعشرين اقلبا بانة
وذلك لانة يمكن جعل كل واحد من الحروف الاربعة الابتداء
تلك الكلمة وعلى كل من هذه التقديرات الاربعة يمكن وقوع
الحرف الثلثة الباقية على ستة اوجه كما مر والحاصل من
ضرب الاربعة اربعة وعشرون وعلى هذا القياس المركبة
من الحروف الخمسة فالمتوهة في هذا الاشتقاق هو اللفظ المركب
من الحروف المخصوصة باعتبار ترتيبها المخصوص فيها والمتوهة
هو اللفظ المركب من تلك الحروف باعتبار ترتيبها المخصوص
ثم اعلم ان المراد من الاشتقاق الواقع في قولهم هذا اللفظ
مشتق من ذلك اللفظ هو الاشتقاق الاصغر غالبا وفي الفاضل
الحلبي بقوله الاشتقاق ان يجد تناسب بين اللفظين في احد
المدلولات الثلثة واشتراكا في جميع الحروف الاصلية

او في

او في الاكثر مع تقارب ما بقي في المخرج ويرد على هذا التعريف
امران احدهما انة يصدق على كل من المتقارب والمقلوب مثلا
بالنسبة الى الاخر مع ان ليس احدهما مشتقا من الاخر والثاني
هذا التعريف يقتضي ان المشتق هو المناسبة بين اللفظين لا حد
اللفظين وقد يجاب عن الاول بان المراد التناسب الذي
به يكون احدهما مرقوما الى الاخر وماخوذ منه ولا شك ان
المتقارب ليس مثل ذلك التناسب بل بين المتقارب والمقلوب
ولا يخفى عدم انضباط هذا وعن الثاني بان من العبارة اي
والمراد وجدان احد اللفظين مناسبا في اللفظ الاخر فالمشتق
هو اللفظ قال العلامة التفتازاني في التلويح الاشتقاق
يفسر تارة باعتبار العلم فقال هو ان يجد بين اللفظين تناسبا
في اصل المعنى والتركيب فرد احدهما الى الاخر فالمرد ومشتق
والمرود ومشتق منه وتارة باعتبار العمل فيقال هو ان تاخذ من
اللفظ ما يناسبه من حروف الاصول وترتيبها فتجعل الاعلى
ما يناسب معنى فالماخوذ مشتق والماخوذ مشتق منه فما
وقع في عبارة بعض المحققين من ان الاشتقاق هو اي الكلمة
الى الاخرى لتناسبهما في اللفظ والمعنى هو تصيير الاثر
باعتبار العلم وانما قال قيل هي والكلام مشتقان من الكلم
اشارة الى ضعف هذا القول وذلك لان التناسب ههنا
بين المشتق والمشتق منه ليس الا باعتبار التاثير المخصوص الذي
هو لازم معنى الجرح اي التاثير الذي يصح به الكلم وهو ليس

الامد لولا مطابقيا المختق ولا تضمنا وذلك ظاهر والتاء
حيث لا يفهم منه بل هو يحصل بعض افرادها فلا يخفى بعد هذا
الاشتقاق **قوله** وهو الجرح بفتح الميم مصدر جرح يجرح بفتح العين
فيهما واما الجرح بضم الجيم اسم بمعنى الجراحة لتأثير معانيها
في النفوس كالجرح هذا التعليل لاثبات جزء المدعى بتقدير
الكلام اي بين الكلمة والكلام مناسبة في اللفظ والمعنى اما
المناسبة في اللفظ فظاهر اما في المعنى فلتأثير معانيها في
النفوس كالكلم الذي هو الجرح قال بعض المحققين ان نفي
التأثير في التشبيه بالجرح ليكون جاريا في الالفاظ باعتبار
تأثيرها النسبة التشبيهية لكن قوله وقد عبر الجريدل على ان
اراد التأثير بالعدات اللام وفيه تأمل **قوله** وقد عبر بعض
النحاة نقل عن الشيخ الكاذروني ان قائل النواميل المؤنثين
على زنة نقل هذا لم يبلغ الم والالم يعرض بان يعبر عنه
بعض النحاة من هذا الكلام ان في هذا التشبيه علاقة
معتبرة فيما بينهم **قوله** حيث يحمل التعليل والمكان **قوله**
جراحات السنان لها التيام الجراحات جمع جراحة بكسر
الجيم بمعنى حنكي سنان والشاسرين ويزيد هو جزي
والتيام فحوز العين بيوسته سنان وفراهم ايدن **قوله**
ماجرح الذي جا بمعنى اللغة والجارحة المحسوسة وكلاهما
محتمل ههنا **قوله** والكلم بكسر اللام جنس لا جمع قيل هذا البحث
يحتاج تقريره او في مناسبة بهذا المقام باعتبار كون الكلم حقيقا
بالا

للكلم والاولى ان تحقيق الكلم لانه معرفة معنى الباقي
الكلمة انما هي بتحقيق الكلم اذ به يعرف ان التاء للفرق بان الواحد
والجمع او للفرق بان الواحد والجنس **قوله** كمر وعرة فان قلت
ما الفائدة في ذكر عرة في المشبه بها ما معنى التشبيه قلت ان
المعنى ان الكلم جنس والتاء اذا زيدت عليه فهي للوحدة كما
ان عرا جنس والتاء فيه للوحدة فكانه شبه الكلم بالعرة
فان قلت لا شك في انهم لا يطلقون الكلم الا على الثلث
فصاعدا ويطلقون العرة على الواحد والاثنين ايضا
فلا يكون الكلم جنسا لعرة فكيف شبه به قلت ما وقع من
الفرق بينه وبين العرة من انه لا يستعمل الا على الثلث
فصاعدا بخلاف العرة انما من باب الاستعمال حيث عرض للكلم
هذا التخصيص وبقي العرة على وضعه الاصلي وما عرض بحسب الاستعمال
لا يقدح في التشبيه الذي هو بحسب اصل الوضع وقيل يحتمل
ان يكون كمر وعرة مثالا للجمع المنفي او ولعله يعني ان الكلم
ليس بجمع واحدة الكلمة كما ان عرا كما ذهب اليه الشيخ جار الله
في بعض تصانيفه **قوله** بدليل قوله اليه يصعد الكلم الطيب
وجه الاستدلال ان الطيب في الاية وقع صفة للكلم فلو كان
جمعا لوجب تأنيث صفته والتالي باطل وكذا المقدم قيل
اعتبار التأنيث في الجمع بحسب التاويل فيجوز ان يعتبر
التاويل في بعض التراكيب ورد بان المفرد لا يقع صفة
للجمع الا بهذا التاويل فلا بد من تأنيثه فان قيل هذا الذكر

امّا لاثبات الجمعيّة او النفي والمعنى الجمعيّة كلّها تعمّ
الاوّل لانّ المدّعي وعلى الثاني يلزم اصل بقاء الدّعوي
وهو الجمعيّة بلا دليل وعلى الثالث لايتمّ التعريف قلنا
الكلم لجعل واعام الدّليل بانضمام مقدّمة هي عدم القول
بالفصل بين الجنس والجنس في هذا المقام واعلم انّه يستدلّ
ايضا لعدم جمعيّة الكلم بانّ هذا الوزن مواوزان التصغير
المفرد وفيه منع **فود** وقيل جمع واليه ذهب الجوهري وجماعة
اللباب وبعض النحويّين حيث قالوا وجمع الكلمة كلمات
وكلم وقيل في التوفيق بين مذهب الجمهور في هذا القول انّ
من قال ليس بجمع اراد انّ الجمع المستعمل في المعنى ليس بجمع
بحسب اللفظ والوضع ومن قال انّه جمع اراد انّه مستعمل في
معنى الجمع حيث لايطلق الّا على فوق الاثنين **قوله** حيث لا
يقع الّا على الثلث فصاعدا كلمة حيث للتعليل وقوله فصاعدا
حال عامله محذوف تقديره الكلام لانّه لايقع الّا على الثلث
فيرد وايقع هو عليه فصاعدا لايخفى انّ المقصد من هذا الدّليل
اثبات الجمعيّة الّتي نفاها الجمهور اي الجمعيّة بحسب اللفظ
لاشكّ في عدم اثبات لهذا الدّعوي ولو كان مثبتا يلزم
ان يكون مثل القول والرّبط وغيرهما ممّا لايطلق الّا على
الثلث فصاعدا وجمعا يقال به احد **قوله** والكلم الطيب يزول
ببعض الكلم امّا بتقدير الكلم او باراده من لفظ الكلم وعلى
هذا التقدير يكون الطيب صفة للبعض لا للكلّ فلا حاجة

الى تاويله

الى تأنيثه ولا يخفى بعد هذا الدّليل او حمل الصفة الكاشفة
للبعض لا المحضة للكلّ بعيد من ذاهب ارباب اللغة وقيل
يمكن ان يؤوّل الكلّ واحد من الكلم الطيب صفة لكلّ واحد ويرد
عليه نحو انّ الصفة حينئذ لايكون مطابقا للموصوف في التذكير
او الموصوف نكرة والصفة معرفة ويمكن ان يقال في ردّ شاهد
الجمعيّة انّ الطيب للكلم المعرّف باللام واللام ابطل
جمعيّته فلم يعتبر تأنيثه الّذي باعتبار جمعيّته فلم يؤنّث
صفته وكيف يكون معنى الجمعيّة معتبرا ههنا اذ لو اعتبر
لزم ان لا يقصد الكلم الطيّبة الواحدة ما لم تتم جماعة من
الكلم **قوله** واللام ههنا للجنس يعني انّ المختار عند المصنّف هو
مذهب سيبويه من انّ اللام للتعريف والهمزة لئلا يلزم
الابتداء بالساكن فاختار انّ اللام ههنا ما هو المختار عند المصنّف
فقال الكلام فيها اي من لفظ الكلمة للجنس ولم يقل والتاء
فيها للوحدة اكتفاء بذكره فيما قبل او لتعيينها بخلاف
اللام فانّه يمكن ان يذهب الذّهن الى اللام من الكلم واعلم
انّ لام التعريف موضوعة للاشارة الى ما يعرفه المخاطب
فاذا اريد بها الى مفهوم اللفظ الّذي دخلت عليه
فهي لام الجنس واذا اريد بها قصد نفس ذلك المفهوم من
حيث هي فهي لام الحقيقة كما في قولك الانسان نوع و
كلّي واذا يطلق لام الجنس على هذا القسم منه كما تحقّق
واذا ان يقدر الى هذا المفهوم من حيث الحقيقة في

ضمن فرد ما فهي لام العهد الذهني كما في قولك ادخل السوق واما
ان يقصد الدل من حيث تحققه في ضمن كل فرد فهي لام الاستغراق
كما في قوله تع ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا ويدل على
قسم من مفهوم اللفظ معهود بين المتكلم والمخاطب سبق فهم عند
سماع اللفظ فهي لام العهد الخارجي نحو قوله تع انا ارسلنا
الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول فيرجح كون اللام للجنس
لان الملايم بمقام التعريف وجود كونها للعهد الخارجي بارادة
قسم من المعنى اللغوي للكلمة او مما يطلق عليه هذا اللفظ
وهو المذكور في السنة النحاة ولم يجوز كونها للاستغراق والعهد
الذهني لان التعريف لا يكون للافراد ولا للفرد لا على
التعيين قوله والتاء للوحدة اعلم ان الوحدة قد يكون جنسية
اي صفة للجنس فيقال هذا جنس واحد اي لجنسين وقد
يكون فردية اي صفة لفرد الجنس فيراد منه فرد واحد من مفهوم
الجنس لا بقيد فردية او ثنية مثلا فالمراد بقوله نبه الكلم و
الكلمة بالتمر والتمرة على الحمل الاول لستدعي ان يكون التاء للوحدة
الفردية كما ان التمرة للواحدة الفردية فيكون بجعل افراد
هذا الجنس مشروطة بالوحدة في كونها افراد الذهني لا يصح جعل
كلمتين معا فرد هذا المفهوم والحق وهو قوله ولا منافاة
بينهما لجواز اتصاف الجنس بالوحدة الخ يقتضي ان يكون التاء
للوحدة الجنسية والظاهر انه ليس تلك الوحدة مقصودة
ههنا فان التعريف للجنس والماهية من حيث هي لا الموصوف
بالوحدة

بالوحدة وان كانت متصفة بها بل لما يقصد الوحدة والفردية
ايضا وعلى الكلام على التجريد من الوحدة ويؤيد ذلك ما يستدل
واما قال لفظ ولم يقل لفظة لانه لم يقصد الوحدة قوله
والمنافات بينهما اي بين التاء واللام او بين الجنس والوحدة
هذا اشارة الى جواب سؤال مقدر تقديره ان بين الكلمة
التي هي مدلول الجنس ولازمه وبين الوحدة التي هي مدلول
التاء والتاء منافات فكيف يصح حمل اللام على الجنس والتاء
على الوحدة المنافية له فاجاب بقوله ولا منافات بينهما لكن
جواب جدلي الزامي مذكور على سبيل التنزل يعني على تقدير
تسليم ان يكون التاء للوحدة الجنسية لانع المنافات بينهما انما
على تقدير ان يكون للوحدة الفردية كما على تصحيحها فعدم
المنافات ظاهر قد يقال ههنا بانه على تقدير سؤال المقدر
بطريق المنع بان يقال لانع منع جعل التاء في الكلمة الوحدة
بعد جعل اللام للجنس لثبوت المنافات بينهما فعلى هذا يكون
جوابا لانه منعا مقابلة للمنع وهو غير موجه قوله لجواز اتصاف
الجنس بالوحدة فيه ان المنافات بين الامرين هي ان يصدقا
معا على ثالث ولا يقدح فيها اتصاف احدهما بالاخر لا ينفي
المنافات المتوهمة ههنا وهي اتصاف الكلمة الجنس والوحدة
قوله وعلى حملها على العهد الخارجي وان كان خروجا عن
جادة التعريف وتجدا الى تكلف جعلهما مما لا يطلق عليه
لفظ الكلمة او من الكلمة اللغوية قوله اللفظ في اللغة الرمي

اعلم انه يفهم اطلاقاتهم في اللغة ومن كتب اللغة ان يكون
اللفظ في كتب اللغة ثلث معان احدها الرمي المطلق سواء
كان من الفم او غيره وكان الشيخ قدس سره اختار هذا حيث
اطلق الرمي اولا وفسر قولهم لفظت النواة برميها المطلق
ثانيا وذلك لان من اطلاقاتهم انه يقال لفظت النواة اذا
رميتها النواة لما من الفم قبل اخرجت من النواة قيل ادخالها في
الفم والثاني الرمي من الفم والثالث النطق قال في الصراح
لفظ بيرون فكندان ذهان وسخن كفتن ولا يخفى ان اعتبار
واحد من الثاني والثالث اصلا للمعنى العرفي الاتي والاولى
من اعتبار معنى الاول لكن لم يعتبر الشيخ المعنى الثاني كما
هو الظاهر من عبارته لما ذكرنا انه عرف من اطلاقاتهم اللفظ
بمعنى الرمي المطلق ولا المعنى الثالث وهو النطق واعالم
يعتبره لان اللفظ بمعنى النطق لابد ان يتعدى بالباء
او قال في القاموس لفظ به اي نطق المناسبة بالمعنى الاصطلاحي
هو اللفظ بالشيء لا اللفظ المطلق بدون الصلة فانه
باعتبار هذا المعنى صفة المتكلم دون الكلام فان قلت يكفي
في النقل التعلق فصح نقل اسم صفة المتكلم وهو اللفظ
بمعنى النطق الى ما ينطق به ثم منه الى المعنى العرفي ولا يخفى
قرب بالمعنى العرفي لسبب اختصاصها باللفظ بخلاف الرمي
المطلق قلت نعم لكن المعنى العرفي في اللغوي اعم مما ينطق به
لشموله لفظ الكلم ايضا ولم يعد بين ارباب الاصطلاح
النقل

النقل من المعنى الاخص الى المعنى الاعم فهذا خلاف ما قال
الشيخ الرضي من هذا المقام من ان اللفظ في الاصل مصدر
بمعنى التكلم ثم استعمل في عرف اللغة فيما يتكلم به وهو المراد
ههنا فعلى هذا لا يكون فيه نقل في عرف النحاة الا ان يقال
ان تكاب النقل باعتبار ان اللفظ في العرف اللغة بمعنى
الملفوظ به والنحاة يريدون به الشامل للملفوظ به حقيقة او
حكما وهو يلزم ما عهد بين ارباب الاصطلاح قوله ثم نقل في عرف
النحاة هذا الاصطلاح غير مختص بالنحاة بل جميع ارباب
العربية يريدون هذا المعنى قوله ابتداء او بعد جعله
بمعنى الملفوظ فعلى الاول لا يحتاج الى مؤونة العدول
النقل وهو من قبيل تسمية المسبب باسم السبب او تسمية المتعلق
بالفتح باسم المتعلق بالكسر وعلى الثاني يكون العلاقة بين
المنقول عنه اقوى ويكون من قبيل تسمية الخاص باسم العام وفيه
ان اللفظ ان يكون الملفوظ بمعنى الرمي حقيقة والمعنى
المنقول اليه هو ما يتلفظ به حقيقة او حكما فيكون النسبة
بين المنقول عنه والمنقول اليه هي العموم من وجه فلم يكن
من قبيل تسمية الخاص باسم العام قال الفاضل الحبشي ويجوز
ان يجعل منقولا من اللفظ بمعنى الرمي من الفم او بمعنى
التكلم ابتداء او بواسطة وعرفت الكلام فيه قوله الى ما
يتلفظ به الان الباء للتعدية واللفظ بمعنى التكلم
والنطق فلا يرد ما يقال من ان في التعريف دورا اذ معرفة

بالتلفظ المأخوذ في هذا التعريف يتوقف على معرفة اللفظ
المعرف لكونه مأخوذا اشتقاقا لان مأخذ الاشتقاق هو
اللفظ اللغوي والمعرف هو اللفظ الاصطلاحي فان قلت
الحركات والحروف الاعرابية امّا كلمات او لا فان الاول
يلزم تركيب زيد في جاءني زيد من كلمتين فلم يكن كلمة لكونه
موضوعا لمعنى مركب فلم يكن اسما موضوعا بالكونه قسما من الكلمة
فان كانا الثاني يلزم ان لا يكون تعريف الكلمة مانعا لصدقه
عليها اذ يصدق تعريف اللفظ عليها وصدق باقي قيود الكلمة
قلت قد اختلفوا فذهب بعضهم الى انها مجموع المركب من العلم
والحركة الاعرابية لفظا مركب عندهم والمعرب هو العلم المعرور
بذلك الحركة وذهب بعضهم الى انها ليست بكلمات واخراجها
التعريف اللفظ بارادة ما يتلفظ به اصالة والحق انها
خرج الحركات الاعرابية دون الحركات الاعرابية لكونها
يتلفظ بالاصالة وما قيل انها خرجة بقيد الموضوع عن
تعريف الكلمة مردود بما ذكرناه في بحث الفاعل من ان
الاعراب دال بالوضع قوله حقيقة او حكما مهملا كان او
موضوعا مفردا كان او مركبا تعميم الاول لدفع توهم
عدم جامع تعريف الكلمة بسبب خروج الضمائر المستترة
عن اللفظ والثاني لدفع توهم عدم الاحتياج الى قيد
الوضع في تعريف الكلمة بسبب خروج المركبات عن اللفظ
وانما قدم المهملات على الموضوع مع شرف الموضوع واعتبار

الموضوع

الموضوع في الكلمة لان المقصد من التعميم ههنا ادخال المهملات
في اللفظ للرد في دخول الموضوع فذكرها اهم ولقديم مرتبة
المهمل على الموضوع في الوضع اذ اللفظ ينبئ اولا عن موضوع
ثم يوضع لمعنى عنه قدس سره في الحاشية هو انما قال موضوعا
ولم يقل مستعملا كما في عبارتهم المشهورة بنيناه على ان مرادهم
بالمستعمل هو الموضوع والا يلزم الواسطة بين المهمل والمستعمل
وهو وضع المعنى قبل ان يستعمل واعلم ان اللفظ ان يكون
تلك التعميمات الثلث بالموصولة فيما يتلفظ ولا يبعد
ان يجعل التعميم ايضا قوله مهملا وموضوعا بما يتلفظ به
الانسان حقيقة اذا الملفوظ الحكمي لا يكون مهملا ويجعل
التعميم الثلث بالنسبة الى اللفظ الموضوع اذ المهمل لا يتصف
بالافراد والتركيب تأمل قوله واللفظ الحقيقي لم يرد الحقيقي
ما هو في مقابلة المجاز حتى يرد عليه ان المنوي ايضا لفظ حقيقي
اذ اللفظ موضوع عرفا لكل ما يقابل الحكمي وذلك ظاهر حيث
قال في مقابلته والحكمي كالمنوي في زيد ضرب والحاصل انه
لما قسم اللفظ الى الحقيقي والحكمي حيث قال في تعريفه حقيقة
او حكما وهو اشارة الى تقسيمه كما في موضعه فاراد ان
يعدل الى قسيمه فقال اللفظ الحقيقي كزيد وضرب وما يتلفظ
به الانسان حكما كالمنوي في زيد ضرب فان قلت لو قال
وما يتلفظ به حقيقة كزيد وضرب وما يتلفظ به حكما كالمنوي
في زيد ضرب لكان ابعد عن المناقشة قلت المقسم هو اللفظ

للما يتلفظ به تأمل **قوله** كزيد وضرب قيل ترك مثال الحروف
اكتفا بالكاف والواو في كزيد وضرب لكن لا يخفى بعده ويمكن
ان يقال ليس مقصوده ذكر جميع اقسام الكلمة حتى يجب عليه
ان يذكر مثال الحروف ايضا بل المراد ان يذكر مثال اللفظ الحقيقي
واللفظ الحكمي وان تبين ان الالفاظ التي في زيد ضرب
لفظ حقيقي والمستتر في تحت ضرب حكمي فعلى هذا يكون قوله في
زيد ضرب ظرف لمجموع قوله واللفظ الحكمي لا للثاني فقط كما
هو الظاهر **قوله** اذ ليس من مقولة الحرف والصوت هذا دليل على ان
المنوي ليس بلفظ حقيقي فهو من مقولة الحرف والصوت وكل شيء
من المنوي من مقولة الحرف والصوت فكل شيء من اللفظ الحقيقي
منوي بلفظ حقيقي **قوله** ولم يوضع له لفظ قيل هذه العبارة
مع انه محل الحاجة اليه توهم انه لابد في اللفظ الحقيقي
من ان يوضع بازائه لفظ مع انه ليس كذلك وقيل ايضا يجوز
ارجاع الضمير الى المنوي فهو الضمير الراجع موضوع بازائه
لكنه يوضع عام فلا يدان يجعل العبارة على انه لم يوضع له
لفظ بوضع مختص به ويمكن ان يقال هذه العبارة يجوز
ان يكون بيانا ولذا حسنها لقوله ليس من مقولة الحرف والصوت
فالمعنى انه لم يبين من الحروف والاصوات الالفاظ الحقيقية
ذلك المنوي كما في اللفظ الحقيقي فعلى هذا لا يرد شيء مما ذكرنا
وذكر بعض المحققين انه لم يوضع له لفظ بازاء المنوي
فليس في نحو ضرب الا الفاعل المعقول من غير ان يكون
فاعل

فاعلا ملفوظا واكتفي بفهمه من غير لفظ اعتبار لفظ قائم
مقام اللفظ في اعتباره جزء الكلام الملفوظ ايضا كجعله
جزء الكلام المعقول فليس من مقولة مفيته بل تارة يكون
واجبا وتارة ممكنا جسما او عرضا وتارة يكون من مقولة
الصوت اذا رجع الضمير الى الصوت فقوله ليس من مقولة
الحرف والصوت اصلا ليس على ما ينبغي فاخفظه فانه مما خفي
على غيري حتى قال بعض الفضلاء لا ادري من اي مقولة هي
ليت قولي بلغه انتهى كلامه ولا يخفى ان يرد على هذا احد هذا
المحقق العبارة مما نقلناه وايضا يرد عليه ان الفاعل
المعقول وان اعتبر جزء من الكلام الملفوظ في نحو ضرب من
غير تلفظ لكن وضع بازائه لفظ زيد فالاولى ان يحمل
الكلام على ما قلنا ويقال ان المنوي في تحت ضرب غير الفاعل
المعقول بل امر آخر عليه ليس من مقولة الحرف والصوت ولم يبين
من الحروف والاصوات لفظ الحقيقية ولا يدري انه من
اي مقولة كما ذكره الفاضل الحبي رحمه الله **قوله** وانما عبروا
عنه الخ ولما توهم من ان لفظ هو وانت بني لتحقيق ذلك
المنوي فكيف يقال لم يوضع له لفظ قد وضع بان لفظ
المنفصل بني لتحقيق ذلك الضمير المتصل لكنه قد يستعار
ذلك المنفصل له وقد يقال ان هذا القول التابيط انه لم يبين
انه والمعنى انه لو وضع له لكان التعبير عنه بهذا اللفظ
لكنه يعبر عنه باستعارة لفظ المنفصل له فلم يوضع له لفظ

قوله واجروا عليه عطف على قوله من مقولة الحرف الخ لا على قوله
عبروا عنه اذ المقصود منه ابتداء تحكيم المنوي لدفع التوهم
المذكور كما مر مطوية تقديره بطريق الكل الاول ان المنوي امر
اجري عليه احكام اللفظ وكل ما اجري عليه احكام اللفظ ظهر
اللفظ حكما فالمنوي لفظ حكما قوله احكام اللفظ من كونه مسندا
اليه ومعطوفا عليه وذا حال او غير ذلك قوله فكان لفظا حكما
لا حقيقة ترجيح على الدليلين والمناسب ان يقال فلم لفظا
حقيقة بل حكما ليكون الاول ترجيحا على الدليل الاول والثاني على الدليل الثاني
بطريق اللف والنشر المرتب لكنه اختار هذا الطريق اشارة
الى ان المقصد الاصلي كون المنوي لفظا حكما ونفي حقيقة
لاثبات ذلك فتامل واجعل الترجيع عقيب المتفرع عليه
ويليه بقدر الامكان قوله والمحذوف لفظ حقيقة لما اشار
الى ان اللفظ حقيقي وحكمي اراد ان يبين ان المحذوف من
القسم الاول دون الثاني ويمكن ان يكون هذه العبارة مع
ما سبق من قوله واللفظ الحكمي كالمنوي اشارة الى ان ما نقل
عن المصنف قال في ايضاح المفصل ان المستتر هو المحذوف
لكن عبر عن المحذوف الذي هو الفاعل المستتر صونا للشاك
من حذف الفاعل الذي وجه الرد ان التحقيق ان المستتر لفظ
حكمي فلو كان محذوفا لكان لفظا حقيقة ولم يتحقق اللفظ
الحكمي فرد فلا يحتاج الى تعميم ما يتلفظ به الانسان للحقيقي
والحكمي قوله اذ قد يتلفظ به الانسان في الاحيان فان قلت
لفظه

لفظه قد يفيد ما يفيد قوله في بعض الاحيان فاحدهما مستدرك
قلت لعل ان لفظه قد للتقليل لجواز ان يكون للتحقيق كما في
قوله تع قد يعلم الله ولو سلم جواز ان يكون لتعليل المفهوم
اي يتلفظ الانسان ببعض المحذوف في بعض الاحيان او التعليل
الفاعل اي يتلفظ به بعض الانسان في بعض الاحيان او باعتبار
ان اللفظ اذا لم يكن محذوفا كان يتلفظ به في بعض الاحيان
فاذا حذف فقد يتلفظ به في بعض الاحيان قيل ان اريد انه
قد يتلفظ بكل محذوف فلم وان اريد انه قد يتلفظ ببعض
المحذوفات كما نطق به بعض الاحتمالات الجواب الثابوفا الدليل
لا يثبت المدعى وهو ان كل محذوف لفظ حقيقة اجيب بان
المراد هو الاول ومعنى قولك كل محذوف قد يتلفظ به الانسان
انه قد يمكن ان يتلفظ به الانسان وفيه ان امكان تلفظ كل
محذوف مما كما يجيء مثل هذا البحث في كلمات الله ولو سلم فلم يستدرك
لفظ قد الا اذا كان المحقق قوله وكلمات الله داخلة فيه اه
اي في اللفظ والمقصد من هذا الكلام دفع اعتراض توجه في هذا
المقام من اعتبار تلفظ الانسان في تعريف اللفظ منه كلمات
الله تع وكلمات الملائكة والجن من حيث انها يتكلمها الله والملائكة
والجن مع انها الفاظ فدفع بانها داخلة في اللفظ ببيانها
فما يتلفظ به الانسان في الجملة اه المراد انها فما من شانه ان يتلفظ
به الانسان حكما كالمنوي فان قلت ان كانت كلمات الله تع وكلمات
الملائكة والجن كلها الفاظ فما الفائدة في ذكر الانسان اشارة

لي ما اصطلحوا من ان جميع الكلمات انما هو باعتبار تلفظ
الانسان حتى ان اهل لم يطلقوا اللفظ على كلم الله تع ولم
يتحقق من الشارع اذن في ذلك ولهذا يقال كلمات الله تع ولا يقال
الفاظ الله تع فان قلت ما يتلفظ به الان مغاير بالشخص
لما يتكلم به الملك والجن فلا يمكن ان يكون ما يتكلم به الله تع و
الملك والجن بعينه ما يتلفظ به الان فكيف يصح صدق
التعريف قلت هذا تدقيق فلسفي غير ملتفت عند ارباب
الادباء بل المعروف عندهم ان اللفظ لا يتعدد ولا يتغير
بتعدد المحل وتغيره وان المحال بالنسبة الى اللفظ كالامكنة
بالنسبة الى الشخص الممكن وان كان بحسب التحقيق اللفظ
الصادر عن شخص مغاير للشخص الاخر للصادر عن شخص اخر
بل الصادر عن شخص واحد من وقت مغاير لما صدر
من وقت اخر عنه قوله اذ هي فما يتلفظ به اي اذ هي فما يتلفظ
به الانسان اما بالفعل او من شانه ان يتلفظ به وكلاهما موجود
فهو لفظ يرد عليه ان كون جميع كلمات الله تع من جنس واحد
فامكان تلفظ الان من بعضها يستلزم امكان تلفظ الباقي
قلنا الاتحاد من الجنس مم ولو سلم فاستلزام امكان تلفظ
البعض امكان تلفظ الباقي قلنا لم لا يجوز ان يكون
مثلا من الف القصيدة ممكن ومن البعيدة لم مع اتحاد
الجنس لا يقال المراد فما يتلفظ به الان فما يتلفظ بنوعه
وجميع كلمات الله تع كذلك اذ تلفظ بنوع الشيء لا يقتضي
التلفظ

التلفظ كل فرد من افراده بل يكفي التلفظ بفرد ما لانا نقول
الاتحاد النوعي من جميع كلمات الله تع مم ولو سلم باعتبار
نوع اللفظ في تعريف اللفظ يستلزم الدور اذ نوعه يعرف
بهذا التعريف فالاولى ان يقال في الجواب ان كلمات الله تع
فما يتلفظ به الان اعم من ان يكون بالفعل او من شانه
ان يتلفظ حقيقة او حكما كالمنوي لكن فيه بعد للخفاء واللفظ
الحكمي في المشهور هو المنوي للاغير قوله والدوال الاربع اه
وكذا واسناد من مذهب النفادة الدلالة على ركوب الاثنان
قوله والنصب جمع نصبة وهي ما وضع لتعيين المقادير و
الطرق كذا قال الحشي فلم يتنا وللعلم الدال الى غير المقدار
فهو ايضا من امثالها قوله غير داخلة في اللفظ قيل هذا الكلام
اشارة الى رد بعض الشارحين حيث جعلوا اللفظ للاحتراز
من الدوال الاربع بناء على ان النسبة بينه وبين الصوت الباقية
العموم من وجه والجنس والفصل اذا كان بينهما عموم من وجه جاز
الاحتراز بالجنس بجواز ان يعتبر الجنس فصلا والفصل جنسا
ووجه الرد ان الاحتراز من الشيء فرع دخوله في التعريف فما لم
يصدق عليه الجزئية الاول التعريف فكيف يحترز وفيه
نظر وهو ان الرد انما يصح اذا كان مراد بعض الشارحين من
الاحتراز الاحتراز بعد الدخول واما اذا كان مراد الاحتراز
من الدخول فلا يرد شيء وفيه ان الجنس انما يذكر للدخول فذكره
للاحتراز من الدخول لا يلائم ما هو نقيضه فتامل قوله لانه

لم يقصد الوحدة التي قصدها من قال لفظ وهو حينئذ المفصل
قالها جعل هناك الوحدة على ان لا يصح التلفظ بها مرتين حينئذ
الا حيان فعبد الله علما عنده ليس بكلمة لامكان التلفظ به مرتين
باعتبار معناه الاضافي وعند المصنف كلمة واما الوحدة التي
قصدت من الكلمة فمناطها عند المصنف على ان لا يقصد الجزء منه
الدلالة على جزء المعنى فيصح قصدها من اللفظ ايضا كما لا
يخفى وان اريد بقوله لانه لم يقصد الوحدة بهذا المعنى
فمعنى قوله لم يقصد الوحدة لانه لا يحتاج الى قصد الوحدة
باريد التاء وحيث يقصد اللفظ بعوز التا وايضا على الكلمة
الواحدة بخلاف الكلم كما سبق تحقيقه وكيف يقول المصنف لفظ
مع انه اعترض على صاحب المفصل عند ذكره في تعريف الكلمة
لفظ حيث قال ان اراد بها اقل ما يطلق عليه فهاسدة لانه
اقل حرف واحد وان اراد عددا محصوصا ينتهي اليه فليس
مشتركا بينه وان اراد به معنى اللفظ كان اللفظ او في الكلام
عند قوله فالمطابقة غير لازمة رفع دخل مقدر وهو ان
يراد التا وقصد الوحدة صحيح كما قصد من الكلمة فلا بد من
ذكر التاء ليكون الخبر مطابقا للمبتدا فدفع بان المطابقة
غير لازمة مع كون اللفظ احضر قال بعض المحققين بل غير
جائز لان المصدر لا يحمل التانيث والتثنية والجمع وان
اريد به معنى الصفة متوجه به صاحب الكشاف في تقدير
قوله تع حتى يكون حرسا او تكون من الهالكين لكن وغاية ما
غير

غير لازمة الكتفاء بادنى ما يكفي قوله لعدم الاشتقاق يفهم ان
المطابقة لازمة لكون الخبر مشتقا مع انه ليس كذلك اذ في
لزوم المطابقة لا بد من ثلاثة شروط احدها الاشتقاق و
الثاني الاشتمال على ضمير المبتدا والثالث عدم تساوي
المذكر والتانيث فيه كجريح وصبور والكل باسرها
منتفية ههنا فتفي الاشتقاق فقط لكونها كافيا في المقصد
قوله مع كون اللفظ احضر لا في ما فيه من الالتباس وايضا ما يتبع
اللفظ احضر فانه على تقدير لفظة لا بد ان يقال ومنه لمعنى
وايضا على تقدير لفظة لا يصح في نحو قد لعمال الاصبع بان يكون
صفة لفظة بخلاف لفظ بدون التاء وايضا على تقدير ذكر
وارادة الوحدة التي مناطها عند المصنف على ما وضع لمعنى
سوف يلزم ان يكون قوله وضع لمعنى مفردا فلا حاجة اليه
من تعريف الكلمة فلا بد من تجريدها من معنى الوحدة فعدم
ذكر التا الدال عليها او في تامل قوله الوضع تخصيص شيء
اعلم ان واحدا كل من الشيئين الموضوع اعم من ان يكون
ملحوظا بخصوصه او في ضمن امر عام فعلى هذا يكون الاقسام
اربعة عقلا الاول ان يكون الموضوع والموضوع له كلاهما
ملحوظين بخصوصهما كوضع لفظ زيد للذات المتخصص وهذا
القسم هو المسمى بالوضع الخاص والثاني ان يكون كلاهما ملحوظين
بعد بهما في ضمن عام كوضع كلما هو على صيغة الفاعل مثلا
من المشتقات للذات القائم به المبدا المشتومة تلك الصفة

فيكون ضارب مثلا بهذا الوضع موضوعا للذات القائم به
الضرب وسمي بالوضع النوعي والثالث ان يكون الموضوع ملحوظا
بخصوصه والموضوع له في ضمن امر عام كوضع لفظ هذا الكلي
مشارا اليه مفرد مذكر وسمي بالوضع العام والموضوع له
خاص والرابع ان يكون الموضوع ملحوظا في ضمن امر عام والموضوع
له ملحوظا بخصوصه ولم يتحقق فرد في الخارج وان امكن ان
يوضع لكل لفظ على بيته الفاعل مثلا للشخص المعين واعلم
ان ههنا اعتراضا مشهورا بين شامخ جواب موقوف على ما
سبق مقدمة وهي ان تخصيص شيء بشيء مشتمل على حكمين ايجابي
وهو ان هذا الذلك الشيء وسلبي وهو انه ليس لغيره اذا
عرفت هذا فتخصيص المعنى بالموضوع في نحو وضع لفظ
المراد من التعريف فان المعنى في صورة الترادف ليس مخصوصا
بالموضوع الواحد واما تخصيص الموضوع بالمعنى في نحو وضع
لفظ المشترك من التعريف فان اللفظ في صورة الاشتراك
ليس مختصا بالمعنى الواحد بل بموضوع لمعنى اخر ايضا ولهذا
قال بعض المحققين الاولى ان يقال الوضع تعيين شيء
بشيء انتهى كلامه واما تخصيص في كلامه فلنا ايراد بهذا
الاعتراض واما بتقدير الباء الى اللام من ليظهر تعلق المعنى
بقوله وضع وقال الحبشي يمكن ان يجاب عنه بتجريد التخصيص
من الجزء السلبي وبان التخصيص يجب الجعل الايجابي الحكمي و
لما كان الاوضاع في المشترك والالفاظ المترادفة متغايرة

تقدير

لم

لم يتحقق في المرتبة الاولى للاوضاع الا المجعول الواحد
فان التخصيص اضافي كما مر وبان معنى كل من المترادفين
من حيث انه من امتاز جعل ذلك المترادف لا يوجد الا
في المترادف الاخر وان المشترك بحسب كل جعل لا يوجد الا في
معنى واحد قوله بحيث قال الفاضل الحبشي اي كون ذلك
التخصص ملابسا بتلك الحيثية التي هي مفهوم الوحدة
وبه يخرج حروف الهجاء لغرض التركيب انتهى وهذا لا
يرضي الشارح قدس سره لانه يخرج حروف الهجاء بقوله لمعنى
ويفهم من كلام الحبشي ايضا بتعينه كما يجي قوله متى اطلق او اخر
الاطلاق الذكر والاحساس في اللغة الادراك بالحاسة
وفي عرف اللغة العلم وابصار قال في القاموس يقال احست
اذا ابصرته او علمته والمراد باحسن ههنا ابصر الحس مقابلته بالظن
والمقصد من الترديد الاشارة الى ان المعنى الموضوع له اللفظ وغير
اللفظ ولو كان المراد منه علم لما حصل هذه الاشارة ولم يبق
لقوله فائدة والاولى ان يقال متى سمع بل اطلق ليزيد
حسن مقابلته مع الكشف ان الكاشف فعل المتفيد في الغالب
مع السماع الذي هو فعل ايضا الاطلاق الذي هو فعل المفيد
الا ان يقال لما كان الاطلاق قابلا للتصرف واردة المعنى
العرفي عنه لئلا يكون التعريف بوضع الحروف وليست
هذه المقابلة في السماع اختار الاطلاق قوله فهم منه الشيء
الثاني قال الفاضل الحبشي اي ان لم يكن مفهوما اذا فهم منه

قصد التفات فلا يرد التفات تحصيل الحاصل المنفي حاصله
ان متى اطلق والكلية غير صحيحة فان عند الاطلاق ثانيا
وثالثا لا يفهم الشيء الثاني والا يلزم تحصيل الحاصل فلا
يرد ان يحمل على هذين المعنيين فان قلت على تقدير حمل الالتفات
يلزم عند الاطلاق ثانيا وثالثا يلتفت بالتفات جديد
لا بالاول حتى يلزم تحصيل الحاصل والالتفات الملتفت
بالتفات الجديد جائز فان قلت لم لا يجوز الفهم عن المرة الثانية
والثالثة بعلم جديد غير الاول فلا يلزم تحصيل الحاصل
على تقدير كون الفهم بعض العلم ايضا ولا حاجة الى جعل
الفهم من الالتفات قلت حصول فهم جديد وصورة حاصلة
من الشيء مع بقاء الفهم السابق غير مضبوط واما الالتفات
مع التفات السابق فظاهر فهذا جعل الفهم بعض الالتفات
واعلم انه قيل ان تعريف الوضع غير جامع وغير مانع
اما الاول فلعدم صدقه على وضع لفظ لم يعلم المتكلم
ولا السامع بوضعه فانه عند الاطلاق لا يفهم منه المعنى
والجواب ان اطلاق مثل هذا اللفظ من هذا المتكلم غير
صحيح والمراد من الاطلاق هو الاطلاق الصحيح كما مر والمتكلم
العالم بالوضع اذا اطلق فهمه كان في صحة متى اطلق فهم
وان لم يفهم المخاطب الغير العالم بذلك التخصيص واجيب
ايضا ان المراد متى اطلق او احس وعلم ذلك التخصيص
فهم منه الشيء الثاني اذ ذلك التخصيص علامة بها يثبت

الدلالة

الدلالة ومن المعلوم ان لا بد في الدلالة من المعلوم بالعلامة
لكن في كون ذلك القيد متبادرا عن عبارة التعريف نظر
فان قلت لا شك ان العلم بذلك لا يحقق الا بعد فهم
المعنى فلو كان فهم المعنى بعد العلم بذلك التخصيص
غير الدور قلت العلم بالتخصيص موقوف على فهم المعنى
ابتداء لا من هذا اللفظ الموضوع وفهم المعنى والالتفات
اليه من هذا اللفظ الموضوع موقوف على العلم بذلك التخصيص
فلا دور واما الثاني فلصدقه على تخصيص الحرف بأن
ما فهم منها كالجسم مثلا للجسم المخصوص فانه متى اطلق فهم ذلك
الجسم مع انه عد الحرف من المهملات والجواب ان التخصيص
وقع من المواضع في الحرف عند وهو السمع فيما نحن فيه لكن
الحرف اطلق السمع يتوهم انه موضوع لهذا الجسم او يتوهم
انه يتلفظ لهذا المعنى فالتخصيص وقع في الحرف عنه لا غير
فتأمل قوله يخرج عنه وضع الحرف وكذا وضع الفعل
فان النسبة الى الفاعل جزء في معناه ولهذا لا يدل على
معناه المطابقي دلالة في نفسه كما مر في تعريف الفعل
فليس بحيث متى اطلق فهم معنى منه معناه الموضوع له
وكذا وضع بعض الاسماء المتضمنة معنا معنى الحرف
كمتى والاسماء الموضوع بالوضع التام والموضوع لا غير
وقد اعتاز من عدم ذكر الفاعل ههنا بان معناه عند
بعضهم يفهم كلما اطلق فلا يخرج من تعريف الوضع لا بالتفاوت

فان بعضهم قالوا ان الفعل موضوع للحدث والنسبة الى فاعل
الزمان فمعنى ضرب الضرب الواقع من فاعل ما في الزمان الماضي
فيفهم هذا المعنى سواء اطلق ضرب مع الفاعل او بدونه
واذا اضيف الى الناظم وسائر المحققين ذهبوا الى ان
النسبة الى فاعل مخصوص جزء معنى الفعل لا يفهم معناه المطابق
بدون ذكر الفاعل المخصوص واعلم ان هذا الاعتراض ان تم فهو
الوضع غير جامع لخروج وضع الحرف عنه ويلزم منه عدم جامعية
تعريف الكلمة ايضا لخروج الحرف عنه بقيد الوضع وعدم صحة
تقسيم الكلمة الى الاقسام الثلثة اذ الحرف ليس قسما منه بل هو
مباين له بسبب تحقق الوضع بهذا المعنى فيه قوله حيث لا يفهم
معناه متى اطلق لا يقال في العبارة متى اطلق واحترز بقيد
احترازية معتبر في التعريف لانا نقول قيد احترز ليتناول
الموضوعات الغير اللفظية كما سبق والحروف من الموضوعات
اللفظية التي قيد الاطلاق ليتناولها فلا حاجة في الحروف
قيد احترز كما لا يخفى قوله بل اذا الاطلاق مع ضم ضميمة قال بعض
المحققين الاولى ان يقال بل متى اطلق مع ضم ضميمة اذ
الضميمة التي هي مما الوضع عن متعلق الحرف يفهم معناه
كما اطلق ان وده قدس سره بل اذا وهذا الاطلاق الجزئي
الطلاقه مع ضم ضميمة قوله واجيب بان المراد متى اطلق
الطلاقا صحيحا فان قلت اذا قلنا من حرف الجر وهو مركب من حرفين
فلا شك ان هذا الاطلاق صحيح مع انه لم يفهم معناه الحرفي
قلت الكلام

فالاشكال باق فنقول قلت المراد الاطلاق الصحيح الذي كان للجزء
ارادة الحي الثاني والاطلاق المذكور ليس للجزء ارادة الحي
الذي هو الموضوع له القصدي بل ارادة اللفظ وان كان
نفس اللفظ ايضا مما وضع الالفاظ لها ضمنا عند بعضهم وقد
اجيب عن هذا الاعتراض بان المراد يفهم المعنى عند اطلاق
الموضوع او احساسه اعم من فهمه اجمالا او تفصيلا وعند
اطلاق الحرف وسماعه ولو بلا ضميمة يفهم المعنى اجمالا كفهم
عند وضع الحرف له بالوضع العام فان قلت فعلى هذا يكون
الحرف دالا على معنى في نفسه قلت الدلالة على معنى في نفسه عبارة
عن الدلالة على معنى تفصيلا من غير ضميمة وفيما نحن فيه واجيب
ايضا بان المراد متى اطلق فهم منه الشيء الثاني عند من علم بطلاقه
التخصيص كما سبق ولا شك ان بعد العلم بتخصيص الحرف
لمعنى جزئي نسبي بخصوصه متى اطلق الحرف يفهم هذا المعنى
لكن العلم بذلك التخصيص ممنوع من بعض الطلبة فتامل قوله
فلا حاجة الى اعتبار قيد زائد في قوله يفهم من هذا ان
الاطلاق الصحيح من الجواب الاول قيد زائد اعتبر من خارج
مع انه لا يجوز ان يراد من لفظ الاطلاق الصحيح كما يراد في
الجواب الثاني من متى اطلق استهال اهل الثاني في محاوراتهم
وبيان مقاصدهم واجاب بعضهم عن هذه المناقشة بان
المتبادر من لفظ الطلق هو استهال الثاني في محاوراتهم
فحمل العبارة على المتبادر لا يحتاج الى اعتبار قيد زائد واما

الاطلاق الصحيح والافراد الاطلاق فهو ليس عبتبار دمن الكلام
بل المتبادر هي العام وارادة الاطلاق الصحيح عيتاج الى
اعتبار قيد زائد فليتامل واعتذر عن بعض المحققين بانه
على مقتضى هذين الجوابين يدخل تعيين المجاز في تعريف الوضع
اذ معنى اطلق اطلاقا صحيحا وهو اطلاقه مع القرينة يفهم عنه
معنى المجازي مع انه تعيين المجاز ليس من افراد الوضع بهذا
المعنى الذي هو المعنى الاخص للوضع وفيه بانه قيد معنى
اطلق اخرج المجاز وان كان من افراد الوضع بالمعنى الاعم الذي
هو تعيين اللفظ للمعنى مطلقا سواء كان بنفسه او معتبرا
مع القرينة وعكن ان الاطلاق لفظ المجاز في معناه الحقيقي
بلا قرينة ارادة معنى المجازي من اطلاقاته الصحيحة التي
يستعملها اهل اللسان في محاوراتهم ولا شك في انه لا يفهم
منه المعنى المجازي فلا يصدق عليه انه متى اطلق فهم منه
المعنى المجازي فخرج من التعريف فان قلت اللفظ المشترك اذا
استعمل في بعض معانيه مع القرينة لم يفهم منه المعنى المجازي
الاخر فلا يصدق على وضعه لهذا المعنى الاخر انه متى اطلق
فهم فخرج وضعه لهذا المعنى عن تعريف الوضع كتعيين المجاز
فلم يكن التعريف جامعا قلت يجتمع معاني المشترك يفهم عند
الاطلاق عند من عدم علامة التخصيص لكن بسبب القرينة يقصد
البعض ويترك الباقي فلا اشكال قوله المعنى ما يقصد بشيء
هذا هو المفهوم الاصطلاحي للمعنى والقصد فيه اعم من ان
يكون

يكون صريحا او ضمنا او تبعا واعم من ان يكون بحسب الوضع
او لا فدخل فيه المعنى المطابقي والتضمني والالتزامي والمدلول
بالدلالة الطبعية والعقلية كما اذا استعمل واريد
حضورك وقد يقال ان هذا التعريف ليس بجامع لعدم
صدقه على الشيء الذي اضع اللفظ له ولم يستعمل فيه اصلا
فلم يقصد به لفظ هذا المفهوم كلي كما ذهب اليه البعض
مع انه من افراد المعنى واجيب بان المراد بالقصد ما يصح
ان يقصد بشيء وما من شانه ان يقصد به فيتناول المادة
المذكورة وفيه ان هذا الجواب مع كونه مستلزما لعدم
التعريف على خلاف ما هو المتبادر منها يستلزم ان يكون
التعريف مانعا لصدقه على المجاز مثلا بالنسبة الى لفظ
لم يوضع له لفظ زيد لانه لم يصدق عليه ما من شانه ان
يقصد بلفظ زيد مع انه ليس بمعنى بالنسبة الى لفظ
زيد فان قلت المراد بالامكان الاستعدادي اي ما يستعد
ان يقصد بشيء والشيء لا يستعد ان يقصد بشيء الا بعد ذلك
الشيء له فاندفع مادة الجدار وامثالها قلت يخرج معاني
التضمنية والالتزامية والمدلولات بالدلالة الطبعية
والعقلية ايضا فجوابكم بنا في التعميم الذي ذكرنا انفا
وقيل المراد بالقصد القصد بالوضع فينبغي ان يركب
ح يجوز كما ارتكب في توصيف المعنى بالافراد كما يجيء والقصد
بشيء سابق على الوضع فلم يقصد التعريف على المعنى الذي

لم يقصد قبل الوضع بشيء الا ان يقال يقصد عليه ما يصح ان
يقصد بشيء والمراد هذا المعنى وفيما قبله قوله فهو اما مفعل
اسم مكان بمعنى المقصد اشارة الى معنى اللغوي واسم
المكان يجوز ان يكون من المصدر المبني للفاعل بمعنى محل
القاصد به او المعنى للمفعول بمعنى المقصود به فان قلت
محل الشيء بيان مفعوله فالطلاق المعنى الذي في اصل اللغة
بمعنى محل القصد على ما يقصد بالشيء لم يكن من قبيل اطلاق
اسم العام على الخاص كما هو السابع من المنقولات قلت نعم
لكنه غير واجب بل الواجب وجود المناسبة بين المنقول عنه
والمنقول اليه ولا شك في وجود المناسبة بين والمفعول
بحيث يصح نقل اسم احدهما الى الاخر وعلى هذا لا يخفى انه
يصح اعتبار المفعول اسم زمان ايضا ولا يظهر فائدة التخصيص
باسم المكان ويمكن ان يقال لما تعلق القصد الى المفعول
يصح ان يقال انه محل تعلق القصد فيكون اسم المفعول تحت
اسم المكان واخص منه ويظهر فائدة تحصيل اسم المكان
قوله او مصدر ميمي بمعنى المفعول عطف على قوله اسم مكان
لا قوله اما مفعل لانه على وزن مفعل على تقدير المصدرية
وانما اعتبر كون المصدر بمعنى المفعول ليكون الاصطلاحي
اخص من المعنى اللغوي وذلك لان المصدر المذكور
يكون بمعنى القصد سواء قصد بشيء اولا وما يقصد بشيء
اخص منه فهذا اركب مؤونة بمقدار النقل ولك ان تجعل

المصدر منقولا الى المعنى الاصطلاحي ابتداء من غير الجعل
المذكور كما مر من اللفظ فيكون من قبيل تسمية السبب باسم
المسبب او تسمية الملزوم باسم اللازم او تسمية المتعلق بفتح
اللام باسم المتعلق بكسر اللام وكون المعنى المنقول اليه اخص
من المنقول عنه وح تحته غير واجب كما ذكرنا قوله او مخفف
معنى عطف على قوله اما مفعل لا قوله اسم مكان او على
قوله مصدر ميمي لانه ح لا يتحقق لقوله اما مفعل عديل المعنى
مخفف معنى يكون على وزن مفعل فكيف يكون عديلا
لقوله اما مفعل فلت المراد بقوله اما مفعل انه اما على اول
مفعل بحسب اصله ولا شك انه اذا كان مخفف معنى يكون
بحسب اصله على وزن مفعول وبعد التخفيف ايضا لم يتعين
انه على وزن مفعل لاحتمال كون الياء الثانية محذوفا منه
فح يكون على وزن مفعي الذي ذكرنا انا اعتبرنا انه من الاصل
على وزن مفعل واعتبر حذف الياء اللاول واما اذا اعتبر
كونه بالفعل على وزن مفعل واعتبر حذف الياء الاول
يكون مخفف معنى ايضا على وزن مفعل فلم يكن عديلا لقوله
اما مفعل فالتوجيه في العطف ح ان قوله او مخفف معنى
عطف اسم مكان او على قوله او مصدرا او على قوله او مصدر
ميمي قرر في المعطوف فان كلا مفعل موصوف لهذا او تقدير
الكلام المعنى اما مفعل صيغة انه مصدر ميمي او مفعل
انه صيغة انه مخفف معنى ولا خفاء في صحة هذا العطف

واستقام معنى الكلام قوله اسم مفعول كرمي يجوز فيه الرفع
بان يكون محققا او خبر مبتدا محذوف والجر بان يكون صفة
لمعنى وهذا النسبة نسبة مرمي واصله مرموي
اجتمع الواو والياء وسبقت احدهما بالسكون فقلبت
الواو ياء وكسر ما قبلها وادغمت فصارت معنى كرمي ثم خففت
باحد الياءين وقلبت الاخرى الفا بعد فتح ما قبلها واخر
هذا الاعتبار البعد لفظا مع قصد نظيره في الكلام العرب
وان كانا قريبي معنى كما لا يخفى قوله ولما كان المعنى مأخوذا
في الوضع اي مفهوم الاصطلاحي المذكور بقوله تخصيص شيء
بشيء بحيث متى اطلق وذلك لان الشيء الثاني فيه هو المعنى
لكنه لم يعبر عنه في ضمن الوضع بهذا العنوان فان قلت المعنى
اعم من الموضوع كما مر والشيء الثاني المعتبر في الوضع هو الموضوع
له فتغاير اقلت المعنى في نفسه عام لكن بعد تعلق الوضع به
بعينه هو الشيء الثاني المعتبر في الوضع قوله فذكر المعنى
بعده مبني على تجريده لان ارتباط المعنى بالوضع فما يتصور
مع استعمال الموضوع عليه ثم اذا تجرد الوضع من الشيء الثاني
هو المعنى لا يلاحظ الكلية التي عبر عنه بقوله حيث متى
المتواه لانه قيد المقيس الى الشيء المتروك فبعد تركه لا تتم
يربط ثم بعد ارتباط المعنى بالوضع يلاحظ ذلك لزوال
مانع الملاحظة ثم اعلم انه لما ذكر اللفظ لابد من تجريد الوضع
من الشيء الاول المأخوذ من التعريف ايضا ليصح اسناد وضع

الى ضمير اللفظ وبعد تجريد من الشيئين والكلية المذكورة
بقي من مفهوم التخصيص البحت واما يعرف الشيء الى تجريد الوضع
من الشيء الاول بل اقتصر على التجريد من الشيء الثاني لانه لم يقصد
الى بيان التجريد لذاته اذ هي مما يعرف كل ناظر بل قصد اليه
للاشارة الى امر تقرر بعد اجتماع المناظرين على خلافه وهو
جعل المعنى قيدا محترزا لابيانا للواقع كما ذهب اليه غيره
والتجريد من الشيء الاول لا مدخل في ذلك المعنى بعده مع انه
لا يناسب مقام التعريف فيل اي فائدة في تجريد الوضع و
من المعنى واستعمال في جزء معناه مجازا او ذكر المعنى
بعده مع انه لا يناسب مقام التعريف ومقتضى الاختصار الجيب
بان ذلك الباعث في ذلك الاحتياج الى تقييد المعنى بالايراد
فلا بد من التصريح به ولا يخفى ان الجواب لا يصح على تقدير رفع
مفرد وجعله صفة للفظ ويمكن ان يقال ان قيد المعنى
اذا ذكر بهذا العنوان صريحا يخرج حروف الهجاء لان المعتبر
في ضمن الوضع بعنوان الشيء فهذا بتجرد الوضع عن الشيء
الثاني وصرح بالمعنى قوله فخرج به المهملات اي بقيد الوضع
وانما اخر بيان فائدة عن ذكر المعنى لان ما هو المراد منه
في هذا المقام انما يظهر بعد تجريده من المعنى وهذا التجريد
انما يعلم بعد ذكر المعنى او تحقيق معناه ولانه لو تقدم
لربما توهم بعد ذكر التجريد انه لا يخرج حينئذ تلك الامور المذكورة
قوله والالفاظ الدلالة بالوضع واعلم ان الدال على الشيء

ان دل لعلاقة الوضع فهو الدال بالوضع والا فان كان
الدال امر اقتضى طبيعة شخص واحدا ووجود المعنى فهو الدال
بالطبع كدلالة اح على وجع الصدر والا فهو الدال
بالعقل وههنا بحث وهو انا المناسب ان يذكر الالفاظ الدالة
بالعقل ايضا كما ذكر الالفاظ الدالة بالطبع اذ هي ايضا خارجة
بقيد الوضع كالمهملات والالفاظ الدالة بالطبع والجواب انه
اكتفى بذكر المهملات من الالفاظ الدالة بالعقل اذ الظاهر
المهملة في مقابلة الموضوع كما مر الاشارة اليه قدس سره في
بحث اللفظ فيتناولها المهملات فان قلت على هذا لابد من
ترك الالفاظ الدالة بالطبع ايضا اذ المهمل بهذا المعنى يتناولها
قلت نعم لكن صرح بها لمزيد الاهتمام ببيان خروجها لان فيها
مزيد التباس بالكلمة فتأمل قال بعض المحققين المراد بقوله
خرجت المهملات المهملة لا الكلية بقرينة قوله وبقيت حروف
الهجاء لان حروف الهجاء ايضا من المهملات انتهى وفيه ان المهمل
في مقابلة الموضوع كما ذكرنا وحروف الهجاء موضوعة لكن لا بازاء
المعنى بل لغرض التركيب كما صرح به وهذا بقيت في وضع
وخرجت بقوله لمعنى فلم يتناولها المهملات فيجوز اعتبار قوله
فخرج به المهملات كلية قوله اذ لم يتعلق بها وضع وتخصيص اصل
والظاهر ان الضمير المجرور راجع الى المهملات والالفاظ
الدالة بالطبع جميعا فالمناسب ضمير التثنية ويجوز ارجاعها
الى الثاني فقط للاهتمام لسبب مزيد التباسها بالكلمة وظهور
عدم

عدم تعلق الوضع بالمهملات وهذا هو الباعث في ايراد الذكر
مع تناولها المهملات كما ذكرنا انفا في هذا الدليل
اذ اخذ كلية منع ظاهر لجواز تعلق الوضع ببعضها واذا
اخذ جزئية لا يتم التعريف اذ المدعى كلية الا ان يقال المدعى
جزئية مقيدة بما لم يتعلق وضع اصلا واما الدال بالطبع
الذي وضعت لمعنى قوله وبقيت حروف الهجاء تقطع اللفظ
جزء منها فحروف الهجاء حروف يقطع اللفظ بها فيكون ترتيب اللفظ
بها وهي الذي يعد باسمائها كالف باتا جيم وسمي حروف المباني
ايضا لبيان الالفاظ قوله الموضوعة لغرض التركيب اللام للتعليل
واضاف غرض الى التركيب اضافة بيانية يعني موضوعة لان
يتركب الالفاظ منها فيصير ان الظاهر ان الوضع فيها بمعنى التعيين
والايجاب لا بمعنى تخصيص شيء لشيء وسلم فهي خارجة من الوضع
بالشرطية المعتبرة فيه وهي قوله بحيث متى اطلق واخطر الشيء
الاول فهم منه الشيء الثاني كما صرح بذلك الفاضل المحشي ونقلنا
عنه فيما مر فبقي حروف الهجاء في قيد الوضع محل بحث والجواب
ان التخصيص بمعنى التعيين ولا شك في وجود التعيين
في حروف الهجاء ثم بعد تجريد الوضع من الشيء الثاني ولاحظة
لمعنى في موضعه يكون قوله لمعنى مقدما على الشرطية فيكون
هو خارجا لحروف الهجاء قبل الشرطية فتأمل واعترض ايضا بان
كثيرا من حروف الهجاء وضع لمعنى كهمزة الاستفهام ولام الجارة
وواو القسم وواو العاطفة الى غير ذلك من حروف الهجاء

فلا يخرج بقوله لمعنى ولا يصح اخراجها ايضا لكونها من افراد الكلمة
فلا يصح الحكم بخروج جميع حروف الهجاء بهذا القيد واجيب بان
قوله الموضوعة لعهد التركيب لا باداء المعنى لتقييد حروف
الهجاء وليست صفة مساوية لها فلا يحكم الا بخروج بعض حروف
الهجاء فان قلت حروف الهجاء من حيث انها حروف الهجاء يوضع لمعنى
فينبغي ان يخرج من التعريف كلها الا بعضها قلت نعم لكنه لا يخرج
الموضوعة منها بقوله لمعنى كما لا يخرج الدوال بالعقل بقيد
وضع بل خروج جميع هذه الحروف الامور بقيد الحيثية التي
اعتبرت في الخارج هكذا حقق بعض المحققين **قوله** وحرج بقوله
لمعنى اه فان قيل هي موضوعة للاعداد عند اهل الجمل وهي
معان يقصد منها فلا يخرج بقوله لمعنى قلت المراد بالمعنى
المعتبر عند اهل العربية تأمل **قوله** فان قلت قد وضح حاصله
ان التعريف غير جامع لعدم صدقه على الكلمات الموضوعة بازاء
الالفاظ كلفظ الكلم والحرف والفعل لخروجها بقوله لمعنى
فعلى هذا كان الاولى ان يقول قد وضع بعض الكلمات بازاء
بعض الالفاظ ليتضح فساد التعريف اذ اللفظ الموضوع بازاء
لفظ يجوز ان يكون كلمة فلا ينتقض به جميع التعريف فان قلت
بعد تعريف المعنى بما يقصد لشيء فكيف يصح هذا السؤال اذ ظاهر
ان ما يقصد لشيء يتناول اللفظ ايضا اذ يقصد لشيء قلت لكثرة
استعمال اللفظ في مقابلة المعنى حصلت عند السامع فقدة
وهمية وهي ان المعنى لا يكون لفظا فخرج كلمة ما في تعريف المعنى

على هذا

باسوى اللفظ قلنا المعنى ما يتعلق به القصد اعلم ان من علم
بان المراد من المعنى على ما صرح به وهو ما يقصد لشيء وهو ليس
بعينه ما يتعلق به القصد بل اخص منه وذلك ظن او ان اراد
بان المعنى يقصد فيه ما يتعلق به القصد صدق الاعم على
الاخص فلا يلزم من كون ما يتعلق به القصد اعم من اللفظ
كون المعنى اعم لان من ان الحيوان يصدق على الانسان و
الفرس ولا يلزم من كونه اعم من الفرس كون الانسان اعم من
الفرس واجيب بان اللام في القصد من قوله ما يتعلق به القصد
للعهد الخارجي والمراد من القصد لشيء فكانه قال المعنى الذي
هو ما يقصد لشيء اعم من ان يكون لفظا او غير لفظ ومع
هذا لو قال المعنى ما يقصد لشيء وهو اعم من ان يكون لفظا
او غير لفظ لكان واضح واحفظ واعلم ان حاصل هذا الجواب
ان الكلمات الموضوعة بازاء الالفاظ لا يخرج بقوله لمعنى
لان المعنى اعم من اللفظ وغيره وذلك لان المعنى ما يتعلق
به القصد وهو اعم من اللفظ وغيره فالمعنى اعم من اللفظ
وغيره وفيه ان قوله وهو اعم من اللفظ وغيره طبعية
فالطبعية لا ينتج في كبرى الشكل الاول واجيب بان الطبعية
لا ينتج بانتاج الكلي في جميع الموارد واما في بعض الموارد فقد
ينتج كما في قولنا الانسان حيوان ناطق والحيوان الناطق كلي
فالانسان كلي وههنا كذلك **قوله** بعض الكلمات المفردة لفائدة
في توصيف الكلمات بكونها مفردة الا رعاية التقابل بالالفاظ

المركب او دفع توهم استلزام تركيب الموضوع له تركيب
الموضوع **قوله** فكيف يكون موضوعا للمفرد ترك ذكر المعنى
ولم يقل للمعنى مفرد للاشارة الى ان منشأ هذا السؤال الثاني
هو قيد المفرد سواء كان موضوعا له لفظا او معنا كما ان
منشأ اصل السؤال الاول هو ذكر المعنى سواء كان مفردا او
مركبا وان كان سبب ايراد السؤال الاول والثاني ههنا تعميم
المعنى وتناوله الالفاظ المركبة ولا يخفى ان هذا السؤال انما
يتجه على تقدير كون المفرد صفة المعنى واما على تقدير كونه
صفة للفظ فلا فان قلت كان المناسب تأخير السؤال الثاني
من شرح المفرد قلت نعم لكن لما كان ناشئا من السؤال الاول
وكان كالاعتراض عليه جوابه وكان ذكره بعد السؤال الاول
في الجواب الثاني اورده في ذيل السؤال الاول وقدمه على شرح
المفرد **قوله** قلنا هذه الالفاظ حاصلة ان الالفاظ معان
مفردة والالفاظ مركبة للاخذ ورمز ذلك فمعنى الكلمة
لا بد ان يكون مفردا من حيث انه معنى الكلمة وان كان مركبا
من وجه اخر فللتنبيه على هذا صرح بالمعنى ووصفه بالافراد
قوله بانه ليس ههنا اي في مقام النقض على تعريف الكلمة او فيما
الالفاظ المستعملة في افادة الالفاظ ولا يخفى ان هذا الجواب
منع لتحقق الكلمة الموضوعة بازاء اللفظ والجواب الاول
تسليم لذلك فالاولى في تقديم هذا الجواب على الجواب الاول
ويمكن ان يقال اختياره هذا الطريق للاشارة الى ضعف

الجواب

الجواب الثاني بسبب ورود النقض عليه او لطلب الاختصار
اذ لو قدم لابد ان يذكر هذا الجواب في ذيل كل من الكلامين
على حدة اذ الكلام انما نشأ من الجواب الاول فتدبر وذكر الجواب
الاول فكيف يذكر اشكال ويجاب عنه بهذا الجواب فتأمل
قوله بل بازاء مفهوم كلي اي مفهوم كلي مفرد وانما قلنا ذلك
ليندفع الاشكال الثاني باصله فان قلت لا شك ان مفهوم
لفظ اللام مثلا مفهوم كلمة كلية على معنى في نفسه غير مقترن
باحد الازمنة الثلثة مفهوم مركب من حيث دلالته هذا امر كلي
عليه ومفرد باعتبار وضع لفظ اللام قد ارد هذا الجواب
على اعتبار افراده فيكون هذا الجواب راجعا الى الجواب
الاول من الكل الثاني كما لا يخفى قلت مفهوم الكلام ليس مفهوم هذا
المركب بعينه حتى يكون باعتبار مفردا وباعتبار اخر مركبا
بل امر اجمالي مفهوم هذا المركب بحدله والاجمال لا يلاحظ ليس
فيه اعتبار سوى الاخذ وفيه انه على التقدير يلزم ان لا يكون
لمفهوم الانسان الاجمالي الذي هو الحد ورسمه مع انهم
صرحوا على ان الانسان يدل على جزء معناه تضمنا الا ان يقال
ان لهذا المفهوم جزء وليس مركبا اصطلاحا لعدم دلالة
جزء اللفظ عليه وفيه ما فيه **قوله** ولا يخفى عليك ان هذا الحكم
منقوض لا يخفى ان الجواب المذكور من الكلامين منع وحاصله انا
لا نسلم وجود مادة النقض التعريف في شيء من الكلامين لكنه
مبالغة في ورود هذا المنع وذكره بصورة الدعوى والحكم

فقال ليس ههنا لفظ وضع بازاء لفظ وقال في سنده
ايضا بطريق الدعوى والحكم بل كل لفظ نوهم انه موضوع بازاء
لفظ هو موضوع بازاء مفهوم كلي افاده تلك الالفاظ فقوله
لا يخفى عليك ان هذا الحكم منقوض بامثال الضمائر اشارة
الى الحكم المذكور في سند المنع فيكون هذا الجحد ابطالا للسند
ولو تكلف وجعل اثباتا للمقدمة الممنوعة لكان اوجه قوله
بامثال الضمائر كالكلم الموصول الذي اريد به لفظ امفرد او مركب
جزئي كما اذا قلت زيد قيل لك الذي قلت لاسم مفرد او قلت
زيد قائم وقيل لك الذي قلت لمركب خبري وكالحروف
التهجي كالالف والباء والتاء وكاسماء الدور والكتب واعترض
على النقض بالضمائر لان الضمائر الراجعة الى الالفاظ وان
كانت موضوعة للالفاظ المخصوصة لكن لا شك انها موضوعة
لمعنى كان في صدق التعريف عليها فلا ينتقض التعريف
بمجرد كونها موضوعة للالفاظ وقد يجاب عنه بان تلك
الضمائر من حيث انها موضوعة للالفاظ المخصوصة كلمات
ولا يصدق التعريف من هذه الحيثية ورد بان المناط
المعتبرة بين المعرف والمعرف انما يقتضي صدقهما على شيء
واحد في الجملة لا صدقهما عليه باعتبار واحد وحيثية واحدة
كلواة القائم والمستيقظ فعدم صدق التعريف عليها من حيث
انها موضوعة بازاء الالفاظ لا يستلزم عدم صدق التعريف
عليها مطلقا وفيه انه على هذا يلزم ان يكون مثل عبد الله باعتبار

معناه

معناه الاضافي كلمة يصدق تعريف الكلمة عليها باعتبار معناه العلمي
قوله او مركبة صرح بذلك ليتحقق مادة الكلام الثاني ايضا فان
العطف بالواو انسب بهذا الغرض الا ان يقال ذكر واعلما حظا
ارجاع الضمير باعتبار اصل التحقيق قوله فان الوضع فيها وان
كان عاما الضمير المجرور اعني فيها ان كان راجعا الى الضمائر
فقوله وان كان عاما تاج بيانا للواقع واشارة الى ان الوضع
لو فرض ليس بعام فهو اولى بان لم يكن هناك مفهوم كلي وان
كان راجعا الى امثال الضمائر فقوله وان كان عاما اشارة
الى ما ليس الوضع فيه عاما او لى بهذا الكلم من اسماء الحروف التهجي
والدور والكتب قوله فليس هناك مفهوم كلي اي في مقام
رجع الضمير الى الالفاظ المخصوصة او في مقام وضع امثال
الضمائر بازاء الالفاظ المخصوصة قوله وهو الموضوع له في
الحقيقة هذا القيد اشارة الى تحقق مفهوم كلي هو الموضوع له
مجازا في الضمائر فانه يقال ضمير الغائب موضوع لما تقدم
ذكره فيجعل مفهوم ما تقدم ذكره موضوعا له مجازا والارادة
موضوع بالنيات هذا المفهوم تأمل قوله وهو اما مجرور اي
هي كلمة مؤد مع قطع النظر عن انه حين ارجاع ضمير هو اليه
فلا يرد ان يقال ان ارجاع ضمير هو اليه معرب بواحد من
الاعراب فلا يصح الحكم عليه بانه معرب بغير هذا الاعراب
قوله على انه صفة لمعنى اللام في لمعنى يجوز ان يكون
من الشرح يقراء قوله لمعنى سنونا ويجوز ان يكون بطريق

الحكاية منقولا عن عبارة التعريف فح يضاف قوله صفة اليه
لكون داخلا لذلك اللام في الموصوف ح اذ الموصوف مدخول
فذكره لا يصلح بالمعنى او الاستعداد بحضور المعنى
فان قلت على تقدير كون المفرد صفة للمعنى الاولى الانتصار
على مفرد ترك المعنى لخروج حروف الهجاء هذا القيد ايضا
او باكتفائه الملحوظة في ضمن الوضع كما ذكرناه قلت ذكر المعنى
للتنبيه على انه ينبغي ان يكون معنى الكلمة من حيث انه معنى
مركب كما مر قوله ومعناه ح وفي معناه احتمالات الاول
معنى المفرد المذكور والثاني في معنى الموضوع بالمفرد والثالث
ان يكون المراد من المعنى ما هو المذكور من اللفظ والضمير للمفرد
فتامل قوله ما لا يدل جزء لفظه هذا يقتضي ان يكون الافراد
صفة للمدلولات بالدوال الاربع واللفظ الافراد والتركيب
مخصوصان بالالفاظ الموضوعة اذ لم يوصف اللفظ الدال
بالطبع او بالعقل لشيء منهما فلا بد من تنبيه اللفظ الموضوع
في تعريف المفرد لتصحيحه فتقدير الكلام ح ما لا يدل جزء لفظه
الموضوع بازاء على جزئه ليخرج المدلولات بالدلالة الطبعية
او العقلية من تعريف المعنى المفرد ويمكن ان يقال الحاجة
الى اعتبار هذا القيد من الخارج كما عرفت به بعض المحققين
يصح التعريف بل يجوز ان يعتبر اضافة اللفظ الى ضمير
المعنى عهدية اي لفظ الموضوع بازاء ذلك المعنى فان قلت
تعريف المعنى المفرد غير جامع لخروج الشخص لان الموضوع

بازاء

بازاء الحيوان الناطق فانه معنى مفرد كما تحقق في موضعه مع
دلالة جزء لفظه على جزئه قلت المراد ما لا يدل جزء لفظه من
حيث انه جزء لفظه على جزئه اذ المراد بالدلالة المنفية الدلالة
المقصودة ايها ما لا يدل جزء لفظه بالدلالة المقصودة على
جزئه قوله توهم ان اللفظ موضوع للمعنى المتصف بالافراد وذلك
لان الوضع تعلق بالمعنى المقيد بصفة الافراد والفعل
وشبهه اذا تعلق بشيء مقيد بصفة يستفاد منه في عرف
اللغة ان تقييد هذا الشيء بصفة مقدم على تعلق الفعل
عليه ولا يستفاد خلاف ذلك الا بضرب من التجوز والتمادي
هذا المعنى ممنوع اذ معنى حقيقي ولا يصرف عنه الا
بالتجوز كما صرح به اشارة الى ضعفه او الى ظهور التجوز بحسب
المقام قال بعض المحققين ان مثل هذا الايهام لازم من
تعلق الوضع بالمعنى لان المعنى هو المتصف بالمقصودية
بشيء فيكون الوضع متعلقا للمتصف بالمقصودية بشيء
مع انه هذا الوصف بعد الوضع بل بعد الاستعمال وكانه
لم يتعرض له اما بصدد تعريف جعل المفرد صفة للمعنى ليتأتى
ان يقطع من المعنى ويجعل صفة للفظ مع انه غير ظاهر
من العبارة سيما اذا ما قال الشيخ الرضي ان الافراد صفة
للمعنى عند النحاة وانما هو صفة للفظ عند المنطقيين ولا مدخل
لتوجه ما يتوجه عليه على تعلق الوضع بالمعنى في ذلك
الغرض قوله بالافراد والتركيب ذكر التركيب تبعية الافراد

ولتتميم القاعدة اولد فيع الاختصاص **قوله** اعلم هو بعد
الوضع اي بدربة وان كان معها بحسب الزمان **قوله** فينبغي
ان يوتكب في الجواب عليه ان يقول فيجب ان يوتكب لعدم المعنى
المتوهم اصلا فذكر ينبغي المتوهم بجواز لا ينبغي وعكن ان
يقال ذكر ينبغي باعتبار هذا التوجيه الخصوص فانه يجوز
صرف العبارة بوجه اخر بان يقال هنا وضع لمعنى مفرد
باعتبار هذا الوضع **قوله** كما يوتكب في مثل قتل قتيلا في
قولهم من قتل قتيلا فله سلبه اي من قتل شخصا من اهل
الحرب فله سلاحه ونحوه فعبر من الشخص المنقول في الامثلة بالقتيل
مجازا بسبب المشاركة **قوله** على انه صيغة اللفظ او على انه خبر مبتدا
محذوف تقدير الكلام وهو مفرد باريجاع الضمير الى المعنى
او الى اللفظ لكنه لم يلتفت الى احتمال هذا الوجه لاستلزامه
الحذف ثم قوله اللفظ مرفوع بطريق الحكاية وجره ببيب الام
يقتضي لام التعريف **قوله** ما لا يدل جزوه على جزء معناه
اي ما لا يدل جزوه بالدلالة المقصد على جزء معناه الموضوع له
لئلا ينتقض حده نحو الحيوان الناطق العلم للشخص الانساني
وضعه بالالفاظ الدالة على المعنى بالدلالة العقلية
والطبعية **قوله** ولا بد حينئذ من بيان نكتة ايراد لفظ الوصفين
جملة فعلية في تقديم تلك الجملة ايضا لكن لم يتعرض لدلالة
التنبيه المذكور لنكتة مشتركة كما لا يخفى **قوله** والاخر مفردا
لا يخفى ما فيه من اللطافة **قوله** التنبيه على تقدم الوضع على
الافراد

الافراد حيث اتى به بصيغة الماضي فيه ان هذا الاتيان
لا يدل الا على التقدم الزماني لا على تقدم الرتبي الذي هو
المقصد الا ان يقال العالم يصح قصد التقدم الزماني ههنا
استعارة ما يدل على التقدم الزماني للدلالة على التقدم الرتبي
وايضا يرد عليه ان هذا التنبيه يحصل في ايراد كلا الوصفين
جملة فعلية الاولى ماضوية والاخرى مضارعية بان يقال
الكلة لفظ موضوع في الزمان الماضي لمعنى مفرد ولهذا
قال بعض المحققين الاولى ان يقال في نكتة ايراد الوصف
الاول جملة فعلية والثاني مفردا ان الاصل في العمل هو
الفعل فلما كان الموصوف الاول الذي هو الوضع معمولا
متعددا الاول الضمير المستتر في تحته الراجع الى اللفظ
والاخر قوله لمعنى اختير فيه الفعل والوصف الثاني ليس
لهذه المثابة مع ان الاصل في الصفة الافراد فاورده لكن
هذه النكتة لا تدل على تقدم الوصف الاول على الثاني
فالنكتة في التنبيه على التقدم الرتبي وانه لو اخر لتوهم
تقدم الافراد على الوضع كما توهم جعله صفة للمعنى وانه
اراد ذكر المفرد على وجه يحتمل ان يكون صفة للفظ ليذهب
الناظر في هذا التعريف كل مذهب ممكن وانه لو قدم الموجود
لكان مغنيا عن ذكر الوضع لاستلزام الافراد الوضع من
غير عكس **قوله** وان لم يراعه رسم الخط لان اللام في الخط
اريكتب الالفاظ بصورة يقراء في حال الوقف ولهذا

يكتب هزة الوصل وتكتب انثاء التأنيث في الاسماء
بصورة الهاء التنوين الذي قبله فحة تقلب الفا حال
الوقف فيكون في اخر مفرد الفا في حال النصب **قوله** فهي آلة
حالا او على تقدير اعني ولم يتعرض له لاستلزام الحذف **قوله** من
المستكن في وضع ولم يذكر في يليه كما في ضوبت قاعا ذيدا
لانه راعى ما قال بعضهم من ان مرتبة الحال متأخرة عن مرتبة
الفاعل والمفعول به **قوله** او من المعنى ولم يقدم عليه مع انه
نكرة لانه لا يتقدم الحال على ذي الحال المجرور على الاصح كما يأتي
في بحث الحال لكن وقوع صاحب الحال نكرة مشروطة بامور
اخر كما يجيء ولم يتحقق شيء منها ههنا تأمل **قوله** فانه مفعول
بواسطة اللام صرح به ليقع الحال من المفعول به وليتحد عامل
الحال وصاحبها فلا يرد ما قيل ان عامل الحال وضع وعامل
ذي الحال معنى حرف جر ولم يتحد عامل الحال وصاحبها مع انه
شرط في وقوع الحال حالا عنه **قوله** ووجه صحته اي وجه
وقوع المفرد حالا سواء كان من الضمير المستكن في وضع او
من المعنى **قوله** وهذا القيد كاف لصحة الحالية قال بعض
المحققين لا دخل للمعية الزمانية في الحالية ولا يتفاوت
بها الحال كما توهم قوله وهذا القدر انهى ولا يخفى عليك انه
اذا رجعت يوجد انك تجد الحالية في المعية الزمانية
اليق تأمل **قوله** وقيد الافراد سواء كان صفة لمعنى او
للفظ او حالا من احدهما **قوله** لاخراج المركبات اي الالفاظ

المركبة اذ

المركبة اذ هي موضوعة لمعنى على المذهب الاصح اما باعتبار
ان مجموعها او اجزائها بعينه وضعها كما حققه السيد الشريف
قدس سره او باعتبار الهيئة موضوعة بالوضع النوعي كما ذكره
الفاضل اليحيى وفيه ان الموضوع بالوضع النوعي هو الهيئة
التركيبية للمركب كما حقق في موضعه وهي ليست بلفظ والمركب
منها ومن اللفظ ايضا ليست بلفظ فلا حاجة في افرادها الى
قيد الافراد ولو سلم فليس لهذا المجموع وضع سوى وضع
الاجزاء فلا يدمن العدول الى التوجيه الاول ومن القول
بتعهم الواضع من وضع اللفظ لعين المعنى ومن وضع
اجزائه للاجزاء المعنى فتأمل وعكن ان يقال لانم ان الواضع
بالوضع النوعي هو الهيئة بل مجموع الاجزاء من حيث هو
اجزاء **قوله** فخرج به عن حد الكلمة مثل الرجل قال الفاضل اليحيى
وكذا مثل رجل ايضا فان لام التعريف والتنوين من حروف
المعاني اتفاقا انتهى ولا شك في صحة هذا القول وعبارة
رجل مثل الرجل في شدة امتزاج جزئه وفي اعراب واحد
جزئيه وان كان في الرجل يظهر الاعراب في اخره ومن رجل
يظهر قبل التنوين كما قال بعض المحققين وفيه بلا مرية
ليس على ما ينبغي لكن ذكرها فيما بين الاعراب الالفاظ
الذي عدت نثرا فالامتزاج كل واحدة واعراب المجموع
باعراب واحد غير ظاهر **قوله** وقائمة وبهرتي فكونهما من
الالفاظ المركبة خلاف فان في تاء التأنيث المحركة

وفي النسبة علامتي والجمع كالمثنى وعلامات ذهب الكوفي
وجماعة من النحويين الى انها من حروف المعاني فيكون
قاعة وبصري واسمائها عندهم مركبة وذهب جماعة اخرى
من النحويين الى انها من حروف المعاني وجعلوا بمجموع الصفة
دالا على المعنى المقصد فيكون مفردا لان تلك الدلالة
لم تكن بزيادة تلك الحروف لنسب الدلالة اليها كما في
الطلب الى سين استفعل والمطاوعة انفعل قوله واعرب
باعراب واحد الظاهر قوله باعراب مثنى وواحد صفة
بقرينة قوله فيما يقابله ويتوهم من هذا ان يكون المناسب
ان يعرف كل من الجزئين باعراب على حدة مع ان احدى الجزئين
مبني الاصل والا يقبل الاعراب اصلا الا ان يراد من
الاعراب باعراب كيف كيفية واحدة مع ان كونهما كالمتميز
يستدعي كونهما بكيفيتين وفيه ان هذا انما يتم
في مثل قاعة وبصري وحبلى وحمراء دون الرجل والمثنى فان
في الرجل اللام مكيفة بكيفية اقتضاها بناءها والمعرب
هو الجزئي الثاني والمثنى والمجموع هو الجزء الاول باعراب
هو جزئي علامتي التثنية والجمع مكيفة بكيفية اقتضاها
بناؤها قال بعض المحققين الاسب ان يكون قوله باعراب
واحد بالاضافة دون الصفة فيكون المعنى ان اعراب
مجموع اللفظين باعراب لفظ واحد وذلك لا يقتضي ان اللفظ
الاخر يقتضيا للاعراب حتى لا يحتاج الى التكلف
المذكور

المذكور قوله وبقي مثل عبد الله علما وكذا مثل الحيوان
الناطق ومثل بعلبك علما ومثل تأبط شرا ومثل حمدة علما
اسما لمرتبة مخصوصة من العدد لكونها مفردا باعراب هذا
الوضع الذي نظر اليه قوله مع انه معرب باعرابين وقد ان
بتعدد الاعراب ليس الا التعدد المعنى المقتضي لا التعدد
المقتضي في كلمة واحدة في اطلاق واحد اجيب بانه قد يعتبر
في الاعلام الاحوال التي يقتضيها الوضع السابق وهو
باعتبار الوضع السابق كلمتان وقال بعضهم ليس فيه الا اعراب
واحد فان اخره محكي على حاله كما في تأبط شرا ولما كان الاخر
مستقلا والاول فارغا اظهر اعرابه في الجزء الفارغ كما
اظهر اعراب المستثنى بالغير لعدم فراغ المستثنى بالغير قوله
العارف بالغرض قال بعض المحققين نقلا من القاموس
عرفه اي علمه وعرف به اياه وبه اراني يعني المناسب ههنا
العلم لا الاقرار فترك الباء وتبديل العارف بالعالم اولى
واعلم ان الغرض من علم النحو معرفة احوال اللفظ والميل
الى جانب المعنى لا يلايم بهذا الغرض ولا يخفى ان هذا
الاهمال في واقع مثل قاعة وبصري لا في مثل الرجل فان
الجزء الاول فيه مبني على حاله والجزء الثاني معرب كما هو المناسب
فالحكم بانعكاس الامر في جميع ما ذكر ليس على ما ينبغي
قوله وما اورده مبني على المفصل لما ذكر بقوله لا يخفى على
الفطن اه ان في التعريف خللا في وجهين احدهما سبب

خروج مثل قائم وبصري عنه والثاني سبب دخول مثل عبد الله
علما فيه اراد ان يذكر ان تعريف حب المفصل محل من وجه واحد
وهو خروج مثل قائم وبصري بقيد الافراد قوله فمثل عبد الله
خرج عنه كما هو المتبادر بالغرض من علم الجنس لكونه معربا باعرابين
وفيه انه خرج عنه مثل بعليك ومعدي كرب علمين ايضا مع انه
معرب باعراب واحد ولا يتغلب بالغرض اخراجه ففيه خلل من
هذا الوجه ايضا لكون كل واحد من الخللين في تعريف المفصل
باعتبار خروج امر يجوز عدها خللا واحدا قوله فانه لا يقال
لفظ واحدة يعني ان التاء في لفظ للوحدة ويقال
مثل عبد الله لفظ واحدة قيل عليه ان اريد بالوحدة الوحدة
الحقيقية التي لا يتفهم موصوفها اصلا كهوة المتفهام
وبالجارة سابقا فيخرج حينئذ اكثر الكلمات من حيز الكلمة
وان اريد وحدة ما لم يخرج عنه مثل عبد الله علما فان فيه
نوع وحدة باعتبار انه علم لشيء واحد ولا بد جزء علم
جزئه وان اريد وحدة مخصوصة بحيث يدخل فيه زيد وبكر
وعمرو قائمة وبصري ويخرج عنه مثل عبد الله علما فلا
دلالة للفظ عليها واجيب بان المراد الوحدة العرفية
عند ارباب التشاف فانه لا يقال في العرف مثل عبد الله
لفظ واحدة ويقال لمثل زيد وضرب وقائمة وبصري لفظ
واحدة والمتبادر من العبارات هو المعنى العرفي فيصح
لمراد انه من عبارة التعريف ولا يقال مثل عبد الله علما
لفظ

لفظ لان لفظ قعد وهي المرة فالمراد بها مرة او نحوه
بحيث لا يصح ان يتلفظ به مرتين باعتبارتا بان يجوي
ويتلفظ بكل واحد من اجزائه فيخرج عنه مثل عبد الله علما
لانه يتلفظ لكل واحد من جزئه على حدة باعتبار وضعه
الاصلي في نحو قائمة وبصري فانه لا يصح ان يتلفظ لكل واحد
من جزئه على حدة وان يصح التلفظ بجزئه الاول واعلم انه
يفهم من كلام بعض المحققين ان الاولى ان لا يحمل كلام المفصل
على وجه يخرج عنه مثل عبد الله علما لان حب المفصل جعل
اللام مطلقا من الكلمة وجعل مثل عبد الله علما من الاسماء
الاعلام المركبة فالمراد من الالفاظ اللفظة في تعريف ما
هو في هذا التعريف الا انه زاد التاء للمطابقة وفيه تامل
قوله وبقي مثل قائمة وبصري يعني قبل ملاحظة قيد الافراد
انه بقي في قيد اخراج ذلك القيد مثل عبد الله قوله ولو لم يخرج
بترك لكان اسب فيه انه لو ترك يلزم دخول مثل ضربت
وضربنا وضربوا في حد الكلمة لصدق اللفظة بالتفسير
المذكور عليه قال بعض المحققين ولك ان تقول المراد بالمفرد
اعم من المفرد حقيقة وحكما انتهى وفيه انه لا فائدة ح لقيد
الافراد وتعميمه من الحقيقي والحكمي الا ان يقال بعض المركبات
المقصودة بالاخراج يتناولها اللفظة ويخرج قيد الافراد
مثل ضربا وضربوا كما مر انفا ويجوز ان يراد بالمفرد ما يقابل
الجملة فيخرج من التعريف مثل ضربا وضربوا وضربت ويدخل

فيه مخل قاعدة ويجاب بان يقال هذا غير متبادر من العبارة
ولا بد من حمل عبارة التعريف على المتبادر قوله واعلم ان الوضع
يستلزم الدلالة الظاهر ان المقصد من هذا الكلام دفع ما عكن
ان يقال لم ترك المصنف قيد الدلالة المعتبرة في تعريف الكلمة
المذكورة في تعريف المفصل فدفع بان الوضع المذكور في
تعريف المفصل فدفع بان الوضع المذكور في تعريف المصنف
يستلزم الدلالة فلم يكن الدلالة متروكا من تعريفه وقيد ان
الوضع مستلزم الدلالة في الخارج لا في الذهن حتى يقال من
قيد الوضع قيد الدلالة ولو سلم فالدلالة التزامية مجهورة
في التعريفات فالمناسب التصريح قيد الدلالة لا الاكتفاء
بكونها مفهومة التزاما الا ان يقال المقصد من هذا الكلام انه
لا ايضاح الى اعتبار قيد الدلالة في تعريف المصنف فان
الوضع المذكور فيه كاف لاستلزامه الدلالة في الخارج يكفي من
اعتبار قيد الدلالة فتامل قوله كون الشيء بحيث يفهم منه شيء
اخر وتلك الحيثية ان كانت بسبب جعل الجاعل للشيء الاول
بازاء الشيء فالدلالة وضعية وان كانت بسبب كون الشيء
الاول مقتضيا بالطبع عن عروض المعنى في الطبيعة
وان كانت بغير ذلك فهي العقلية قوله فمتى تحقق الوضع
تحققت الدلالة وفيه ان الوضع متحقق في حروف الهجاء
على ما ذكره الشارح وفيما مر ان حروف الهجاء باقية من الوضع
بقيد المعنى مع ان الدلالة منتفية بالاتفاق فلم يكن
الوضع

الوضع مستلزما للدلالة الا ان يقال المراد بالوضع المستلزم
هو الوضع لمعنى وهو لم يتحقق من حروف الهجاء حتى يستلزم
الدلالة لا يقال لو اطلق الواضع اللفظ الموضوع من لم يعلم
بوضعه وسمعه مثلا لاستكشاف انه لا يفهم منه شيء اخر فلم يتحقق
فيه الدلالة مع انه موضوع فلم يكن الوضع مستلزما للدلالة
لانا نقول الدلالة هي كون الشيء بحيث يفهم منه شيء اخر لانهم
للوضع وكون الحيثية لا يقتضي فهم المعنى من جميع الاطلاقات
بل فهم المعنى من اثار العلم بالوضع بعد الاطلاق الصحيح
ففي المادة المذكورة تحققت الدلالة كما تحقق الوضع
كدلالة ديز الحموج وقيده بكونه مسموعا من وراء الجدار
ليظهر تلك الدلالة كما ظهر فانه لو كان اللافظ مرئيا
يكون وجوده معلوما بالعيان ولم يظهر كون اللفظ دالا على
وجوده قوله فبعد ذكر الدلالة لا بد من ذكر الوضع فيه ان
عدم استلزام الدلالة الوضع لا يستلزم الدلالة الوضع لا
يستلزم ان لا يكون شيء اخر من قيود التعريف مستلزما له
حتى يكون ذكره مما بد منه مع ان الافراد يستلزم الوضع كما
سبق من ان اتصاف المعنى بالافراد والتركيب انما هو بعد
الوضع قوله وهي اي الكلمة لا يقال الضمير اما ان يرجع
الى لفظ الكلمة او الى مفهومها وكلا التقديرين لا يصح الحكم
عليها بانها اسم وفعل وحرف لانا نقول المراد مفهومه
والمعنى ان هذا المفهوم ينقسم الى هذه الاقسام ولهذا

ومعنى الانقسام الى هذه الاقسام

قال قدس سره اي منقسمة الى هذه الاقسام انه ينضم اليه قيد
الدلالة على معنى في نفسها عند الاقتران باحد الازمنة
الثلثة ويكون مفهوم الكلم وينضم اليه قيد الدلالة على معنى في
نفسها مع الاقتران باحد الازمنة الثلثة ويكون مفهوم الفعل
وينضم اليه قيد الدلالة على معنى في نفسها ويكون مفهوم الحرف
ولهذا قال بعض المحققين لم يقصد به بيان حكم الكلمة بل قصد به
تكميل تعريف الكلمة بتصوير اقسامها ثانيا بضم قيود اليها يحصل بها اقسامها
لها انتهى ولا يخفى ان ما ذكره على ان يكون ذكر كل واحد من الكلم
والفعل والحرف من قوة ذكر معانيها التفصيلية وعكن ان يحمل
على الحكم بالانقسام ويجعل قوله لانها دليلا على هذا الحكم ويؤيده
انه لو كان المراد التقسيم لقال اما اسم او فعل او حرف لانها اتباع
في التقسيمات وقيل لا يبعد ان يقال ان المراد الحكم بان ما يصدق
عليه مفهوم الكلمة من الافراد هو هذه المفهومات بمعنى انه
يصدق عليه هذه المفهومات الثلث على سبيل التوزيع يعني
ان افراد الكلمة يصدق على بعضها الكلم وعلى بعضها الفعل
وعلى بعضها الحرف وما قيل من انه يجوز ان يكون من قبيل تقسيم
الكل الى الاجزاء وريب من هذا المعنى فان قلت قبل ورود القسمة
كلمة وكل كلمة اما اسم وفعل وحرف فورود القسمة اما لكم او فعل
او حرف فان كان اسما لم يكن فعلا وحرفا وان كان فعلا
لم يكن اسما وحرفا وان كان حرفا لم يكن غيره فلم يصح التقسيم
الى هذه الاقسام والجواب بان يقال ان حد الاوسط لم يتكرر

في

في هذا الكل ويقال ان الصغرى طبيعية وهي غير منتجة فتامل
قوله منحصرة فيها لما كان الغالب من التقسيم قصد الحصر فيما يذكر
من الاقسام وقد نبه عنه ايضا صريحا بان المراد الحصر ههنا و
ارادة الحصر اما مفهومة من قوله لانها ان تدل اه او من الكلية
في معرض بيان الاقسام قوله لانها متعلق بما يفهم من الجملة السابقة
من معنى الانقسام والانحصار ويكفي هذا القدر للظرف
عند بعض النحاة من غير اختيار لفظ في نظم الكلام على ما قالوا
ان الظرف يكفيه رائحة الفعل وبعضهم يقدرون عامل الظرف
في نظم الكلام وعبارة الشيخ تحتملها قوله لما كانت موضوعة
لمعنى والوضع يستلزم الدلالة كلمة لما ظرف بمعنى حينا و
يتضمن بمعنى الشرط فلا بد لها من دخول الفاء في الجواب فمن
لم يجوز دخول الفاء على جوابها تقديره لما كانت الكلمة موضوعة
لمعنى والوضع يستلزم الدلالة اعتبرت الدلالة في تقسيم
الكلمة وجوز ذلك فجواب عنه فهي اما ان تدل فان قلت
ما فائدة هذه التوطئة ههنا قلت فائدتها التنبيه على ان
الدلالة معتبرة في المقسم فما يريد ان قولنا على معنى في نفسها
يصدق على امرين احدهما ما لا يدل على معنى اصلا والثاني
ما يدل لكن لا يدل على معنى في نفسها والقسم الاول ليس بمراد
فلا يصح قولنا الثاني وهو ما يدل على معنى في نفسها الحرف فلما
اشار اولا الى ان الدلالة على معنى معتبرة في المقسم لم يقل
اولا ما يدل على معنى في نفسها القسم الاول فيصح قوله الثاني

للحرف بتأمل قوله فهي اما من صفتها ان تدل اعلم قد ذكر في نظم الكلام
قولا من صفتها لان قوله ان تدل بمعنى الدلالة لا يحمل على الكلمة
ليست نفس الدلالة بل من صفتها الدلالة واعلم ان هذا
الغرض المضاف من قوله لانها حتى يكون تقدير الكلام لان حالها
اما ان تدل او وصفها اما ان تدل مع ان الحصر لا يحتاج
ح لما ذكر قوله الثاني للحرف واخويه من ظاهره لانه يجب الطرد
ليتدبر ان يكون للحرف واخويه حال عدم الدلالة وحال الدلالة
وهو ظاهر الفساد وقد يقدر في امثال هذه المواضع ذو بدل
من صفتها او يجعل الدلالة المفهومة من قوله ان تدل بمعنى اسم
فاعل حتى يكون تقدير الكلام على الاول ان الكلمة اما ذات
دلالة على معنى في نفسها وعلى الثاني لان الكلمة اما دالة على
معنى الخ لم يعرضها مع اختصارها لكونهما مستفيضين مشهورين
فاجتهد اختصارا طريقا اخر للتنبيه على قصور بيان غيره واعلم ان من
المتدعية لتقدير المتعلق في قولنا من صفتها مع ان صفتها
بدون من يتم من المقصد فللتنبيه على كثرة اوقات الكلمة ولعلم
انه نقل عن سيد المحققين قدس سره انه لا حاجة الى تقدير شيء
في هذا المقام فانه فرق بين المصدر الصريح والفعل المضارع
المصدري ان فان هذا في تأويل المصدر باعتبار بعض الاحكام
التفظي من صحة دخول حرف الجر والاضافة اليه او عطف على
مفردة او امثال ذلك لا ان معناه بعينه هو معنى
المصدر بل معناه معنى الفعل ولا شك ان معنى الفعل

مربوط

مربوط بان بدا لتقدير امر في هذا المقام فتأمل قوله والمراد
بكون المعنى في ان تدل فان قلت لا شك ان كون المعنى صفة
للمعنى والدلالة بنفسها صفة الكلمة فكيف تقدير احدهما
بالاخر وحمله عليه مع مباينتهما قلت كون المعنى وان كان
صفة المعنى لكن يجوز جعل المعنى في نفس الكلمة صفة للكلمة
باعتبار التوصيف بحال المتعلق والمقصد ههنا والمراد بدلالة
الكلمة على المعنى في نفسها كون المعنى مدلولا عليها بنفس الكلمة
وهو صفة المعنى فلا اشكال الى انضمام كلمة اخرى لو قال اما خ
كان اولى فان اخر المفهوم منها يحتاج الى انضمام كلام
وبعض الحروف يحتاج الى كلمتين فيما قبلها وما بعدها اللهم ان
يقال اكتفى بالاقل بالكيفين قوله بل يدل على معنى يحتاج اه
ان قلت عدم الدلالة على معنى في نفسها لا يستلزم ان يدل
على معنى يحتاج في الدلالة عليه الى انضمام كلمة اخرى اليها فمن
اين عرف هذا المعنى قلت لما اعتبر في المقسم الدلالة على
معنى فاذا لم تدل عليه بنفسها فلا بد ان تدل عليه بانضمام امر
اخر قوله الثاني اه جملة مستأنفة فانه لما قال اما ان تدل
على معنى في نفسها او لا تدل كان فائدة يقول ما الاول او الثاني
فقال في جواب هذا السؤال المقدر الثاني كذا والاول كذا وكذا
ثم ان المناسب بالسوق تأنيث لفظ الثاني وكذا الاول ان
يقال الثانية الحرف والاولى اما ان يقترن اه فتذكيرها
اما ارجاع ضميرها الى ما تدل او الى المذكور او الى القسم

كما يفهم من تصريح ان قدس سره او لتذكير الخبر وانما قدر
الثاني لمطابقة بالنسبة الى الاول فانه يتقدم بالضمائر
واخره في ذكر الاقسام لكونه عدميا او لكونه محتاجا اليه
في الدلالة على معناه قوله وهو ما لا تدل على معنى في نفسها اي
لا تدل على معناه المطابقي ولا على معناه التضمني وانما قلنا ذلك
لان الفعل ايضا لا تدل على معناه المطابقي بنفسه بل على معناه
التضمني كما يجيء تحقيقه فلو حمل المعنى على ظاهره الذي هو المعنى
المطابقي يدخل في مفهوم الحرف الفعل وفيه بحث وهو ان الفعل
اذا لم تكن دالة على معناه المطابقي بنفسه لان الدلالة التضمنية
تابعة للمطابقية وفي فهمها كما حقق في موضعه فاستفادتها
يستلزم انتفاء التضمنية الا ان يقال المراد ان معنى التضمني
للفعل معنى مستقل بالمفهومية باعتبار دلالة اللفظ الموضوع
بازائه وان كان باعتبار معناه التضمني الفعل عليه غير مستقل
بالمفهومية وسيجيء التفصيل في ذلك استشاء الترتيب قوله اعني
الابتداء والانتهاء فيه ان تفسير من والى بالابتداء والانتهاء
غير صحيح فان هذين اللفظين معنى مستقل بالمفهومية
فلا يكون معنى هذين والى لانه لو كان معنى الابتداء والانتهاء
معنى هذين والى يكون معناها معنا وقيا فيلزم ان يكون
لفظ الابتداء والانتهاء والجواب ان المراد بالابتداء و
الانتهاء هو جزئياتها بتقدير المضاف فتامل قوله الا كالاعراض
كالبصرة والكوفة يفهم من ظاهر العبارة ان اصباح كلمة
من

من والى في الدلالة على معناها الى مدخولها فقط مع ان
الواقع ليس كذلك فان معناها نسبتان لخصوصيتين بين
متعلقها ومدخولها فلا بد من ذكر متعلقها ايضا اللهم ان
يقال مقصوده التنبيه على احتياج الحرف في الدلالة على معناه
الى ضميمة فاكتفى بذكر بعض الضميمات ويمكن جعل قوله
كالبصرة اشارة الى ذلك وايضا قوله حيث يقعان عمدة
في الكلام او لان مفهومه مقابل لمفهومها وهو كونه مما لا يدل
على معنى في نفسه قوله وهو لا يقع اي لا يقع عمدة في الكلام
مستقلا وان وقع جزء منها في بعض الموارد كما في قولنا زيد
لا تجر والاجاد قوله ان يقارن ذلك المعنى ارجع الضمائر المكررة
في ان يقارن الى المعنى لانه المقارن حقيقة باحد الازمنة
الثلثة لكن وصف الكلمة بالاقتران حينئذ من قبيل الوصف بحال
المتعلق يجوز ارجاعه الى الكلمة بان يقرأ تقارن ويراد بالاقتران
الاقتران الدال بالمدلول لكن التقارن لا مرجال الواضحة
بين الدال والمدلول بالاقتران غير متابع قوله المدلول
عليه بنفسها فيه انه ان اريد بالمعنى المدلول عليه بنفسها المدلول
عليه بالدلالة المطابقة حتى يكون اقتران باحد الازمنة
من قبيل اقتران الكل بالجزء يلزم ان يكون هذا مخالفا لما يأتي
في تحقيق معنى الكلم من ان المعنى المدلول عليه المقارن باحد
الازمنة الثلثة في الفعل هو معناه التضمني مع ان المدلول
عليه بنفسها في الفعل ليس معناه المطابقي وان اريد المدلول

عليه بالدلالة التضمنية يلزم ان يكون تعريف العلم المحلى من
دليل الحصر هو كلمة دلت على معنى في نفسها ومن صفتها ان
يكون ذلك المدلول عليه بالدلالة التضمنية ان لا يقترن
باحد الازمنة الثلثة وفي كون هذا المعنى مرادفا على
العلماء الذي معانيها ببسايط تأمل وايضا لك ان هذا
الحد للعلم ليس بعقد في قولك وقد علم بذلك حد كل واحد منها
وعكن ان يقال ان المعنى المدلول عليه معتبر ههنا مطلقا
من غير نظر الى كونه تضمنيا او مطابقيا فان كان تحقيقه
يعرف اليه كما في الفعل وان كان في ضمن المطابقي كما في العلم
يعرف اليه تأمل **قوله** في الفهم عنها متعلق بيقترن فلما اعتبر
الاقتران في الفهم من الكلمة خرج ما اقترن معناه بحد الازمنة
في الواقع لا في الفهم كالمصادر واما اقترن بحسب الفهم لكن
فهم المعنى والزمان من كلمتين على الترتيب او كيف ما اتفق
كضارب لمس **قوله** ماخوذ من السمو اي سمي اسما حال كونه
ماخوذا من سمو وهو العلو يحتمل ان يكون بضم السين واللام
بتشديد الواو ويراد منه في العرف المعنى المصدري يعني
بالابودن ويحتمل ان يكون السمو بالحركات الثلث في السين
وسكون الميم والواو وكذا العلو في معناه ويراد منه
في العرف معنى اللفظ الجامد معنى بالا وهذا اقرب باشتقاق
اللفظ واللام بالواو اسم الذي ليس بمصدر فالفاضل الخبر
واشتقاق الكوفيين من السمو حذفت الواو وحركة السين الى ما بعدها

ليصح

ليصح الوقف عليه ثم الى همزة الوصل لئلا يلزم الابتدا
بالساكن وقال بعض المحققين ان ظاهر الكلام يدل على
ان الحروف ليس اخذ واللام بهذا القسم من الكلمة من السمر
واللام ابتداء والظاهر ان نقلوه من معناه اللغوي الى المعنى
المصطلح فانه في اللغة بمعنى اللفظ الدال على الشي كما في
قولك بيع وعلم ادم الاسماء كلها وفي القاموس اسم الشي بالضم و
الكسر وسمه وسماه مثلثين علامته واللفظ الموضوع على
الجوهر والعرض للمعين فعلم لو كان الاختلاف في اخذ الاسم
اسم اللغوي غير مناسب **قوله** حيث يتركب منه وحده الكلام
وتركيب الكلام امر معتد به عندهم اذ بناء الكلمات تركيب
الكلام وافادة المقاصد وعكن استعلائه بان يقال ان
اللام يصح ان يكون مبتدا ومسندا اليه دون اخويه او يقال
انه يدل على معناه المطابقي بالاستقلال دون اخويه او يقال
ان اخويه يتوقف عليه اما الفعل فمن جهة الاحتياج الى
ضميمة اللام والفعل فيلزم توقف على اللام ابتدا بواسطة
قوله وقيل من الوسم وهو العلامة واغا قال قيل لان هذا
راي الكوفيين وسابق راي البصريين فرجح البصريين
كما هو المختار عند المصنف لان المناسب في وجه تسمية الامور
المقصودة للمقابلة ان لا يتحقق نكتة واحدة منها في الاخر
وان كان وجه التسمية لا يلزم ان يكون مطردا او منعكسا وكون
اللفظ علامة مشترك في الجميع ولان الفعل المأخوذ منه

علامة لمسماه

كتحي وبتي وجمعه على اسماء يدل على اشتقاقه من الوسم
فائدة لو كان كما قيل فعل وسم يسم وجمعه اوسام وارتكاب
القلب بعيد وعكن ان يقال في الجمع على اسماء انه جمع اسم
الذي اخذ منه من الوسم والحاجة الى ان الجمع التي باعتبار
اصله **قوله** لتضمنه معنى الفعل وهو معنى المعتد به في
الفعل حتى يراد عند الاطلاق وهذا المعنى وهو المعنى الذي
في نفسه فيكون من جملة معنيه الدال بالتمام المدلول **قوله** وقد علم الواو
اما ابتدائية او عاطفة بعطف هذه الجملة الفعلية على الفعلية
التي قدرت لتعلق الظرف في قوله لانها اي انحصرت لانها كذا
وقد علم اه او للحال وتقدير الكلام افاد الحصر حال كونه قد علم
حد كل واحد منها **قوله** بذلك الباء للملابسة او للسببية و
اختار الشارح موضع الضمير للاشارة عكسه في الذهن
وكمال انكشافه ليراد ذلك دون هذا البعد من الحس بسبب
كونه امرا معنويا او لاحتمال التعظيم لكمال جلوته **قوله** حد كل
واحد منها كلتا الاضافتين لامية وان امتنع التعريف
في الثانية وكلمة من للتبعيض والظرف **قوله** لانه قد علم اي
بوجه الحصر لا وجه لانحصار الضمير ثم تفسيره بقوله اي
بوجه الحصر بل الاولى ان يقال لانه قد علم بوجه الحصر الا
ان يقال اشار بذكر الضمير هنا الى ان الاشارة في قوله
وقد علم بذلك وقع موقع الضمير وفيه بعد **قوله** ان
الحرف بين الحدود الاقسام المفهومة من دليل الحصر بالتتبع
الذي

الذي علم منه تقدم الحرف على الفعل فان قلت الترتيب المذكور
يقتضي تقديم العلم على الفعل حيث قال الثاني العلم والاول
الفعل فعلم مفهوم العلم مقدما على مفهوم الفعل قلت نعم كون
ذلك المعنى الثاني بالفعل علم بتقديم العلم على الفعل لكن نفس
مفهوم الفعل علم مقدما على مفهوم العلم على قولي والاول
اما ان يقترن باحد الازمنة الثلثة اولا ولهذا قال
الثاني العلم والاول الفعل وعكن ان يقال ان ما به الامتياز
بين مفهوم العلم والفعل هو قيد الاقتران وهو معتبر في الفعل
وجودا وفي العلم عدما والوجود اشرف بالنسبة الى العدم يعلم
بالقياس الى الوجود الذي ملكته فالمناسب تقديم مفهوم الفعل
على العلم **قوله** لكنه مقترن باحد الازمنة الثلثة ليس في
الكلام استدراك يقتضي تركا لكن فالاولى تركه وذكره فيها
يليه بس والعلم تدل على معنى في نفسها لكنه غير مقترن
كما لا يخفى فتامل **قوله** فالكلم مشترك بين الاقسام الثلثة
قال بعض المحققين لا دخل فيما هو بصدده من اداء علم
بذلك كل واحد حد بعض المعرف الجامع المانع لانه لا يتوقف
على ان يكون في المعرف قدر مشترك بل يتحقق بمجرد الميز الا انه
اراد تحقيق المعرف لكل وتوضيحه ايضا انتهى وعكن ان يقال
ان كون كل معرف منها جامعا لجميع افراده يفهم من ذكر القدر
المشترك الذي يصدق على جميع افراد كل منها وكونه مانعا
يفهم من القيد الذي اعتبر في كل منها وامتيازه عن الاخر

فلهذا الكلام فيما هو بصدده فتأمل قوله وليس المراد بالحد
ههنا اي في هذا الفن فان الحد عند اهل الفن هو المعرف
الجامع واما عند المنطقيين فهو المعرف المشتمل على الذاتيات
المعرف فقط او في هذا المقام لان المركب من مادة الاستدراك
ومادة الامتياز لائم في هذا المقام لايلزم ان يكون مقابلا للكل
والمقصد من هذا الكلام دفع دخل مقدر تقديره ان ما يفهم
من هذا البيان ليس الا مفهومات جامعة لافراد كلها مانعة
من دخول الغير فيه واما كون هذه المفهومات حدا كل منها
مشتملا على ذاتيات فلا يدفع بان ليس المراد بالحد الا المعرف
الجامع المانع قوله ولله در المصنف هذا الكلام يمدح به بكثرة
الخير والدر في الاصل ما ندر اي نزل من الضرع من اللبن
ومن الضيم من المطر وهو في مقام الحمد كناية عن فعل الممدوح الصادر
واغالب فعله الى الله تبع للنجيب منه لان الله منشي العجايب
والمقصد ههنا لله در المصنف شفقته على المتعلمين حيث لم يهمل
من التعظيم جانب التركي والعجمي والمتوسط قوله ثم صرح به
بعد هذا التصريح في حد الحرف غير ظاهر فان ما يفهم في ضمن
دليل هو ما لا يدل على معنى في نفسها وما صرح به بعد
هو ما دل على معنى في غيره فيهما متغايران وان كان متلازمين
قوله الكلام لم يعطفه على ما سبق لما رأيته في هذا الكتاب
ايراد المسائل منفصلة عما قبلها الا نادرا لان بعنوان
الكتاب او الفصل او الباب واشباهها يدون ذكر مثل هذه
العنوان

العنوان لكن ربما يفصلها بترك العطف دوما للاختصار
كما قال الكل كذا والمرفوعات كذا والمنصوبات قوله في اللغة
ما يتكلم به كالعطاء فانه في اصل اللغة اسم لما يعطى ثم قد
يستعمل استعمال المصدر فيقال كلمته كلاما واعطى عطاء قال
بعض المحققين وهو الثاني للغوية كلام ما يكون مكتفيا به
في اداء المرام على ما في القاموس ولا يخفى انه اصطلاح متأخر لما
اصطلح عليه فالاولى ان يجعل النقل عليه عند اليه انتهى ولا
يخفى عليه ان هذا وان كان سخيفا يا فادة الفائدة التامة
المعتبرة في مفهوم الكلام من جهة الاسناد لكن المتعارف فيه
بكون الكلام لفظا كما فيما يتكلم به من المتعارة بلفظية
ثم الوجه في ذكر المعنى اللغوي كله وهو اللفظ فيما يوجد
غير ظ قوله ما تضمنها فسرها العامة المتبادر منها الشيء
المطلق باللفظ لان الكلام الذي يبحث النحاة من احواله اللفظ وقيل
بمعونة هو اللفظ لان النحوي يبحث عن احوال اللفظ وقيل
فائدة تقييده باللفظ انه لو ترك على اطلاقه لم يكن التعريف
مانعا لصدقه على مجموع زيد قائم المأخوذ مع ذات الجدار مثلا
فانه شيء تضمن كلمتين بالاسناد لكنه ليس بلفظ لان مجموع
المركبين من اللفظ وغيره ليس فيه انه يصح بعد فانه اذا
اخذ مع زيد قائم مثلا لفظا هل يصدق على المجموع لفظ
تضمن كلمتين بالاسناد الا ان يتركب انه كلام مشتمل على حسو
ونفسها بلفظ موضوع بقرينة ان بحث النحو من الالفاظ

الموضوعة ثم اعلم ان السيد الشريف قدس سره صرح في كلية
شرح المطالع بان الامور المعلومة بالضرورة ان الاشياء
المتعددة لا يصير امرا واحدا ما لم يعتبر بينها هيئة وحدانية
هي جزء صوري للمركب منها فعلى هذا لا بد من اعتبار الهيئة التي
هي ليست بلفظة من كل كلام بطريق الجزئية فيكون من اللفظ و
غير اللفظ فلا يكون لفظا قطعيا للفظ بجميع افراد الكلام
من تعريفه فلا يكون جامعا الا ان يمنع كلية ما نقل من
بعضهم او ان يكتفي كون الهيئة جزءا من اللفظ كما قيل في الهيئة
الفعل الدال على الزمان فتامل قوله حقيقة او حكما اقول قيد
تضمن المتعلق بكلمتين فتضمن الكلمتين حقيقة ان يكون
من الكلمتين المتضمنتين كلمة حقيقة وتضمن الكلمتين حكما
الا ان يكون الكلمتين حقيقتين سواء كان احدهما حكمية
او كلاهما ويجوز ان يكون قيد كلمتين ويكون حقيقة بعضي
حقيقية وحكما بعضي حكمية اي كلمتين سواء كانت كل واحدة
حقيقية او حكمية وح ما كان لاحدي كلمتيه حقيقية والاخري
حكمية يعلم بالمقايسة او مندرج فيه بادني تامل والمراد بالكلمة
الحكمية ما يصح وقوع الكلمة الحقيقية موقعه مثلا في قولنا
غلام زيد ابوه قائم يصح ان يقع موقع الطرفين كلمة هذا او
كلمة ذاك فيقال هذا ذاك فان قلت يتكمل بالكلام الشرطية
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فانه لا يصح
التعبير عنه مفرد بلفظ مفرد كما حقق في موضعه
قلت هذا

قلت هذا انما يتكمل لو كان الاسناد بين الشرط والجزاء والشرط
قيدا لهما كما راي المنطقيين واما اذا كان الاسناد في الجزاء الشرط
والشرط قيدا لهما هو راي الادباء فلا تأتي في الجزاء كلمتين لا
حقيقة او حكما وكذا طرفي الشرط لم يعتبر الاسناد المقوم لذاته
جعلت الجملة الشرطية كلاما في المثال المذكور لفظي النهار
والموجود طرفي الكلام في الجملة الجزائية ولفظ الشمس والطالعة
طرفيه في الجملة الشرطية ولا بد من الكلام راي الادباء في
اصطلاحاتهم قوله اي يكون كل واحدة منها في ضمنه فكانه قال
كلمة وكلمة ذكر التنبيه للاختصار قوله فالمتضمن اسم فاعل كتب
هذا التصحيح اللفظ وهو بمنزلة الاعجام لئلا يخطي السامع
علي القاري انك قرأت المخنس فان اللفظ يحتمل مفعولا
كما قال بعض المحققين من امثال هذه العبارة ينبغي ان يري
ولا يقرأ محل تأمل قوله فلا يلزم اتحادهما اي المتضمن والمتضمن
في تضمن الكل الجزء ولا يخفي انه لو جعلت الهيئة جزء الكلام
كان لتضمن الكلام للكلمتين معني واضحا لا يحتاج الي هذه
التدقيق ويلتفت لاحتياجه الي تصحيح كون الهيئة التي
ليست للفظ جزء من اللفظ ولو المتضمن بالكسر مجموع الكلمتين
والاسناد كما قيل فاطلاق اللفظ عليه يحتاج الي تاويل اذ
الاسناد ليس بلفظ وايضا الاسناد ليس جزء الكلام فانه اريد
منه نسبة احد الامرين الي الاخر فهو مفهوم الكلام وان اريد
منه كلمة الي اخري فهو صفة الابزاء فتامل قوله اي تضمنا

حاصلا بالاسناد قال بعض المحققين سببية الاسناد باعتبار
ان الاسناد كلام او في انسب انتهى وقيل يجوز ان يكون الباء
للاستعانة يعني في كون مجموع الكلمتين لفظا واحدا متضمنا
لكل واحد من جزئيه مدخل للاسناد كالاستعانة ويجوز ان يكون
للالصاق اي متضمنا ملتصقا بالاسناد ويجوز ان يكون للمصاحبة
اي تضمن كلمتين مع الاسناد بان يكون المتضمن بالفتح كل واحد
من الاحوال الثلثة ولكن يحتاج ح في جعل اللفظ متضمنا
للاسناد الذي ليس بلفظ الى تاويل وان يكون المراد ان
الكلام كلا الامرين من اللفظ المتضمن للكلمتين ومن الاسناد
ويجوز ان يكون بعضي في ويكون الظرف متعلقا متضمن اي حالا
من فاعل تضمن او مفعوله يعني تضمن كلمتين في حال الاسناد
او كائنا حال الاسناد واعلم ان تقدير قوله تضمنا حاصلا
يشعر قوله بالاسناد ظرفا مستقرا صفة للمصدر المحذوف ويجوز
ان يكون ظرفا لغوا متعلق بتضمن **قوله** والاسناد احدى
الكلمتين اي ضم احدى الكلمتين او ربط مدلول احدى الكلمتين
قوله بحيث يفيد المخاطب فان قلت لا يصدق تعريف الاسناد
على الاسناد الواقع في الجملة التي وقعت اخبارا او اوصافا
اذ المخاطب عالم بمضمونه قلنا لا يفيد المخاطب فائدة تامة
قلت المراد من يشانه ان يقصد افادة المخاطب فائدة تامة
ثم المراد بالفائدة التامة انه لو سكت المتكلم لم يكن لاحد
العرب مجال تخطئته ونسبة كلام الى القصور في باب الفائدة

قوله

قوله خرجت المهملات اي المهملات الطرف وانما قلنا ذلك
لانه لم يخرج المركبات من كلمتين وهو مثل زيد قام جزء
فلا بد من ان يكتب كون كلاما واخراجه بقيد اللفظ الموضوع
كما ذكرنا **قوله** وبقيد الاسناد اه وقيل لو قال ما وقع
فيه الاسناد كان احصر وحفوظ ولا حاجة الى سائر
القيود لان المهملات والمفردات يخرج بقيد الاسناد
بالمعنى المذكور **قوله** سواء كان خبرية او محكية بها
من الواقع او يكون محتملة للصدق والكذب او انشائية او
غير محكية بها من الواقع او لا يكون محتملة للكذب مثل اضرب
ولا تضرب اي فاعلها **قوله** احدهما ملفوظة اي لفظة حقيقة
والاخرى منوية اي ملفوظة حكما **قوله** بينهما اسناد يفيد
المخاطب الاولى ان يقال بينهما نسبة تفيد المخاطب لان الاسناد
معتبر فيه هذا الوصف فبعد ذكر الاسناد لا حاجة اليه
الا ان يحمل على الصفة الكاشفة وفيه بعد لا يخفى **قوله** حيث
كانت تعليلية او مكانية وللاولى والى **قوله** اعم من ان
يكون كلمتين حقيقة او حكما يندرج في حكما ما يكون احدى
كلمتيه حكما **قوله** مثل زيد ابوه قائم مثال الكلام خبره جملة اسمية
قوله او قام ابوه عطف على ابوه قائم مثال الكلام خبره مركب
من الفعل وفاعله واسم الفاعل مع فاعله ليس بجملة بل بمنزلة
جملة واما الكلام طرفاه كلمتين كلمتين نحو تسمع بالمعيدي
خير من ان تراه قال بعض المحققين في كون الخبر في زيد قائم

ابوه مركبت فظ لان الخبر عندهم قائم قاعد خارج من الخبر
انتهى وهذا كما يقال في زيد قائم الاب انا الخبر مفرد وهو المسند
والمضاف اليه خارج عنه ثم اعلم ان المناكين داخلة في مفهوم الكلام
على ظاهر تعريف المصنف مع قطع النظر من جعل الكلمتين الحقيقيتين
بالاسناد اعم من الكلمتين حقيقة او حكما لانه يصدق على قولنا
زيدا ابوه قائم انه متضمن كلمتين وهما ابوه قائم وعلى قولنا زيد
قام ابوه انه بكلمتين اعني قام وابوه بالاسناد الواقع بينهما
قوله اعني قائم الاب ليس المقصد بجموع الاب فانه مركب وليس بل
المراد القائم المضاف والمضاف اليه خارج عنه قوله ودخل فيه ايضا
جوهر عرض فان قلت على رأي من قال ان الالفاظ موضوعة لانفسها
للحاجة الى التأويل في مثل جوهر عرض ودين مقلوب زيد قلت
حقق السيد الشريف قدس سره ان هذا الرأي غير صحيح فان
الالفاظ تخطر بانفسها في ذهن السامع لابدال عليها ولو
سلم فليس الدلالة بالوضع لثبوتها في المهملات مع انها
ليست بموضوعة بالاتفاق فان من قال ان الالفاظ موضوعة
لانفسها اثبت الوضع المعنى بازاء انفسها فيتضمن الوضع
بازاء المعنى والمهملات ليست موضوعة لمعنى حتى تحقق
فيها لانفسها ضمنا قوله فانه في هذا اللفظ ليس المراد انه
في حكم جمع هذا اللفظ فانه ليس بكلمة بل مركب بل المراد انه
في حكم هذا اللفظ التعبير المشار اليه وبهذا التأويل تحول
اعراب اللام والنون وكونه مسندا اليه وصحة قوله ولا ينافي ذلك

الا في

الثاني اسمين قال بعض المحققين انما دخل دين مقلوب زيد
في التعريف انما يحتاج الى تعميم الكلمتين لجملة قولنا بالاسناد على
ما حملة عليه حتى لو كان المعنى بها تضمن كلمتين مع الاسناد
ولم يحتج لانه تضمن كلمتين هما مقلوب زيد مع الاسناد وهو
اسناد وهذا الجموع انتهى ولا يخفى مثل هذه المناقشة يتوجه
على قولنا جوهر عرض ايضا فانا المحل شيء فعل ولا بد له من فاعل فيتضمن
هو فاعل وهو مع الضمير المستكن كلمتان فلا وجه للتخصيص
بالمثال الثاني قوله ظاهر في ان ضرب زيدا قائما يجمعهما كلام
انما قال ظاهر لجواز ان يراد ما تضمن كلمتين فقط ثم انه كما يصدق
تعريف المصنف مع جمع ضرب زيدا قائما يصدق على ضرب ايضا و
على ضرب قائما ايضا فيلزم تحقق افراد الكلام في ضرب زيدا
قائما قوله صريح في ان الكلام هو ضرب والمتعلقات خارجة
قال بعض المحققين لا يذهب عليك ان خبر المبتدأ في قولنا
زيد ضرب عمرو في داره هو مجموع ما ذكر لا مجرد ضرب وقد اتفقوا
على ان خبر المبتدأ هنا جملة فالكلام الذي هو مراد في
الجملة عند صاحب المفصل يجب ان يكون مجموع ما جعل جزءا او
هكذا في الحال والصفة اذا كانت جملتين فينبغي ان يجعل
عدولا عن المصنف عدولا عن عبارة تعريفه لا عدولا عن
مذهبه انتهى فمراد صاحب المفصل من المركب المركب الذي فيه
كلمتان اسندت احداهما الى الاخرى سواء انحصرت اجزاؤه
في تلك الكلمتين او لم تنحصر وهذا بعيد من عبارته غاية

البعد جدا قوله فانه قد اكتفى اه فيه ان هذا لايرد على
هذه الارادة بل على الحاوات اذا ان يراد بالارادة والحاوات
او يقال ان تعريف الجملة ايضا هو هذا وتعريفات الامور الباطنة
حدود اسمية لها وهي مع ذلك لفظية فيكونان مرادفين
قوله يصدق على الجملة الخبرية لان الانشائية لايقع اخبارا
اوانشاء عندهم وما وقع في زيدا اخوه فهو دال بقوله زيد
مقول في حقه اضربه جملة انشائية وليس بكلام اذ المسند فيها
ليس مقصودا لذاته قوله اخبارا اوانشاء اي عند قلا فان الجملة
التي وقعت احد الاخوين جاء في زيد وهو راكب ايضا كذلك فان
المسند هو راكب ليس مقصود الذاته وكذا الجملة القسمية نحو اقسم
بالله ان زيدا لقائم فان الكلام هو جواب القسم والجملة القسمية
للتاكيد وليس المسند فيها مقصود الذاته وكذا الجمل التي
وقعت شرطا نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان
الكلام في الجزاء عند المصنف والمحقق كما يجيء قوله ولا يتاتى في ذلك الا
في اسمين ولا يكون تعريف الكلام جامعا ايضا قوله وفي
بعض الحواشي اعتذر بكلامه مع انه خلاف ظاهر العبارة
وخلاف مذهب المصنف ايضا فانه صرح في بحث الاستفهام انها
صدر الكلام مع ان المسند فيها ليس لذاته فانه خبر مبتداء
قوله وذلك اي الكلام احضار هذا مع جواز الاشارة الى
ما تضمن كلمتين او الى المسند لان الكلام في الكلام والبواقي
منظور بالاستطفيل فلا يناسب تقديم شيء منها سوى الكلام اولا

المفيد

المناسب تقديم الكلام بعد تعريفها من مقابلة تقديم الكلمة بعد
تعريفها او لان المناسب ذلك للاشارة الى البعيد بالنسبة والكلام
بعيد بالنسبة الى البواقي قوله الا في ضمن اسمين لما كان القصر
في كل من قسمي الكلمة والكلام افاد الحصر اكتفى بذكر وجه الحصر في
تقسيم الكلمة من التصريح باداة الحصر وصرح باداة الحصر
هنا فالعدم ذكر وجه الحصر وانما لم يعكس او لم يجعل التقسيمين
موافقا لان وجه حصر الكلمة فوجب زيادة انكشاف ماهية
الكلمة ومعرفة حدود اقسامها وليس كذلك وجه الحصر واعلم
ان في قوله في ضمن اسمين او في ضمن اسم وفعل اشارة الى دفع
ما يتوهم من ظاهر عبارة اعتماد الظرف والمظروف فان الاسمين
والاسم والفعل نفس الكلام فحصول الكلام في اسمين او في
اسم والفعل مستلزم ظرفية الخاص للعام وذا شايع واقع
في كلامهم فمراد ان الكلام الذي هو العام لا يحصل الا في ضمن
هذه الخاص اذ لك قال بعض المحققين الاظهر ان الباء بفهم المتعلم
ان في بعضهن لكن ينبغي ان يعلم انه لا يتاتى في ضمن كل اسمين
لا يتاتى في اسم الفعل فتامل قوله وفي بعض النسخ من فعل
واسم تقديم اللام في النسخة الاولى الشرفة وكونه موقوعا عليه
الفعل وتاخيره في الثانية بالعكس فيهما والمركبة من الفعل
واللام تقديم الفعل على اللام لان المركب منهما هو الفعل مع الفاعل
قوله فان التركيب الثنائي العقلي في هذا الدليل يفيد انحصار
الكلام الثنائي في القسمين المذكورين لما يقال الكلام

لايكون الا ثنائيا فاذا انحصر الكلام الثنائي في القسمين
يلزم انحصار مطلق الكلام فيهما لانا نقول هذا التوجيه غير
في كلام المفصل دون كلام الملخص على ما صرح به الشارح انفا بان ظاهر
كلام الملخص يقتضي مثل زيد قائما بجموعه كلام فاذا قلت الكلمتين
اعم من ان يكونا تركيبا حقيقة او حكما فليكن الكلام المركب الكائن من كلمتين
حكما قلت هذا غير صحيح اذ كان بعض اجزاء الكلام مسندا اليه نحو
زيد ابوه قائم وتصح بالعكس يخير من ان تراه واما اذا لم يكن
كذلك مثل ضرب زيد قائما فالمسند والمسند اليه كلمتان حقيقيتان
متضمنتان فالاولى ان يجعل المدعى هكذا الكلام اما محقق
في ضمن المركب من اسمين او في ضمن المركب من اسم وفعل سواء معهما
كلمة اخرى او لم يكن ويستدل بان الكلام يستدعي المسند وهو يستدعي
المسند والمسند اليه وهما لا يكونان الا في اسمين او اسم وفعل
فتأمل قوله وفي الكلام اي الجزء احدهما مفقود لا يقال الكلام الواحد
يجوز ان يكون مسندا ومسندا اليه معا كما سيأتي فليكن كذلك لانا
نقول الاحتياج في الكلام الى مسند ومسند اليه وتعاطي في
واحد ذا لا يتصور من شيء واحد كما يأتي قوله ونحو يا زيد
بتقدير ادعو زيدا جواب سؤال مقدر تقديره ان يا زيد مركب
يفيد المخاطب فائدة تامة والظاهر انه كلام مركب من حرف واسم
فاجاب بان ثم في الكلام فيه مقدر وهما الفعل والفاعل وعلى
هذا مذهب المبرد مشكل فانه ذهب الى ان احد جزئي الكلام
مذكور وهو حرف النداء قائم مقام الفعل والجزء الاخر وهو
الفاعل

الفاعل المقدر كما سنذكره في بحث المنادى فيكون من تركيب
اسم وحرف الا ان يقال ان الفعل اعم من الفعل الحقيقي فما يقوم
مقامه فيكون من تركيب اسم وفعل قوله ما دل اي كلمة دلت اشارة
الى ان الكلمة ما كناية من الكلمة لتناول هذا التعريف بعض اجزاء المركب
والدوال الاربع قوله على معنى كائنا في نفسه حمل عبارة التعريف
على ان قوله في نفسه ظرف مستقر صفة لمعنى ولم يتعرض الى احتمال
كونه ظرفا لغوا متعلقا بدل على ان يكون كلمة في بمعنى الباء اي
ما دل بنفسه على معنى والى احتمال كونه حالا من فاعل دل اي ما
دل على معنى حال كونه دالا كائنا في نفسه يستلزم بين قوله
لمعنى وبين صفته اعني غير مقترن من الفعل باجنبي او
ذكر في نفسه ان يكون اجنبيا مع لزوم ارتكاب التجوز في التعريف
على الاول لسبب جعل في بمعنى الباء قوله اي نفسها دل لا نفسه
للزوم بان يرجع الضمير الى الكلام والا يلزم الدور قوله فتذكير
الضمير اي في نفسه او طلق الضمير المذكور في ما دل على معنى
في نفسه ليتناول الضمير المستتر في دل ايضا فان تذكيره ايضا
بناء على لفظ الموصول ظاهر العبارة يدل على ان معنى
الموصول يقتضي تأنيث الضمير باعتبار كونه كلمة وتذكيره
باعتبار لفظ فقط وفيه بحث فان لفظ الكلمة عبارة
عما يراد به من لفظ الكلمة المشتملة على تاء التأنيث وما يراد
من لفظ الكلمة ليس فيه تاء التأنيث لا غير لفظ الكلمة
معنى فهذا مثلا تأنيثه باعتبار لفظ الدال عليه وهو

الكلمة فاذا عبر عنه بلفظ سالم يكن فيه تا التانيث لامن
اللفظ ولا في المعنى فتذكير الضمير الراجع اليه باعتبار
اللفظ والمعنى **قوله** قال الملة في الايضاح هذا توطية
لبيان معنى كون المعنى في نفسه وجواز كون الضمير في نفسه
رابطا لي المعنى عارف في من معنى الظرفية الى معنى
اعتبار مدخولها **قوله** والضمير في دال على معنى في نفسه
اي الضمير البارز والا ففيه ضمير اخر يرجع الى
المعنى بل الى الموصول وهو الضمير المستتر في دال وقال
الضمير في نفسه يرجع الى المعنى لكان واحفظ من المناقشة
قوله ولذلك قيل للحرف ما دل على معنى في غيره فانه قلت
كون المعنى المستقل بالمفهومية في نفسه باعتبار بمعنى اعتباره
في نفسه وبالنظر اليه نفسه مع قطع النظر من اعتبار امر خارج عنه
كما ان يكون الدار في نفسها بهذا المعنى لا يستدعي ان يقال
في الحرف الذي معناه غير مستقل بالمفهومية ما دل على معنى
في غيره كما لا يقال في الدار باعتبار امر خارج الدار في غيرها
حكمها كذا بل يستدعي ان يقال ما دل على معنى في نفسها حكمها
كذا قلت معنى قوله ولذلك قيل اه ويمكن ان يجاب ان ادراج الظرف
في هذا المقام بمعنى اعتبار مدخولها لا بمعنى ان المعنى
يستفاد من مدخولها كما هو المفروض فاسئ كون المعنى من
شيء صح ما قيل للحرف ما دل على معنى في غيره بمعنى اعتبار
غيره لان المقابل يستدعي ان يقال الحرف ما دل على معنى لا

في

في نفسها لان النحاة وضعوا ما يوافق في المعنى بقولنا لا
في نفسها موضعه وصادعوا فيما بينهم **قوله** ما ذكره بعض المحققين
اشارة الى السيد الشريف قدس سره **قوله** كما ان في الخارج
موجود اقائما بذاته قال بعض المحققين لو قيل كما ان في الخارج
موجود اقي ذاته وهو وجود ابغيره هو موجود في غيره لكان
غاية في ايضاح معنى الحرف وما يقابله وتنويرا تاما للمتعلم في
كما في الحدود الثلثة انتهى **قوله** ولا يخفى انه لو كان المتعلم
في الموجود بذاته ان يقال هو موجود في ذاته لكان افيد في
التنوير لكنه غير واضح كون الموجود القائم بغيره بمعنى
الظرفية المحققة بين الحال والمحل صحيح في المقود ليست الظرفية
مقصودة اصلا كما عرفت وكونه منورا لا يخلو **قوله** يصلح
لان يحكم عليه وبه لو قال يصلح لان يسند اليه وبه لكان انسب به
باصطلاح النحاة وافيد باعتبار انه يفيد اختصاص الكلم الاسناد
بالكلم والفعل بل قال يصلح ان ينسب به ويسند اليه شئ لكان
اعم فائدة حتى يفيد ان الملحوظ تبعا في مقابله لا يصلح ان يقطع
ظرفا النسبة اصلا اسنادية كانت او اضافية او توصيفية
او تعليقية ويستفاد منه اختصاص المسند به وكون الشئ مسندا
اليه والموصوفية وكونه صفة وكونه مضافا ومضافا اليه وكونه
مفعولا لحظا به بما وفي الحرف غير المفروض من هذا الكلام ان كل
ما مدرك قصدا وملحوظا في ذاته يصلح ان يكون محكوما عليه
وبه ولا شك ان معنى الفعل معنى مدرك قصدا وملحوظا

في ذاته مع انه لا يصح ان يحكم عليه والجواب ان الواو ههنا
بمعنى او بمعنى المعنى المدرك قصدا يصح ان يحكم عليه وبه
ويمكن ان يقال في الجواب ان المعنى المستقل في الفعل هو الحدث
ولا شك ان الحدث باعتبار كونه مدلولا تضمنيا في الفعل
او يقال ان المراد انه يصح لان يحكم عليه وبه باعتباره انه
ومعنى الفعل باعتبار ذاته يصح لذلك لكن الواقع لما
اعتبر ان يكون الفعل مسندا الى شيء ابدا لم يصح يقع محكوما
عليه **قوله** والا لما لاحظه غيره فلا يصح يستثنى منها قيد ان هذا
مبني في ان ما هو الا لاحظه غيره لا يصح لان يحكم عليه وبه
وليس كذلك فان كلا في كل رجل ملحوظ تبعا ابدا الملاحظة
افراد الرجل والا لتعرفها وملاحظتها مع ان كلا كل رجل
يصير محكوما عليه وايضا لا يلزم ذكر الغير الذي هو الا لاحظة
معه يفهم معناه كالابتداء في مع انه مندرج لا بد من ذكر الغير هو الا
لاحظته يفهم فلا بد من التخصيص بان الملحوظ تبعا لا يصح ان يحكم
عليه والا انما يتوقف فهمه من لفظ على ذكر متعلقه اذا لم يحضر
المتعلق بمجرد ذكره **قوله** فالابتداء مثلا لما ذكر ان المدرك

اذا لم يكن الا لاحظة
ما حكم عليه ووسيلة
الى احضاره مع

في الذهن قد يكون مدركا تبعا والا لما لاحظه غيره ولا يصح
لشيء منها صورة في مفهوم الابتداء الذي جمع فيه هذان
الاعتباران وضع بازائه باعتبار الاول لفظ الابتداء
الذي هو الكلام فان قلت يفهم من هذا الكلام ان لفظ الابتدأ
وكلمة من كلاهما موضوعان لمفهوم واحد كان في اعتباران مع

حيث

حيث انه مدرك قصدا مفهوم لفظ الابتداء ومن حيث انه
تبعا والا لما لاحظه الغير مفهوم كلمة من مع انه يصح فيما بعد
من قوله والحاصل ان لفظ الابتداء موضوع لمفهوم كلي
ولفظة من لكل واحد من جزئياته الخصوصة وهما متغايران قلت
لم يقل ان مفهوم الابتداء باعتبار الثاني فهو لوكلمة من حتى
يلزم عليه هذا المحذور بل تصور فيه هذا الاعتبار فقط وقال
بعض المحققين في الجواب من هذا الحاصل ان مفهوم الابتداء
باعتبار الثاني الذي هو معنى حرفي فنقول المتعلق بخصوص
بذلك الاعتبار هو حصة من مفهوم الابتداء الذي هو ملحوظ
قصدا لوحظ متعلقه تبعا وايجالا وليس افراد الابتداء
الا حصصه ويوافق الوجه ان مفهوم كلمة من هو الابتداء
باعتبار الثاني على ما ذكر بعد من انها موضوعة لافراد الابتداء
وفيه انه لو كانت جزئيات الابتداء التي هي معنى هن حصصها
لمفهوم الابتداء الكلي لكان مفهوم الا على معنى مستقلا بالمفهومية
بالتضمن ضرورة تحقق المفهوم الكلي في ضمن حصصه فلا يصدق
عليه تعريف الحرف بل تعريف الكلام اذ معنى في نفسه في قولهم
دل على معنى في نفسه اعم من ان يكون مطابقيا او تضمنيا فالاولى
ان يقال ان تلك الجزئيات ليس حصصا لمفهوم الابتداء بل
مفهوم الابتداء عرضي لها فيندفع المخالفة بين هذا القول
وبين ما ذكر في قوله والحاصل الخ ان يقول في التوضيح بان لفظ
الابتداء قد يعتبر به من المعنى الكلي وقد يعتبر من الجزئيات

فنفي قوله فالابتدا مثلا اذا لاحظه العقل قصدا ويراد منه
المفهوم الكلي وفي قوله واذا لاحظ العقل من حيث هو حاكيا بين
السير والبصرة يراد منه المفهوم الجزئي الغير المستقل قيد فتح المخالفة
هو يكون هذا الكلام موافقا لما ذكر في قوله والحاصل فتأمل
قصدا او بالذات منصوب على المصدر اي ملاحظة قصدية وعلى
الحال اي حال كونه مقصودا ملاحظا باعتبار الذات او على التمييز
اي بطريق القصد **قوله** مدلول لفظ الابتداء فقط لا يقال
الحصر المستفاد من قوله فقط ناء لجواز ان يدل لفظ الخ ايضا على
لفظ المعنى كلفظ الاول لانا نقول الحصر اضافي بالنسبة الى
الحرف والمراد انه مدلول لفظ الابتداء ولا يمكن ان يكون
مدلولا لهما ونقول ان المراد من قوله فقط انه لا يحتاج الى امر
اخر في كونه دالا عليه وقوله لا حاجة في الدلالة اه بيان له
قوله لا حاجة في الدلالة عليه يحتمل ان يكون المراد لا حاجة
الى لفظ الابتداء في الدلالة عليه او يكون حاجة كالمتكلم عليه
ويكون الدلالة عليه مزيدة على كذا **قوله** حاكيا بين السير والبصرة
وهو معنى قائم بالسير بالقياس الى البصرة **قوله** لتعرف حاكيها
وهي كون السير مبتدأ وكون البصرة مبتدأ منه **قوله** ولا يمكن
ان يتعقل الا بذكر متعلقه يعني لا بد من تعلق المتعلق عند
تعلقه كل من تعقله متكلما او سامعا وذلك بين لان تعقل
النسبة الخصوصية بخصوصها لا يتصور بدون تصور الطرفين
بخصوصها **قوله** ولا ان يدل عليه بصيغة الجمع اي لا يمكن
كون

كون معنى الحرف مدلولا عليه بذكر التابع عند ذكر المتبوع الا بذكر
اللفظ الدال على المتعلق معه وهذا بحسب العبارة والفهم
بطريق السهولة والا يجوز فهم المعنى في انفسها من القرائن والاحوال
ثم اعلم ان المناسب ان يقول بعد هذا الاعتبار وهو بهذا
الاعتبار مدلول من كما ذكرنا في الاعتبار الاول وهو
بهذا الاعتبار مدلول لفظ الابتداء الا انه ترك لكنه
اشرنا اليه فتأمل **قوله** ولفظة من موضوعة لكل واحد من
جزئيات ذلك لانه لا يستعمل الا في الجزئيات وفي هذا
الاعتبار امارة الوضع والقول بانه مجاز لا حقيقة له
بعد ضرورة اليه اعلم ان هذا على راي القائلين بالوضع
العام والموضوع له حاصر والحروف واسمائها من الضمائر و
اسماء الاشارة صحيح لا خفاء فيه وفي الحقق الشريف رضي
هذا التحقيق قدس سره وعلى راي من لم يقل به وجعل تلك
الالفاظ موضوعة لمفهومات كلية بشرط الاستعمال في جزئياتها
وفي الحقق التفتازاني رحمة الله عليه يكون من معناه
الموضوع له المفهوم الكلي ومدلوله جزئيات من جزئيات تلك
المفهوم الكلي فالفرق حينئذ **قوله** من حيث انها حالات
لمتعلقاتها والا لتعرف احوالها فان حالات المتعلقات هي
احوالها فيكون حالات المتعلقات الا انها تعرف احوالها ليتلوح
الهيئة التي لتعرف نفسها قلت هي متغايران فان المراد بالحالة
للسير والبصرة مثلا هو الابتداء الجزئي وبالحالة الثانية

المضاف اليها هو كون الين مبتداء والبصرة مبتداء منها
الحاصل من عمق الحال الاولى وهي الابتداء الجزئي بينهما والحاصل
ان الاحوال عبارة من الاوضاع الحاصلة للمتعلقات والحالات
من مبتداء تلك الاوضاع ومعنى الحرف الذي هو الابتداء تلك
الهيئة الا لتعرف تلك وقيل التغاير اعتباري فان معاني
الحرفية حالات لمتعلقاتها والات لتعرف انفسها لكن لا من
حيث هي من حيث انها احوال المتعلقات **قوله** اذ لا بد في كل
منها ان يكون ملحوظا قصدا الخ يمكن ان يعتبر النسبة اه فيمنع
فان كل انسان كاتب آلة لملاحظة افراده مع
اعتبار النسبة بينه وبين غيره فلا بد من التخصيص كما سبق
قوله وهذا هو المراد بقولهم ان الحرف يدل على معنى في
في غيره فالمراد بغيرها متعلقاتها ويكون معنى الحرف
فيها ان يكون متعلقا باعتبارها وملاحظتها **قوله** واذا
عرفت هذا اه اي اذا عرفت ان بعض المفهومات يكون ملحوظا
في ذاته ملتفتا قصديا ولا يحتاج تعلقه الى تعقل امر اخر
ولا يحتاج ايضا اللفظ الدال عليه الى انضمام لفظ دال
على امر اخر معه وهو معنى مستقل بالمفهومية وهو معنى الاسم
وبعض اخر من المفهومات يكون ملحوظا باعتبار اداة آلية
لملاحظة امر اخر وملتفتا بطفيلية ويحتاج في تعقله الى
تعقل ذكر الامر الاخر ويحتاج اللفظ الموضوع بازائه
في الدلالة عليه الى انضمام اللفظ الدال على ذلك الامر
معه

معه وهو معنى غير مستقل بالمفهومية وهي معنى الحرف عندنا
ان المراد اه **قوله** قلت ان المراد بكينونة المعنى في نفسه
ايضا ان المراد بكينونة المعنى في غيره عدم استقلاله بالمفهومية
واحتياج الدال عليه الى انضمام كلمة اخرى معه ليدل عليه
ولم يلتفت اليه لان البحث في تحقيق مفاهيم الكلم وان كان قوله
وبما سبق من التحقيق اه لستدعي ذكره **قوله** فرجع كينونة المعنى اه
المرجع مصدر ميمي بمعنى الرجوع بقرينة الى في مقابلته
وكينونة المعنى في نفسه بملاحظة كونه مستقلا في التعقل
لا يحتاج تعقله الى تعقل امر اخر معه وكينونته في نفسه
الكلمة باعتبار ان الكلمة مستقلة في الدلالة عليه لا يحتاج
الى انضمام كلمة اخرى معها في الدلالة وذكر كينونة الاولى
بملاحظة ارجاع ضمير في نفسه الى المعنى والثانية باعتبار
ان ارجاعه الى ما الموصولة الكلية من الكلمة **قوله** الى امر
واحد هو استقلاله بالمفهومية وفيه بحث وهو انه يجوز
ان يكون معنى غير مستقل بالمفهومية يحتاج في تعقله
الى تعقل متعلقه معه ولكن وضع لفظ بازاء ذلك المعنى
مع متعلقه جميعا فلا يحتاج اللفظ الدال عليه الى انضمام
امر في الدلالة عليه وليس في نفسه لعدم استقلاله في التعقل
كالضارب مثلا فان معناه ذات له الضرب والنسبة التي هي
جزئي من هذا المفهوم كذلك انها يحتاج في تعقلها الى تعقل
طرفيها والة لملاحظتها حالهما فلم يكن معنا كائنا في نفسه

لكن اللفظ الدال عليها الموضوع باذائها وهو الضارب يدل
عليها من غير حاجة الى انضمام كلمة اخرى معها في الدلالة عليها فيكون
مستقلا بالمفهومية بهذا الاعتبار فلم يكن مرجع كون المعنى
في نفسه وكونه في نفس الكلمة الى امر واحد واجيب بتخصيص
كينونته في نفس الكلمة بكون الكلمة دالة عليه مستقلة بالمفهومية
لا الامر الراجع كينونة هذا المعنى في نفس المعنى وفي نفس
الكلمة وكينونته في نفسه الى امر واحد **قوله** لتكون على طبق
سابقه وليكون موافقا بالضمير الذي قبله وهو ضمير در
ولانه لا يحتاج ح الى صرف كلمة من معناه الحقيقة تامل **قوله** و
ارجاع الضمير الى المعنى عطف تفسير للمعنى الاخير وبيان
له وكونه ظاهرة لقرب المرجع وشيوع معناه في الحرف نقلا عن
بعض النحاة اذا دار ضمير بين الاقرب والابعد فهو للاول
لكن في عبارة هذا السور ما يقتضي ترجيح كونه راجعا الى الكلمة
وهو ارجاع الضمير في تعريف اللام الحاصل من دليل الحرف الى
الكلمة ويحتمل ان يكون باز فيع جملة مستقلة معللة بقوله
لعدم اه اي لم يعرف من الظاهر ارجاع الضمير الى كلمة ما كما في
عبارة هذا الكتاب لعدم مسبوقيتها **قوله** ولهذا جزم المص
يعني لم يشر الى احتمال الاخر بل حمله على ما هو المتبادر منه
والا فكون المشار اليه علة للجزم محل بحث بل كما يتوهم التحقيق على
صحة كون المعنيين يستدعي جواز الاشارة الى الاحتمال الاخر
ايضا **قوله** ويحاسبون من التحقيق لا يحتمل حذف اللام جميعا ولا احد
الحرفين منعا اي لسبب لزوم تعقل متعلقاتها بفهم حسوصيتها
التي جرت العادة باستعمالها في تلك المفهومات الكلية المنضم
معها بعض الخصوصيات فان قلت معاني هذه الاسماء لا يصح
الحكم عليها وبها كمعاني الحروف فكيف يكون مستقلة بالمفهومية
قلت لا نسلم ذلك بل معاني هذه الاسماء اذا اخذت في حد
ذاتها يصح ذلك وعروض لزوم الظرفية وانضمام بعض
الخصوصيات في الاستعمال اخرج من ذلك بخلاف المعاني
الحرفية فانها لا يصح ذلك في حد ذاتها فافترقا فان
قلت معنى الظرفية التي هي معنى حرفي داخل في مفهوم
متى كما صرح به فاضل الخبيصي فيكون معناه في حد ذاته
غير مستقل بالمفهومية مع انه اسم قلت الجزء الداخل من
معناه وهو الزمان مستقل بالمفهومية اعم من ان يكون مطابقا
او تضمنيا وايضا المراد من قوله لا معانيها مفهوماتها الكلية
اعم من المعاني المطابقية او التضمنية **قوله** كلن ما جرت
العادة يعني ان العادة باستعمال تلك الاسماء في مفهوماتها
الكلية واستعارة الخصوصية من الاضافة بخلاف الحروف فان
معانيها الخصوصية لا يصح استعمالها في المطلق فتامل **قوله**
ولكان الفعل دالا على معنى في نفسه باعتبار معناه التضمني
فان قلت لا شك ان المتبادر من المعنى اذا اطلق هو المعنى
المطابقي كما صرح به المحقق الرضي والفعل باعتبار معناه
المطابقي لا يدل على معنى في نفسه لدخول النسبة اي الفاعل

المعاني فيه وهو غير مستقل بالمفهومية فلو حمل عبارة التعريف
على المتبادر كما هو الواجب يرجع الفعل عنه بقولنا دل على معنى
في نفسه فما حمله على الوجه من المتبادر والحمل على خلافه حتى يقول
مقترن باحد الازمنة الثلثة قلت البحث وعلى هذا الحمل
الامران احدهما ان قوله معنى في نفسه حمل قيد هذا التعريف
في دليل الحمر على المعنى الاعم من المطابقي والتضمني لانه
اعتبر تارة كونه مقارنا باحد الازمنة الثلثة وجعل حينئذ
الفعل وتارة كونه غير مقارن باحد الازمنة الثلثة و
جعله معنى الهم ولا شك ان المعنى المستقل بالمفهومية
المقارن باحد الازمنة في الفعل هو المعنى التضمني فيتبادر
من قوله معنى في نفسه في تعريفات اللهم الا قام بعد ذكره في
وجه الحمر حمله على المعنى الاعم من المطابقي والتضمني مع الاشارة
الى الحاجة تعريفات الاقام من وجه الحمر هو المعنى الاعم كما
لا يخفى وثانيهما انه لو حمل المعنى في تعريف اللام على المعنى
الاعم من المطابقي والتضمني بل حمل على المطابقي فقط خرج عنه
بعض الاسماء كالماء المشتقة التي دخلت النسبة الى الفاعل
المعاين في مفهومها وكالظروف التي دخل معنى الظرف فيها كمكي
فانه دخل فيه معنى اعم من ان يكون مطابقيا او تضمنيا
وكان الفعل دالا واعلم ان المشهور ان الفعل موضوع
للحدث والزمان الزماني من الازمنة الثلثة ونسبة الحدث
الى فاعل معين ولا شك ان تلك النسبة لا تفهم بدون
الفاعل

الفاعل المعين فلا يفهم هذا المجموع من الحدث والزمان والنسبة
التي هو المعنى المطابقي للفعل بدون الفاعل المعين فلا يدل
الفعل على معناه المطابقي فدلالة الفعل بنفسه ليس الا الحدث
الذي هو معناه التضمني وهو المشهور او على الزمان ايضا على
ما هو الظاهر ذكر بعض المحققين ونقل عن بعضهم ان الزمان
في الفعل كالكتبة غير مستقل بالمفهومية ووجه غير واضح وههنا
بحث اشرنا اليه في وجه حمر الكلمة وهو ان الدلالة التضمنية
تابعة للمطابقة ومحققة في ضمنها كما تحقق في موضعه فالفعل
اذا لم يدل على معناه المطابقي بنفسه لم يدل على معناه التضمني
ايضا واجاب عنه بعض المحققين بان معناه معنى الدلالة
بنفسه استقلال المدلول بالمفهومية والحدث معنى مستقل
بالمفهومية وانما توقف فهمه على الضميمة بواسطة عدم الاستقلال
ما هو شرط فهمه بالمفهومية اعني المعنى المطابقي انتهى وحاصل
ان الحدث معنى لا يحتاج في تعقله الى تعقل امر معه واللفظ
الموضوع باذائه ايضا لا يحتاج الى ضم لفظ اخر معه فهو معنى
مستقل بالمفهومية وهو المراد من كون المعنى في نفسه كما سبق
تحقيقه واذا كان الحدث جزء معنى الفعل والفعل دالا
عليه بالتضمن مشروطا بتحقق الدلالة المطابقة التي لا تحقق
الا بانضمام الفاعل معه فتامل وقال بعض المحققين اعلم
ان القول بان الفعل الموضوع للحدث والزمان والنسبة
كما اجمعوا عليه ليس الا ان الفعل لا يكون بدون الفاعل

فالجماعة لم تصحح سير ذلك الى ان جعلوا النسبة داخلة في مفهوم
الفعل لئلا يكون لا بد من الفاعل ولا اضطرار لمن شرح صدره
صدره ورذخه نضوع فنقول قد اتضح لك مما الهمني ربي ان الفعل
موضوع للحدث مقيد بالزمان والنسبة اما جاءت من الهيئة
التركيبية كما في الجمل الاسمية اذ لا يخفى على مصنف ان لا يناسب
جعل هيئة زيد قائم للنسبة وجعل هيئة ضرب لغيرها من امارات
ان النسبة ليست مدلول الفعل انه يفهم منه الحدث فالنسبة
تفصيلا وقد اتفقوا على ان المراد لا يكون تفصيلية ولهذا
لم يصح تركيب القضية الشخصية من مفردين وانما التزم مع الفعل
ذكر الفاعل لان القول يؤدي معنى الحدث على وجه يكون
مستعدا لان ينسب الى شيء فيلزم اسناده الى شيء لئلا
يكون احضارا على هذا وجه لغوا انتهى **قوله** اعني الحدث
فسر معناه التضمني المستقل بالمفهومية بالحدث مع ان
الظاهر ان الزمان المعين من الازمنة ايضا معناه التضمني المستقل
بالمفهومية وذلك لانا نكون الزمان مدلولا للفعل
تردد بل الظاهر انه مدلول الهيئة هي ليست بلفظ على اللهم
الا ان يكون مستقلا بالمفهومية اختلافا او لانه يرتبط
قوله وكان ذلك المعنى مقترنا ويخرج بقوله غير مقترن
من تعريف الاسم فتأمل **قوله** وكان ذلك المعنى مقترنا اه
ذكر القول في جانب النسبة لترتب عليها قوله اخرجه بقوله
مقترن باحد الازمنة الثلثة فان سابق هذا القول

وان

وان كان يترتب عليه قوله غير مقترن باحد الازمنة الثلثة
كما لا يخفى **قوله** واخرجه بقوله غير مقترن باحد الازمنة الثلثة
فيه بحث وهو ان الزمان ايضا مدلول الفعل تضمنا كما هو
المشهور وهو غير مقترن باحد الازمنة الثلثة لان النفي
لا يقارن نفسه اذ المقارنة يقتضي المغايرة فيصدق على الفعل
انه كلمة دلت على معنى في نفسه وهو الزمان مقترن باحد الازمنة
الثلثة فلم يخرج عن حد اللام بهذا القيد وايضا قد تقرر فيما
بينهم ان معاني الافعال الناقصة هي النسبة الجزئية بين
اللام والخبر مع احد الازمنة الثلثة ولا شك ان معنى
التضمني المستقل بالمفهومية فيها ليس الا الزمان فزمان
غير مقترن باحد الازمنة الثلثة والجواب ان المعنى باحد
الازمنة في حد الفعل معتبر بطريق التحليل اي
لم يكن شيء معانيه لا المطابقي ولا معانيه التضمني مقترنا
باحد الازمنة الثلثة فخرج الفعل من تعريف اللام اذ
بعض من معانيه التضمنية مقترن باحد الازمنة الثلثة
وهو الحدث واما افعال الناقصة فهي ايضا خارجة من حد
اللام داخلة من حد الفعل بهذا الاعتبار لان بعضا
من معانيه وهو النسبة بين اللام والخبر مقترن باحد الازمنة
الثلثة معناه التضمني وهو الزمان مستقل بالمفهومية الا انه
يلزم على هذا التقدير ان يكون المعنى الموصوف بقوله في نفسه
غير المعنى الموصوف بقوله غير مقترن في الافعال الناقصة

ويكون حاصل تعريف الكلم انه كلمة دلت على معنى في نفسه سواء
كان ذلك المعنى مطابقيا او تضمنيا ولم يكن شيء من معانيه
مقترنا باحد الازمنة سواء كان مطابقيا او تضمنيا مستقلا
بالمفهومية او لم يكن وحاصل حد الفعل انه كلمة كان معنى جزء
معانيه مستقلا بالمفهومية وكان في معانيه مقترنا باحد الازمنة
سواء كان المقارن باحد الازمنة معناه المستقل او غيره ولا يخفى
ما فيه من التكلف **قوله** اي غير مقترن مع احد الازمنة الثلثة
في الفهم من لفظ الدال عليه اشار الى ان الباء اذا وقعت صلة
للاقتران ان يكون بمعنى مع والى ان الاقتران المعتبر في حد
الكلم والمثبت في حد الفعل هو الاقتران عند فهم ذلك المعنى
من لفظ الدال عليه فلا يقدح في عدم الاقتران كون الزمان
مقارنا بالمعنى في الواقع ولا كون مفهومها قبل فهم ذلك المعنى او
بعده من لفظ الخ فلا يخرج عند حد الكلم مثل الضارب في
قولنا في الماضي زيد ضارب او زيد ضارب امس **قوله** فهو صفة
بعد صفة وفي بعض النسخ وهو بالواو وهو الظاهر فاما الفاء
فهو للبيان اذ التفريع غير مناسب اذ هو مجرور على تقدير الصفتية
ويجوز نصبه بان يكون حالا من المعنى ورفعه بان يكون خبر مبتدا
محذوف اي وهو غير مقترن باحد الازمنة الثلثة وانما اقتصر
في الجر بالصفتية لان النصب على الحالية يحتاج الى تكلف بجعل
المعنى مفعولا به والى تقييد الدلالة بحال عدم الاقتران
والرفع على الخبرية يحتاج الى ارتكاب حذف **قوله** والمراد
بعدم

بعدم الاقتران ان يكون بحسب الوضع الاول لكان ههنا مظنة
سؤال هو ان حد الكلم غير جامع لخروج اسماء الافعال
عنه بقيد عدم الاقتران فان معانيها مقترنة باحد الازمنة
الثلثة وغيرها ايضا لدخول الافعال المنسلخة عن الزمان
فيه اذ معانيها المستفادة من الالفاظ مستقلة غير مقترنة
باحد الازمنة اراد ان يدفع ذلك فقال المراد بعدم الاقتران
ان يكون بحسب الوضع الاول اي الوضع الغير المسبوق بوضع
فدخل فيه بهذا الاعتبار اسماء الافعال من حد الكلم وخرج
افعال الافعال المنسلخة عن الزمان عنه فاندفع السؤال اما
دخول اسماء الافعال فان معانيها المقترنة باحد الازمنة
الثلثة بحسب الوضع الثاني غير مقترنة بها في الفهم عنها
بحسب الوضع الاول وهو اسم مركب اضافي او جار ومجرور
وذلك اوضح لان الاقتران بحسب اصل الوضع الاول هو
ان يكون من لفظ الواقع ان يفهم ذلك المعنى مقارنا باحد
الازمنة وكذلك ان المفهوم بحسب اصل الوضع الثاني غير
منظور من الوضع الاول غير مقترن باحد الازمنة وعلى
هذا يشكل ايضا جميع حد الكلم مثل يزيد ويذكر على ان
معناه العلمي مستقل غير مقترن بحسب الاول الذي بازاء
المعنى الفعلي واما خروج الافعال المنسلخة عن الزمان
فلان معانيها الحالية بحسب الوضع مقترنة باحد الازمنة
فانها في الوضع الاول موضوعة لهذه المعاني المقترنة باحد

الذهنية واقتران ايضا منظور في نظر الواضع في ذلك
الوضع الاالتجرد في الوضع الثاني من الزمان واما قيد
الوضع بالاول ولم يكتف بقوله بحسب الوضع لان الظاهر
اسماء الافعال المنقولة موضوعة ثانيا لمعنى الفعل
والحدث لتحقق ما اراده الواضع فيها فهم المعنى الثاني وتبعه
وذكر الوضع في تعريفها واعلم انه يدرج على هذا التقدير
ما ذكره بعض المحققين من انه لا يخفى ان اسمية اسماء الافعال
اعتبرت باعتبار وضعها الحالي للمعنى وعدم اقترانها باعتبار
وضع الاصلي وذلك بعيد عن الاعتبار اذ اللايق ان يكون
مدار الاسمية على وضع واحد ولا يكون وضعا لغويا ومعتبرا
لاعتبار شيء واحد وهي اسماء الافعال منتزد ونك وضعه
الاول وهو الوضع الطرفي لغوي في اعتبار اسميتها والا
لم يكن كلها وضعا معتبرا فيها لان عدم الاقتران انما يتحقق
ووضعه الثاني معتبر لانه باعتباره يكون كلها ولغوا لانه
باعتباره لا يكون غير مقترن **قوله** فدخل اسماء الافعال
قال الفاضل المحشي الذي حملهم على ان قالوا انها ليست
بافعال مخالفتها للافعال صيغة قبولها مما لا يقبله الافعال
كالتنوين ولام التعريف ويكون بعضها ظرفا وبعضها جارا او
مجرورا انتهى ولو قال وقبول بعضها بما لا يقبله الفعل
كالتنوين ولام التعريف كلتا وفي لان الكثرة من المبنيات
فلا يقبل التنوين وبعضها لا يقبل اللام ايضا **قوله** لان
جميعها

جميعها اما منقولة من المصادر يعني ان جميعها الخ من
ان يكون بعضها منقولة عن المصادر وبعضها منقولة عن
الظرف والجار والمجرور فيكون من قبيل تسمية الكل باسم الجزء
قوله منقولة عن المصادر معناه في الاصل مصادر وهو موضوعة
لمعنى مصدري نقل الى معنى الفعل وهذا المعنى يتبادر
من تلك العبارة من غير مسامحة كما قيل **قوله** صريحا بان ثبت
استعماله في المعنى المصدري او لا عن نقل **قوله** نحو رويد
فانه قد استعمل مصدرا ايضا قيل هو مصغر اراد امهال
رود بمعنى ارفق بعد تحقيقه بحذف الهمزة والالف واستعمل
ارود رويدا بمعنى ارفق رفقا صغير قليل **قوله** او غير
صريح بان لم يثبت استعماله مصدرا الا انه شبيه المصدر
بان يكون على وزنه نحو هيهات على وزن فوعاة كتب في الحاشية
الدجاجية تقوي اي تصحيح فوعاة وتقاعلي وزن فعلل نحو
وضعلل انتهى **قوله** وعن المصادر التي كانت اه عطف على
المصادر الاصلية وفي مقابلتها والمراد ان بعض اسماء
الافعال نحو هيت مثلا في الاصل صوت نقل الى المعنى المصدري
هو التكوين ثم من معنى التكوين الى معنى اسكت **قوله** او عن
الظرف لو قال او عن ظرف مع اضيف الظرف اليه لكان اولى
لان معنى الاول للامامك ودونك هو المعنى المركب
الاضافي لا معنى المضاف فقط **قوله** وعن الجار والمجرور وفي
بعض النسخ او عن الجار والمجرور وهو اولى اذ هو اشارة

الى مثل عليك وهو اخر من الاقسام **قوله** وخرج عند المضارع
ايضا الظاهر ان هذا القول معطوف على قوله خرج عند الافعال
المنسلخة او على قوله فدخل فيه اسما الافعال والمعطوف عليه على
التقديرين متفرع على قوله والمراد بعدم الاقتران اه مع ان
المعطوف لا يتفرع عليه اذ لا دخل لعدم الاقتران بحسب الوضع
الاول في الدلالة على الزمان الواحد المتضمن الزمانين فلا يخفى
ما في هذا العطف فتأمل **قوله** على تقديره اشتراكه اشارة الى
مذهب من قال بانه موضوع للاستقبال مجازا بالحال او بالعكس
قوله واين الدلالة من الارادة هذا صحيح على ما هو المشهور من
ان اللفظ المشترك يدل على جميع معانيه ولا يراد شيء منها
الا مع القرينة واما على ما نقل من الشيخ الرئيس من ان الارادة
شرط الدلالة فلا ان الدلالة حينئذ موقوفة على الارادة التي
هي موقوفة على القرينة ليفيد زيادة معرفة به اي ليفيد بعض
الخواص او ذكره زيادة معرفة باللام او ليفيد الخ زيادة موقوفة
اللام بسبب ذكر بعض الخواص وذلك لانها خاصة الشيء بامتيازه
عما عداه وعلى ان لمكان تأليف هذا الكتاب للمبتدئين
ودفع في تعريف اللام خفاء بسبب قيد الدلالة على معنى في
نفسه بحيث يكاد ان يستقل به فهم كثير من الخاطبين اراد ان
يذكر ما يفيد معرفة اللام في الجملة وامتيازه عما خلا به بعد
تعريفه حتى يحصل معرفته بالخواص لمن لم يعرفه بحده ولم يبق
احد من شارع هذا الكتاب خاليا عن معرفة اللام في الجملة
وقال

وقال بعض المحققين ولك ان تقول هذه الاحكام مشتركة
بين تعريفي اللام قدم على التقسيم وذكر الجر على سبيل التبعية
لشركته مع ما ذكر في الاختصاص انتهى وفيه ان الاكثر
ما ذكره من الخواص المختصة بالحرف فان اللام والتنوين ايضا
كالجر مختصان بالحرف فذكر هذه الخمسة من الاحوال المشتركة
بين تعريفي اللام باعتبار اشتمالها من تلك الاحوال بعيد
قوله منبها بصيغة جمع الكثرة على كثرتها قيل عددها
يرتقي الى قريب من ثلثين **قوله** وفي التبعيضية على ان
ما ذكره بعض منها فان قلت اين عرف كونها للتبعيض قلت
من دخولها على الجمل وعدم استقامة معانيها الا بحسب الظاهر
فان قلت لا حاجة في التنبيه على ان ما ذكره بعضها الى
ذكر من لانه معلوم بذكر خمسة منها بعد ذكر الخواص بصيغة
جمع الكثرة قلت المراد التنبيه من اول الامر على ان ما تذكر
بعضها ولذلك من فائدة اخرى غير التنبيه وهي ارتباط
خواصه التي هي جمع الكثرة لكل واحد من هذه الامور
الخمسة او مجموعها من غير ارتباط يجوز فان قلت من التبعيضية
لا بد على ما ذكره بعضها فانه لو كانت الخواص محصورة
في هذه الخمسة ايضا لم يرد من التبعيضية على كل واحد منها
بل الدال على ذلك صيغة جمع الكثرة قلت نعم لكن ذلك
التنبيه مبني على ان يكون العطف في الخمسة مقدرا على ادخالها
بقوله من خواصه فتأمل **قوله** وهي جمع خاصة وهي صيغة

اسم الفاعل وثانيها كونها حالة للشيء قوله ما يختص به
ولا يوجد في غيره اظن ان قوله ولا يوجد في غيره عطف تفسير
لما يتضمنه قوله يختص به من الجزء التالي لان معنى يختص به
ان يوجد فيه ولا يوجد في غيره وانما فسرنا الجزء التالي
واما الثاني فلا شارة الى وجه تسميتها بالخاصة في تعريفها
قال بعض المحققين يجوز ان يكون قوله ولا يوجد غيره في تفسير
الكلام الى زيد وهو قوله يختص به لان النفي في قوله ولا يوجد
في غيره متوجه الى القيد وهو الغير كما هو القاعدة فاراد
اثبات الوجود ونفيه الى الغير بقرينة نفي الوجود في الغير
يراد الاثبات فيه فيكون ولا يوجد في غيره ان يوجد في غيره
ثم اعلم ان تعريف الخاصة بظاهره غير صادق على فصل رتب
الشيء وعلى لازم الغير المجعول المختص بالشيء مع انه ليس
شيء منهما خاصة الا ان يقال ان اصطلاح النحاة في الخاصة
مخالف باصطلاح المنطقيين والتزم دخولها في الخاصة
باصطلاح النحاة وح لا حاجة الى التكلف في جعل الامور الثلثة
المذكورة خاصة اللام او يقال المراد بما في قوله ما يختص به
هو الامر الخارج المحمول ليخرج مواد النقض من التعريف وح
لا بد من فلا يكون تاما فنقول بعد تسليم اطلاق الخاصة
عليها على الحقيقة وتسليم كون الخاصة المعرفة ههنا اعم من ان
يراد من الغير الذات جعل في مقابلة ذلك الشيء فتشمل
الخاصة الاضافية ايضا وها قيل من ان تعريف الخاصة
بما يختص

بما يختص به تعريف الشيء او بما هو اخفى منه مع ان معرفة كل
موقوفة على الخصوصية التي هي مصدر للاعم الخاصة المشتق
منه على ان الخاصة المعرفة ههنا هو المصطلح اللغوي قوله
وهي اما شاملة لجميع افراد ما هي خاصة له فان قلت
هذا المعنى التقسيم ظرفيها اذا كان دون الخاصة كليا
ذا افراد في الخارج او في الذهن واما اذا كان جزئيا حقيقيا
فلا قلت نعم هذا التقسيم وضع من المنطقيين في الخاصة الالهية
الكلية فان الخاصة عندهم ليست الا الالهية الكلية قوله
اي لام التعريف احترز به عن لام الامر والابتداء فانها تدخل
على الفعل وكانه قصد هذا المعنى من اللام في قوله دخول
اللام فيها ليست عوضا عن المضاف اليه وفيه انه لا يلايم ثم
بقوانين اللام من الجر والتنوين وغيرهما فان اللام فيها ليست
عوضا عن المضاف اليه او يجعلها للعهد الخارجي بارادة
اللام الشايع فيما بينهم وهي لام التعريف وفيه ان كون
لام التعريف شايعا فيما بينهم بحيث يتبادر من اللام
ممنوع ولو سلم فلا حاجة الى لام التعريف او يجعلها
للعهد الذهني والاشارة الى ان ذلك الوجه في الواقع
هو لام التعريف ولو قال دخول الالف واللام وجعل
للجنس كما في قرائنها يخرج لام الامر ولام الابتداء واللام التاكيد
لانها ليست مع الالف ويدخل لام التعريف في الموصول
والالف واللام الفوائد كما في الحارث العلم والالف واللام

التي هي جزء الكلمة كما في الحمر والالف واللام التي هي عوض من
محذوف كما في الله فان جيئها من خواص الاسم فهذا اولى مما قال
الكتبي يقوت شرح الشذرة الى انه تابع سيبويه في ان اللام
عنده للتعريف من غير الالف كما يفوت هذه الشذرة لو قال
حرف التعريف قوله لكان شاملا للميم في لغة حمير وهي قبيلة
من طي لما قال حميري لرسول الله ﷺ امن امبر امصيام في
امسفر فقال ﷺ ليس من امبر امصيام امسفر وقيل لم يتعرض اما لظهور اختصاصها باللام
واما لانه ليس للتعريف مطلقا بل مع القصد قوله لعدم
شهرته لم يتعرض للامور المذكورة الا لشهرتها ولا اختصاص
ببعض اللغات ولانه يفوت الشذرة الى ان المختار عنده
ما ذهب اليه قوله وفي اختياره اللام اي في ضمن اختيار
همة اللام على الالف واللام وعلى الالف وحده وعلى حرف
التعريف ايضا اشارة الى ان المختار اياه ويجوز ان يقال
اختيار اللام على الالف واللام والالف لانه تابع مع
اللام المعرف في جميع الاحوال دخولا وابتداء بخلاف الهمزة
فانها قد تحذف بجعله علامة لمعرفة اللام قوله من ان اداة اللام هي
اللام الحصر المستفاد من هذه العبارة اضافي اي ليست
الهمزة او مجموع الهمزة واللام فلا يرد ان حرف النداء ايضا
يكون اداة التعريف قوله لتعذر الابتداء بالساكن واعما
يعني لبنائها وتعذر الابتداء بالساكن واعما بقي على الكسر
لتحصيل الخفة عند التركيب اولان علامة التنكير الذي

هو

هو ضد التعريف حرف ساكن هو التنوين فلعلها سبان يكون
علامة التعريف حرفا ساكنا قال بعض المحققين بل الكتاب
ان يكون دليلا متصفا ببعض ما اتصف به دليل نقيضه
انتهى قوله تعذر الابتداء بالساكن يقتضي زيادة الحرف
لجواز تحريك لا يناسب اذا لحرك بالفتحة او بالكسرة يوجب
الثقل في الامر الكثير الحاجة اليه في الاستعمال واعما اختار
الهمزة لانها حرف يزاد في اوائل الكلمة عند الحاجة واعما فتحت
مع ان همزة الوصل مكسورة في اكثر المواضع لان الخفة
مطلوبة فيها لكثرة استعمالها قوله فقد ذهب الى انها
الكل اي ذهب الخليل الى ان اداة اللام كلمة الا وهمزتها في
الاصل قطعية جعلت وصلة طلبا للخفة المدعوة بكثرة
كثرة استعمالها قوله والمبرد الى انها الهمزة المفتوحة وحدها
قال الفاضل الحبتي يضعف مذهبه لشيوع حذف في الوصل
والعلامة للحذف واعتذر عنه بعض المحققين وقال بان
حذفها مع كونه علامة لان اللام اللازمة لها تذكره قوله
زيدت اللام لم يظهر نكتة لاختيار خصوص اللام للزيادة
للدفع الالتباس والزيادة في حرف التعريف دون حرف
الاستفهام قوله واعما اختص دخول حرف التعريف لما اشار
الى اختصاص دخول مطلق حرف التعريف باللام وبان نكتة
اختيار اللام على اختيار دخول حرف التعريف قوله لان
لتعيين معنى مستقل بالمفهومية ذكر هذا التعليل الخ

الرضي وتبعه الشمني ونقض عليه بانه قد يكون لتعيين معنى
التضمن كاللام في الحسن فانها لتعيين الآداب المعتبرة في
مفهوم الحسن واللقبيت للصفة والنسبة المعتبرة في مفهوم
اللفظ من تعريف اللام وقد يكون لتعيين نفس اللفظ فانه
ذكر في الكتب ان اللام الداخلة على المعرفات اللفظية التي
لا يراد منها المعنى بل اللفظ ليست لتعيين المعنى الذي
يدل عليه اللفظ مطابقة كاللام في قول سيد الحق الفياض
الوهاب بل لتعيين نفس اللفظ كذلك فيدخل اللام على الفعل
والحرف لتعيين معنى التضمني او المجازي ونفس اللفظ
فلا يثبت بهذا التعليل اختصاص بالكلم وايضا هذا التعليل
بعد تسليم مقدمات بقيد عدم دخول اللام على الفعل والحرف
بحسب وضعهما ولا ينبغي دخولها بطريق المجاز عليهما وايضا
هذا التعليل بعد التسليم مفيد عدم دخول اللام على الفعل
والحرف لا بجميع اعتبار اللام كالمركبات والمدعى هذا الاخير
فلا يتم التقريب على ادلة وقع في كلامهم دخول على المركب كقولنا
اللاحق جاد الآن يقال ان الاختصاص امر نسبي بالنسبة
الى الفعل والحرف وايضا وقع في بعض التراكيب اسند الهل
والتقصيع بادخال اللام على الحرف والفعل ولم يكن من
خواص اللام الا ان يقال بزواد هذه التراكيب او لشذوذه
او يقال معنى اختصاص اللام بالكلم انه لا يدخل الفعل
والحرف اذا اريد معهما معناهما وليس المراد معناهما او ليس

المراد

المراد لمعناهما منهما ههنا المعنى بل اللفظ وقال بعض
المحققين في تعليل الاختصاص الاولى ان يقال التعريف
والتنكير تبعيان على اللفظ وكذلك علامتاهما فلم
في الفعل علامة التنكير لم يدخل عليه اللام انتهى وظاهر
ان الحرف كذلك فالمناسب ايضا مع الفعل قوله فان حرف
التعريف لا يدخل الضمائر فيه ان حرف النداء يدخل الضمائر
المنفصلة واسماء الاشارة والموصولات الا ان يقيد
حرف التعريف بحيثية كونها للتعريف او للتخصيص قوله
كالموصولات قال بعض المحققين قد حقق في موضعه ان الذي
في الاصل الذي زيدت عليه اداة التعريف انتهى وفيه
نوسلم ذلك لكنا ان الموضوع لمعنى الموصولية هو الذي
وكان اللام فيه مثل سائر حروفه ولا يدخل اللام بعد ذلك
وكذلك سائر الخواص يعني مثل اللام في انها غير شاملة
لا في انها لا تحقق في الضمائر وامثالها وقيل ان المنادى اليه
خاصة شاملة للكلم لواريد صلاحية المنادى كالكاتب
بالقوة بالنسبة الى الآن وفيه ان اسماء الافعال يقع
المنادى اليه قوله ومنها دخول الجر وفي الجر والتنوين ههنا
بالجر وعطف على اللام واراد بها الجر والتنوين الساكن نحو
الآخر ويجوز معهما بان يراد منهما المعنى المصدري ويعطف
على الدخول كالمنادى اليه والاضافة الا ان الجر والتنوين
شايعان بمعنى الحركة والتنوين الساكن فهذا حمل عليه

واختيار الجر فيهما فتأمل قال الفاضل الحنفي وانما قدم الجر على
التنوين مع ان ترتيبه وبين لام التعريف مناسبة التقابل لانهما
اذا اجتمعتا في كلمة كانت التنوين متأخرا عنه في الوجود واما
تقديم اللام عليهما فلان الصدر موقعها واما تقديم هذه الثلثة
على ما يليق فلانها خواص لفظية وهي اظهر من المعنوية في الدلالة
على الاختصاص واما تقديم المسند اليه على المضاف فلانه مدار
الكلام وتضمنه خواص كثيرة انتهى ووجه تقابل اللام مع التنوين
اما كون اللام علامة التعريف والتنوين علامة التنكير وعدم
اجتماعهما في الكلمة او دخول اللام في الصدر والتنوين في العجز
فتأمل قوله فينبغي ان يدخل اللام ليفضي معنى الفعل اليه
فيه انه لا شك ان ادخال الهمزة والتضعيف العين الذين
في الفعل للتعدية لا فضاء معنى الفعل الى المفعول ايضا على الفعل
فلا يستدعي افادته ايصال الفعل ان يدخل اللام وكون حرف الجر
كله او العين والهمزة جزء الكلمة دون الحروف الباقي لا يستدعي
ذلك كما لا يخفى قوله واما الاضافة اللفظية جواب سؤال مقدر
وهو ان المدعى ان الجر مطلوب من خواص اللام والدليل افاد ان
الخبر الذي هو اثر حرف الجر لفظا او تقديرا من خواص اللام فبقي
الجر الذي لم يكن اثر حرف الجر لا لفظا ولا تقديرا كالجر في المضاف
اليه باضافة اللفظية فلم يثبت كونه خاصة اللام فاجاب عنه حاصله
ان هذا التعليل مخصوص بالجر الذي هو اثر حرف الجر واما الجر
الجر الذي ليس كذلك كما في الاضافة اللفظية وهي فرع المعنوية

اه ويجوز حمل الكلام على التعليل بطريق التوزيع فاشار الى
علة بعض من الجر بقوله لانه اثر حرف الجر والى علة بعض اخر بقوله
واما الاضافة اللفظية اه ولا يخفى عليك ان كلامه هذا مع
في ان الجر في الاضافة اللفظية ليس اثر حرف الجر لا لفظا ولا تقديرا
فيلزم منه ان لا يكون الاضافة بعد تقدير حرف الجر وهذا خلاف
كلمة اتى في مباحث المجرورات فانه عرف فيه مطلق المضاف اليه
بما نسب اليه شيء بواسطة حرف الجر فعم الاضافة بتقدير حرف
الجر الى اللفظية والمعنوية فهذا صريح في ان الاضافة اللفظية
بتقدير حرف الجر ولا يضر في ذلك عدم صحة ملاحظة مع حرف
الجر في بعض الاضافة اللفظية لخفى الوجه فان بعض الاضافة
المعنوية ايضا كذلك كون المعد وعلم الفقه وشجر الاراك
كما حقق في موضعه فجعل الاضافة المعنوية قال الفاضل الحنفي
في تعليل اختصاص الجر الذي في الاضافة اللفظية باللام الذي
لا يكون الا فيما اذا المضاف اليه فاعلا او مفعولا والفعل
والحرف لا يكونان كذلك قال بعض المحققين هذا التعليل
موقوف على بيان اختصاص الفاعلية والمفعولية باللام
وقد يقال في تعليل اختصاص مطلق الجر باللام ان الجر علم
الاضافة والاضافة معنى لا يوجد الا في اللام كما يظهر ذلك
في تعليل الا بعد التأمل فهذا حصر علامة به وقيدت
الاضافة في قولهم علم الاضافة بمعنى المضاف اليه والمضاف اليه
قد يكون غير اللام كما يوم ينفع الصادقين قوله بان

يختصره بيان المخالفة التي يتصور على وجهين توجيه احدهما
ان يختص الاضافة اللفظية بما يخالف ما يختص به الاصل
اعني الاضافة المعنوية وهو اللام وما يخالفه هو الفعل والحرف
لكن قرر بالفعل نظرا ان الحرف لعدم استقلال معناه لا يصلح
لذلك وان يكون الفرع زائدا على الاصل بان يتحقق به الاصل
وفيما يخالفه وهما اللام والفعل ولا يخفى ما ان الفعل يقبح
مضافا اليه بالاضافة المعنوية كما يوم ينفع الصادقين وايضا
هذا منافٍ لما تذكره في شرح الاضافة التي من خواص اللام من
تعميم المضاف اليه اللام والفعل فتأمل **قوله** عطف على الدخول
او على الحال نصب على المصدرية اي عطف عطفا او العلة
اي رفع او قرئ لعطفه على الدخول او على الحال كونه معطوفا
قوله لا على مدخول وهو امران احدهما المدخول الصريح
والثاني غير الصريح وهو ما يلزم كونه مدخول المدخول من حكم
العطف وهو الجر والتنوين **قوله** وكلاهما منتفيان في المنادى
وفي بعض النسخ في المنادى اليه وهو اولى لان مزاحمة الذكر
في الاول او اللحوق في الاخر في المنادى الذي هو نسبة بين الطرفين
لا يلزم انتفاؤهما في المنادى اليه الذي هو احد الطرفين والمدعى
هو هذا دون ذاك **قوله** وكذا في الاضافة اي كانتفاء كليهما
في الاضافة فهي ايضا بالرفع عطف على الدخول لا على مدخوله
وكل الكلام المذكور في المنادى الكلام في الاضافة فيكون التنبيه
باعتبار مجموع الدليل والنتيجة **قوله** والمراد به اي المنادى اليه

كون

كون الشيء مسندا اليه لما كان هذا المعنى خلاف ظاهر
العبارة والمعنى ايضا غير مناسب قال والمراد به كون الشيء
وذلك لان الظاهر ان ضمير اليه في المسند راجع الى اللام
ان لم يذكر بوجه من الوجوه المعتبرة في المرجع شيء سواه
بحسب الظاهر فيكون معناه كون اللام مسندا اليه علامة تعرف بها
اللام لان معرفة بعد معرفة واما بجعل الضمير راجعا
الى الشيء فاعتبارا ان ادعاء الشيء لكمال ظهوره كالمذكور
فيصح ارجاع الضمير اليه **قوله** لان الفعل قد وقع لان
يكون مسندا ابدا اللام للغرض يعني ان الغرض من وضعه ان
يكون ابدا مسندا فهذا لم يستعمل على وجه لم يحصل منه هذا الغرض
فلا يرد ما قيل يجوز ان يستعمل في غير هذا المعنى بطريق المجاز اذا
لم يجعل معناه الموضوع له ولكن يمكن ان يقال فيه ان حصول
هذا الغرض عند استعماله فيما وضع له واما عند استعماله في
غيره فلا يلزم ان يحصل والجواب ان المراد بعدم وجود تلك
الخواص في غير اللام من الفعل والحرف انها لم يوجد فيه اذا استعمل
في معناه الموضوع له فلا اشكال وانما لم يتعرض بالحرف مع ان
اختصاص المنادى اليه باللام لا يثبت بدون التعريف اليه
اكتفاء بظهور ان معناه لعدم استقلاله لا يصلح لذلك مع
انه سبق في تضاعيف الكلام انه لا يكون مسندا ومسندا اليه فان قلت
ان المنادى اليه قد يكون في غير اللام من الالفاظ المركبة
كقولهم اللاتي بجاد فلم يكن مختصا باللام ولم يلزم ايضا من ثبوت

تحقق في الفعل والحرف اختصاصه بالكلم قلت المراد من
الخاصة الاضافية يعني ما هو القيد الى ما يقابل الكلم من الفعل
والحرف يختص به قوله كون الشيء مضافا بتقدير حرف الجر هذا
القيد زائد لان اللفظ الاضافة عليه اصلا على ما ذهب اليه
الكثر ومنهم من ان الاضافة يكون بتقدير وتمريح على ما ذهب
اليه البعض اخر من ان النسبة التي بين امرين بجر حرف الجر ليست
باضافة ولا يجي طرفاها مضافا ومضافا اليه فلا حاجة الى هذا
التقدير قوله اختصاص لوازمها من التعريف والتخصيص و
التخفيف في عدم جريان التعريف والتخصيص في الحدث الذي
هو العمدة للمعنى المستقل في الفعل بحث فانه كما يجوز حصول
التعريف والتخصيص في اذا عبر عنه بلفظ المصدر كقولنا
ضرب اليوم او ضرب يوم لم لا يجوز ان يحصل فيه في فعل الفعل ايضا
بل حصل في قولنا ضرب اليوم وضرب يوما واما التخفيف
فهو وان كان بحذف التنوين او ما يقوم مقامه لا يجري في
الفعل اما اذا كان بترك الضمير من المضاف اليه واستتاره
في المضاف كما في قولنا الحسن الوجه فيجوز جريانه في الفعل قوله
وانما قرنا الاضافة بكون الشيء مضافا مع ان الاضافة فيما
سيأتي في قوله وبالرغم الاضافة بمعنى المضاف اليه قوله
لان الفعل او الجملة قد يقع اه قوله او الجملة يدل على ان تحقق
كون الشيء مضافا اليه يخل باختصاصه بالكلم وليس كذلك اذ
الاختصاص ههنا اضافي بالنسبة الى الفعل والحرف كما مر

مرارا

مرارا واجل اختصاص الاضافة على الحقيقي واختصاص اخواتها
بالاضافي بعيد جدا ولو سلم فبعد تأويل هذا المضاف
اليه بالمصدر لا يلزم اختصاص المضاف اليه بالافعال الجملة
اللهم يقع مضافا اليه بلا تأويل بالكلم فلا يصح قوله فالاضافة
بتقدير حرف الجر يختص مطلقا باختصاص الحقيقي قوله والاضافة
بتقدير حرف الجر يختص بالكلم مطلقا يعني سواء اريد منها
المضاف والمضاف اليه او النسبة التي بينهما ومعنى اختصاص
النسبة بالكلم ان يكون طرفاها اسما قوله فان مررت مضافا
اه اراد بمررت الفعل المجرد والا فلا يقع وقوعها مضافا
بالاختصاص الاضافي فتأمل قوله اي الكلم ان لم يشر
الملم الى اختصار الكلم في قسيمه كما اشار اليه في تقسيم الكلمة
بدليل الحصر وفي تقسيم الكلام بارادة الحصر اكتفاء بما جعله
اسلوبا في التقسيم بعد التعريف قوله معرب قال الملم في
شرح المفصل هو من الاعراب بمعنى الاظهار او ازالة الفساد
وهو محل اظهار المعاني وازالة الفساد واللبس او من
اعربت الكلمة اي جعلت الاعراب فيها والوجه الاول للاعراب
العرفي انتهى وذلك لان الاعراب العرفي ان كان بمعنى
اختلاف اخره بما يفهم من هذا الكتاب فليس فيه معنى
مصدري حتى يتوقف شيء وان كان بمعنى اختلاف الاخر
كما يفهم من المفصل فالمناسبة اشتقاقه صيغة اسم الفاعل
لان المعرب هو مختلف الاخر وفيه انه لم يجوز ان للتوقف

معرب وهو موجب

صيغة اسم المكان بمعنى محل الاختلاف الاعتراز فاعل
الاختلاف في الحقيقة هو المتروالمعرب مظهره **قوله** لانه
لايخ اما ان يكون مركبا اه اعاد لما من التعريف المتن
المعرب وهو اختلف اخره باختلاف العوامل لفظا او تقديرا
ولم يكن مما يختلف لانه لو قال ذلك يلزم عليه تعريفه مه فاسدا
ويرد عليه المحذور الذي سيورده ولانه اراد ان يكون التعريف
المخ مطابقا بتعريف الفرع **قوله** فالمعرب الذي هو قسم من الكلم
ظاهر عبارته يدل على انه جعل المعرب والمبني قسمين اطلاق
المعرب والمبني على الفعل يأبى ذلك بحسب النظر ويجوز ان يجعل
عبارة المص على ان المعرب والمبني قيدين للقسم اي هو اسم معرب
واسم مبني ويجعل قوله فالمعرب المركب الذي لم يشبه مبني الاصل
على تعريف المعرب الذي هو قيد الكلم واعم من الكلم المعرفة
يصدق على الفعل المضارع **قوله** المركب اي الكلم الذي ركب
مع غيره اراد الكلم بقرينة المقام او قصد من اللام معنى
الموصول وجعله كناية من الكلم وباعتبار قيد الكلم لم يدخل
فيه فعل المضارع ومبني الاصل وان جاز اخراج مبني الاصل
لم يعتبر هذا القيد بتقييد المركب بقوله تركيبا يتحقق
معه عامله واعترض على تعريف المعرب باعتبار قيد المركب ان
المتبادر من المركب هو ان يدل جزؤه على جزء معناه وهو
لا يصدق على شيء من المعربات اذ هي الفاظ مفردة من الفاظ
الكلم الذي هو اسم للكلمة ولا بد في التعريفات من حمل العبارة
على ما

على ما هو المتبادر منها ولو حمل على معناه اللغوي الذي هو
المنضم مع غيره فاما ان يحمل عليه على الحقيقة بان يكون مشتركا
بين المعنى اللغوي وبين هذا المعنى او على طريق المجاز فيلزم استعمال
اللفظ المشترك او المجاز في التعريف مع انه يجب الاحتراز عنه
ويمكن ان يقال ان تقسيم الكلم الى المعرب والمبني اولا وبعد ذلك
بلا فصل تعريف المعرب بالمركب يجعل معنى التغوي متبادرا ويكون
قرينة واضحة في ارادته فلا يتوجه الاعتراض **قوله** تركيبا يتحقق
معه عامله اعم من ان يكون ذلك العامل لفظيا او معنويا مذكورا
او محذوفا لان المقارنة المفهومة من لفظ مع هي المقارنة بحسب
المعنى ثم لا يخفى ان اعتبار هذا القيد بعيد اذ لا قرينة في
العبارة تدل عليه ايضا اعتبار العامل في تعريف المعرب يلزم
الدور فان الاعراب معتبر في تعريف العامل اللاعم والمعرب
معتبر في تعريف الاعراب كما يجيء فلو كان العامل معتبرا في
تعريف المعرب يلزم الدور كما لا يخفى **قوله** في غلام زيد الغلام
بكون الميم لانه كائن المعدودة **قوله** من قبيل المبنيات عند المص
او كان ضبا معربا كما سيأتي في **قوله** لم يشبه اي لم يناسب كانه
اشار بهذا التقسيم الى الاعتراض العقلي على المتن اذ المناسب
ان يقول لم يناسب بدل قوله لم يشبه اذ المشابهة هي المشاركة في
الكيفية والمناسب اعم منها فيجوز ان يتحقق المناسبة بمعنى الاصل
في شيء ولم يتحقق المشابهة فيلزم ان يكون ذلك الشيء معربا مع انه
مبني كيومئذ فان يوم بسبب الاضافة عما يناسب مبني الاصل

ناسب به وضارب مبنيا وليس مشابها له وايضا المعتبر في
المبني هو المقابلة بمبني الاصل حيث قال المبني ما ناسب
مبني الاصل فالمقابلة ان يعتبر في مقابل المقابلة عدم المقابلة
لاعدم المشابهة والا يلزم الواسطة بين المعرب والمبني **قوله**
مناسبة مؤثرة في منع الاعراب لاشك ان هذه المقابلة
انما بعد ضبط المبنيات بتفصيلها فالاولى تقديم المبنيات
على المعربات كما فعله صاحب اللباب وقال بعض المحققين ضبطها
صاحب المفصل بتضمن معنى مبني الاصل كما في اللام والمبني
وبعض الظروف منه كما في اسم المبني وشابهه في الاحتياج الى
ضمة كما في الجهات وقوعه موقعه كاسماء الافعال وشابهه
الواقع موقعه كفار وفساق وحضار وقوعه موقع ما شابهه
كالمنادى المضموم واضيف اليه نحو يا هند انتهى **قوله**
فالاضافة بينت فيه ان من شرائط الاضافة البينية ان يكون النسبة
بين المضاف والمضاف اليه عموما من وجه وليس الاصل في البناء
اعم من وجه من المبني بل اخص مطلقا فيكون من قبيل اضافة
العام الى الخاص وهي لامية كما حقق في موضعه الا ان يحمل
الاصل على الاصل مطلقا اعم من ان يكون اصلا في الاعراب
او في البناء وهو غير ظ **قوله** وهو الماضي قال السيد
المحققين رحمه الله جعل بعضهم الجملة من حيث هو جملة قسما
رابعا **قوله** والامر بغير اللام لحاجة الى القول بغير
اللام اذ الامر عند النحاة لا يكون الا بغير اللام وما وقع
باللام

بالام فهو المضارع المجزوم **قوله** كما يجيء في بابه اي في باب
المبني فيه ان صاحب الكافية لم يتعرض في باب المبنيات ان
المقابلة كل مبني لمعنى الاصل اي من جهته كما يفهم من هذا
الكلام **قوله** فاعتبر العلامة بجرد الصلاحية وذلك
يتحقق بجرد عدم المقابلة لمبني الاصل فالمعرب عنده ما لم يشبه
مبني الاصل سواء كان مركبا مع غيره او لم يركب وسواء
تحقق بعد التركيب عامل معه او لم يتحقق **قوله** واعتبر الحصة
مع الصلاحية حصول الالتحاق بالفعل لا يتحقق بدون
صلاحية الالتحاق **قوله** ولهذا اخذ التركيب في تعريفه
اذ به يحصل الالتحاق بالفعل **قوله** واما وجود الاعراب
بالفعل والحاصل ان العلامة اعتبر الاعراب بالقوة القريبة
من الفعل **قوله** ولذلك يقال لم يعرب الكلمة وهي معربة
فيه انه لم يوجد عند المصنف معرب هكذا الا تاليا لم معرب
من الاعراب تحققوا وهذا ان يقال المراد سلب الاعراب
بحسب الاعراب فيه فيما اذا كان اعرابه لفظيا ولم يظهر
متكلم كما يقال جاءني زيد ورأيت زيدا ومررت بزيد بالكون
من غير وقف فيقال لم تعرب الكلمة اصطلاحا ثم وكتبه
في الكتب **قوله** ان يعرف بانه فيه ان الغرض لا يختص في ذلك
كما يفهم تقديم المتضمن بمعنى الاستفهام ووجوب تاخير
الفاعل من المفعول في بعض الاحوال من جملة الاعتراض
من زيد وبيته ويمكن ان يقال الاعتذار بهذا الغرض لانه يفهم

من تعريفهم علم النحو بما يعرف به احوال اواخر ذلك تسميتهم النحو
بعلم الاعراب قوله فان العارف باحكامها كذلك اي معرفة
حصل بالتتبع والسماع منهم مستغن عن النحو وكذا مستقيم السليقة
في لغتهم ايضا مستغن عن النحو فلا كلامه قدس سره على الحصر قوله
فالمقصد من معرفة المعرب مثلا قولك يحتمل ان يتعلق بالمعرب
يعني هذا المصطلح مع حكمه الذي اتى فما يختلف اخره مذكور
على سبيل التمثيل فمثل سايرالمصطلحات باعتبار احكامها
فالمقصد معرفة المبني ان يعرف انه فما لا يختلف اخره ويحتمل ان
يكون متعلقا بما بعده يعني معرفة ان المعرب فما يختلف اخره
مذكور على سبيل التمثيل ومثله سايراحكام المعرب اذ الحكم
لم يتحرف فيه كما سيأتي واعلم ان حاصل هذا الكلام على ما ذكره
بعض المحققين ان المتعلم الشارع في هذا العلم واثبات
هذا الحكم فاذا عرف المعرب بهذا الحكم يلزم ان يتوقف معرفة
المعرب على اثبات هذا الحكم واثبات هذا الحكم متوقف على
معرفة المعرب فيلزم الدور وهو توقف الشيء على نفسه فعلى هذا
يلزم ان لا يكون نفس التعريف بهذا الامر صحيحا واما على ارادة
الفاضل الحنشي فهو انه لو عرف المعرب بهذا التعريف يلزم الفرد
فيما هو المقصد من التعريف لا من نفس التعريف فان المقصد
من تعريف المعرب ان يعرف ماصدقاتها ويحكم عليها بانها
فما يختلف اخره باختلاف العوامل بان يقال هذا الشيء
معرب وكل معرب فمختلف اخره باختلاف العوامل فهذا الشيء

معرب

معرب فلو عرف المعرب بانه فما يختلف اخره باختلاف العوامل
يكون صغرى ذلك الدليل غير النتيجة المقصودة باثبات ان
معنى هذا الشيء معرب ان هذا الشيء فما يختلف اخره
باختلاف العوامل وهو عين النتيجة فيلزم المصادرة على المطلوب
والظاهر ان تلك المصادرة مندفعة بالمغايرة التي وقعت
بين القضيتين بالاجمال والتفصيل وايضا بعض عبارات
الشارح يأبى من هذا الحمل قوله الى من جملة احكام المعرب اه
قصد هذا المعنى لسبب حمل اضافة الحكم الى ضمير المعرب
على الجنسية المأنوسة بتحققها في بعض ضمن الافراد والباعث
على هذا الحمل ما سنذكره من ان تركيب المعرب مع عامل ابتدأ
وحدوثا للاعراب في اخره ايضا من جملة احكام المعرب ثم في
اختيار هذا الحكم اشارة الى وجه العدول من التعريف المشهور
للمعرب كما لا يخفى لكن تفسير الحكم بحال المعرب لا يلائمه انسب
بهذا المقصد قوله حقيقة او حكما قال الفاضل الحنشي المراد
بالتبديل الحكمي تبديل دلالته المقصودة مع بقاء الذات
فان هذا التبديل في حكم تبديل الذات انتهى قوله او صفة
فان في الاعراب بالحركة ذات الحرف باقية بحالها اما على حقيقة
فظاهر واما حكما فلانه لم يعتبر في ذاته دلالة على المعنى
المقتضي حتى يتبدل حكما بتبديل دلالته المقصودة بل
بتبديل صفة فان المضمومية والمفتوحية والمكسورية اوصاف
للحرف الاخر وتبدلت في الاعراب بالحركة حقيقة او حكما قال

الفاضل الخبيصي قوله او صفة اي حاكية بها الصفة لكونه
حقيقة لان الحركة لا يقوم بالحرف لكنها تابعة لها انتهى
قوله باختلاف العوامل فان قيل الظاهر جمع عامل بل جمع
عاملة فان موصوفة الكلمة غالب ولو سلم فهذا بعد جعلها
لمعنى ما به يتقوم المعنى المقتضي للاعراب والكلام يجمع بهذا
الوزن ولو سلم انه جمع عامل بمعناه الصفتي فلا نسلم انه لا يجمع
فاعل على فواعل بالاتفاق بل هذا مذهب بعضهم منهم صاحب الكشاف
واما ما ذهب اليه بعض اخر منهم الجوهري بيت فيجوز ان يكون
جمع الفاعل على فواعل هذا المذهب قوله بسبب اختلاف العوامل
حمل الباء على السببية البعيدة كما هو غير المتبادر فالسبب القريب
هو الاعراب كما سيأتي قوله الداخلة عليه قيديه لان العوامل
المختلفة ما لم يدخل عليه لم يختلف اخره لكن بسبب هذا القيد
يخرج من مفهوم الحكم اختلاف الاخر بسبب اختلاف العوامل المعنوية
فانها غير داخلة على المعرب اذ الداخل هو الحرف بالاولية والاخر
وذا لا يتصور في الامور المعنوية كما مر في حواشي الكلام وعكر
ان يقال خروج هذا غير مفرد لانه ذاكر بعض احكام المعرب
لا جميعها قوله لئلا ينتقض صورة الانتقاض ان يقال
لو كان حكم المعرب ان يختلف اخره بسبب اختلاف العوامل
الداخل عليه يلزم ان يختلف عامل بالاسمية والفعلية والحرفية
كما في المثال المذكور وينتفع اذ كان المراد باختلاف العوامل
الاختلاف الاختلاف في العمل ففي المثال المذكور لم يتحقق
في العمل

في العمل الذي هو السبب في الاختلاف اخر المعرب حتى يترتب
عليه المسبب قوله نصب على التمييز اي منصوب كل حال منهما
على انه تمييز عن النسبة في الجملة يختلف اخره والتمييز من النسبة
في الجملة يكون في المعنى فاعلا ولهذا فسره بقوله اي ان
يختلف لفظ اخره او تقديره ولم يحمل على ان يكون تمييزا
من النسبة في قوله باختلاف العوامل حتى يلزم خروج تعميم
العوامل المختلفة عن ان يكون لفظا او تقديرا اما الاول فلانه
في بيان حكم المعرب وهو اختلاف اخر المعرب بالعوامل فالمفيد
تعميم لا تعميم امر اخر ليس من حكم المعرب وفيه انه يلزم من
تعميم العامل تعميم حكمه ايضا كما لا يخفى فعدم المناسبة ممنوع و
اما ثانيا فلان المتعارف في امثال تلك التعميمات انحصار
الشيء المعمم في الاقسام المفهومية من التعميم والعامل غير
منحصر في اللفظ والتقديري فانه قد يكون معنويا فالمناسب
بتعميم العامل ان يقال لفظا او تقديرا او لحاظا معنى
وفيه ان المراد من العوامل ههنا العوامل الداخلة عليه
كما صرح به وهي منحصرة اللفظية والتقديرية فان المعنوية
غير داخلة عليه كما مر انفا فيصح الحصر المفهوم من تعميم
العامل فتأمل قوله او على المصدرية بان مضافا اليه للمصدر
المحذوف منصوبا بنصبه بعد حذفه وهذا فسره بقوله
اي يختلف اخره اختلاف لفظا او اختلاف تقديرا اختلافا
منسوبا الى اللفظ اي الصورة او الى التقدير والمراد منه

ح ايضا تعميم اختلاف اخر المعرب بكونه لفظيا او تقديريا
ولم يحمل على تعميم العوامل المختلفة كما مر وفيه ما فيه وقيل يجوز
ان يكون ضميرها على الحكاية بجعلها بمعنى المفعول اي ملفوظا
ومقدرا او بتقدير ياء النسبة اي لفظيا او تقديريا فهو اما
حال من العوامل فيكون المراد منه تعميم العوامل وقد البحث فيه
او حال من اخره فيكون المراد تعميم الاخر المعرب بانه قد يكون
ملفوظا وقد يكون مقدرا كما في جاء في عصا ورأيت عصا
ومررت بعصا ولم يلتفت الى هذه الاحتمال لبعده ومرجعه
ان محل اللفظ والتقدير على الملفوظ والمقدر او اللفظي
او التقديري خلاف الظاهر والاتي في بيان حكم المعرب وهو
اختلاف اخر المعرب والمناسب لتعميمه لا تعميم اخر ليس من
حكم المعرب وللزوم الفصل بين الحال وصاحبه اذ كان حالا
من اخره وجوزه مختلف فيه قوله كما في جاء في فتى واختلاف
التقديري قد يكون بتقدير الاخر والاعراب جميعا كما في
مثل جاء في فتى وقد يكون بتقدير الاعراب فقط كما في قوله
جاء في الفتى ومررت بالفتى قوله لئلا ينتقض صورة
النقصان يقال هذا الحكم يقتضي ان يكون اختلاف العوامل
الداخلة على المعرب سببا لاختلاف اخر المعرب وليس
كذلك فان العامل اختلف في قولنا رأيت احمد ومررت
باحمد وفي قولنا رأيت مسلمين ومررت بمسلمين مع ان الاخر
لم يختلف لفظا ولا تقديرا وصورة الدفع ان يقال

ان

ان اختلاف اخر المعرب بسبب اختلاف العوامل اعم من ان يكون
حقيقة او حكما ففي المثال المذكور تحقق الاختلاف حكما بسبب
اختلاف العوامل وهذا التعميم كما يجري في الاختلاف لفظا
بانه يكون حقيقة وحكما امتا اختلاف الاخر لفظا حقيقة فكما
في رأيت احمد ومررت باحمد وامثاله واما الاختلاف تقديرا
حقيقة فكما في قولنا جاء في فتي ورأيت فتي ومررت بفتي واما
الاختلاف تقديرا حكما فكما في قولنا رأيت حبلى ومررت بحبلى
قال بعض المحققين لا انتقاض ولا ان لا يجعل الاختلاف
اعم فانا نقول المراد باختلاف العوامل في العمل ان يطلق كل
واحد منها ان اقتضاء لاثر الاخر في الاخر فقولنا رأيت والباء
ليسا بعاملين مختلفين في غير المنصرف وعاملان مختلفان
في المنصرف انتهى كلامه لكن ارتكاب كون رأيت والباء عاملين
مختلفين في بعض الاسماء وغير مختلفين في بعض اخر مما يغض عن
مثله من التكلف ويمكن ان يقال في دفع الانتقاض ان اقل
الجمع الثلثة عند النحاة فلم يتحقق عندهم اختلاف العوامل
في موارد النقض المذكورة بل اختلاف عاملين وكلما تحقق
اختلاف العوامل الثلثة تحقق اختلاف اخر المعرب البتة
لفظا او تقديرا قوله فان قلت لا يتحقق الاختلاف اه
حاصله ان المفهوم من قوله وحكما ان يختلف اخره ان هذا
الحكم ثابت لجميع المعربات وليس كذلك فان بعض المعربات
لم يتحقق اختلاف الاخر ولا اختلاف العوامل وهي الاسماء

التي وقعت معرب اولا فان فيها حدوث الاعراب بدخول
العامل لا اختلاف الاخر باختلاف العوامل فيه از انتفاء
اختلاف العوامل في مواد النقض مسلم لكن انتفاء اختلافها
فانها بعد التركيب قبل حدوث الاعراب معربة واخرها ساكن
فاذا حدث الاعراب في اخرها اختلف اخرها الا ان يقال
لم يعتد بهذا الاختلاف اذ المتبادر من الاختلاف الاختلاف
بسبب العوامل المختلفة ولم يتحقق في مواد النقض قوله اذا
ركب بعض الاسماء المعدودة الغير المتهيئة بمبني الاصل
مع عامل ابتداء فان قلت التركيب مع العامل انما يتحقق
اذا كان العوامل لفظيا فيجوز ان يقع بعض الاسماء المعدودة
معربا بالعوامل المعنوية ثم ركب مع عامل لفظي فيتحقق
حينئذ اختلاف الاخر واختلاف العوامل ايضا مع ان المفهوم من
كلامه ان الاختلاف في الاخر العوامل جميعا منتف في الجواب
الذي ركب مع عامله ابتداء قلت لم يقل كلما ركب بعض
الاسماء المعدودة مع عامله ابتداء بحيث لا يتحقق فيه
الاختلاف لا في اخر المعرب ولا في العوامل قال از ركب و
المتبادر من الجزئية يعني قد يكون بعض الاسماء التي
ركب مع عامله ابتداء بحيث لا يتحقق فيه الاختلاف لا
في اخر المعرب ولا في العوامل ونسلم ان المراد الكلية فقوله
مع عامله متعلق بمحذوف لا يركب ومعناه كلما ركب بعض
الاسماء المعدودة تركيب يتحقق معه عامله سواء كان

العامل

العامل لفظيا او معنويا ليتحقق الاختلاف وهذا الكلام
صحيح وايضا المتبادر من ذلك تركيب الاسم المعدودة مع عامل
ابتداء ان يكون قبل هذا التركيب مع عامله معدودا مبنيا
فالاسم الذي يتحقق معه العامل المعنوي ابتداء ثم ركب مع عامله
المقتضي نتائج من هذا الحكم اشارة الى الحكم المذكور في المتن
بقوله وحكما ان يختلف اخره بخلاف اسم الاشارة الذين قيل
هذا فانها اشارة الى الحكم هو حدوث الاعراب بدخول
العامل واعلم ان كون هذا الحكم من خواص المعرب كما يدل عليه
قوله لا يكون من خواصه الخ مدفوع بتحقق في الفعل المضارع
ثم اعلم ان حاصل هذا الجواب ان هذا حكم بعض المعرب ولا
يخفى انه لم ينفع المبتدي المتعلم بيان هذا الحكم فانه اورد
عليه معرب لا يعرف انه هل يجري فيه هذا الحكم او لا وقد يجاب
بوجهين اخرين احدهما ان المراد من قوله وحكما ان يختلف اي
حكم المعرب ان يختلف اخره باختلاف العوامل في وقت من الاوقات
والنقض على الحكم يتوقف على مادة لم يختلف باختلاف العوامل
في وقت من الاوقات وهي غير متحققة الوجود وثانيهما
ان المراد ان حكم المعرب ان يختلف اخره باختلاف العوامل
الداخلة عليه ولو دخلت عليه ولاستدل ان هذا الحكم
شامل لجميع المعربات قوله الاعراب اي حركة او حرف
فيه انه استعمل اللفظ المشترك بين المعاني في التعريف
واراد الحركة او الحرف من غير قرينة واضحة وليس هذا من

وأبا ارباب التعريف بل يجب الاحتراز من مثل هذا واجيب
بان القرينة ههنا تمنع كون الاعراب بالحركة والحرف او ما
سنذكره من ضبط المعربات وبيان ان اعرابها بعضها بالحركة
وفي كون هذا قرينة واضحة هي ارادة المقصد للمتعلم المبتدي
الغير العالم اياها لانها تامل فتامل ثم ذكر او في قوله او نحو
ليس للترديد والتخيير في ارادة احد الامرين من لفظ ما
حتى يلزم ان يكون هذا تعريف الاعراب بالحركة ويكون يوقف
الاعراب بالحركة مترددا او بالعكس بل المراد منهما كلاهما و
ذكر او للاشارة الى انهما لا يجتمعان في موارد استعمال بل
يتحقق احدهما في بعض المعربات والاخر في بعض اخر قوله لاختلف
فان قلت ذكر هذا القيد يوجب عدم جامعية التعريف
لخروج اعراب المثنى والجموع فان الحرف الاعرابي فيهما هو ما
قبل النون وليس سببا للاختلاف الاخر الذي هو النون
قلت المثنى والجموع لاعتبار اخر يدل كالتنوين فهذا سقط
في الاضافة فكما في الاضافة كما ان اعراب المعربات يجري فيما
قبل التنوين امر خارج من المعرب فكذلك النون في المثنى
والجموع امر خارج عنهما من حيث انهما معرب ويؤيد ذلك
ما نقل عن كثير من النحاة القول بتركيبهما من الاحاد وعلامتهما
قوله ذاتا او صفة غير عن النسبة في لاختلف لاخره اي ما
اختلف ذات الاخر او صفته به فان قلت ذات الاخر في
صورة الاعراب بالحرف الاخر الذي هو الاعراب فيلزم القول

النون في

باختلاف

باختلاف الحرف الاخر سببا فقد في الاعراب بالحرف فانتفى
المغايرة بين السبب وما اضيف اليه قلت ذات الاخر في
المعرب محفوظ على هذا الوجه الكمال والحرف الذي هو الاعراب
وسبب اختلافها هو الواو والالف والياء مع خصوصية
الواوية والالفية واليائية والاخفا في صحة جعل
هذه الحروف بهذه الخصوصيات سببا لاختلاف الحرف الاخر
المحفوظ على هذا الوجه الكلي قوله وحين يراد بما الموصولة
الحركة او الحرف اعلم انه يفهم من هذا الكلام ان كلة ما على
حد بسملة وتفسيره بقوله اي حركة او حرف موصولة مع ما
الموصولة تفسير بالمعرفة والموصوفة تفسير بالنكرة فتفسيره
بحركة او حرف المنكرين ينبغي على كونها موصوفة لا موصولة
ههنا لجواز كون ما موصولة تفسير بالحركة والحرف المعرفتين كما
جاء حملها على الموصوفة وتفسيرها بنكرة كما سبق وقد ان
هذا الكلام ينبغي على ان ورود العامل والمقتضي انما هو
على تقدير ما حملها على الموصولة مع انه لا تفاوت في ورود
العامل والمقتضي بين حمل ما على الموصولة المفسرة بحركة
او حرف المنكرين كما سبق او الموصولة بالحركة والحرف المعرفتين
كما اشار فانا اليه قوله لا يراد العامل والمقتضي
نقل عنه قدس سره لكنه يشكل بما اذا كان العامل حرفا
والمعمول كالباء الجارة فالاولى اخراجها الى البينية القريبة
المفهومة من الباء الجارة وابقاء الموصولة على عمومها

واجيب بان ليس المراد من قوله وحين يراد
بما الموصولة الاشارة الى ما اريد سابقا بل يشير
ههنا صح

انتهى القائل من قوله لكنه يشكل انه حل قوله لا يراد العامل
والمقتضي على رفع الايجاب الكلي اي لا يرد كل عامل و
كل مقتض ودس تسديد الكلي كما هو ظاهر من العبارة واعاقار
اوفى ولم يقل الصواب لانه جاز اخراج بعض العوامل
والمقتضي بارادة الحرف والحركة كما حل الشارح ما يقوم
العوامل بالسببية القريبة المفهومة من الباء لكن الاولى
اخراج جميع العوامل والمقتضي بقيد واحد وهو السببية القريبة
المفهومة من الباء المجازية وابقاء على عمومها كما هو المتبادر
فلم يلتزم حمل ما على معنى غير متبادر منه قيل يجوز ان
يراد بالحرف حرف المباني ويؤيده هذا مقابلته بالحركة فيخرج
العوامل كلها فلا اشكال عما اذا كان العامل وفيه انه يخرج
ح اعراب المثنى والمجموع عند من جعله علامتي التثنية والجمع
من حروف المعاني وجعلها من المركبات قوله في الجملة
وابقاء ما الموصولة على عمومها الاولى ان يراد بما بعد
التعميم الموصوفة قوله ولو ابقيت على عمومها كلها لوقوع
على نوعي جميع العوامل الاولى وتخصيص بالحركة والحرف لا محل
فما يمنع وقوعه مع ان هذا الاحتمال اولى كما مر
في الحاشية بقوله فالاولى ذكر اذا بدل لو قوله فان
المتبادر من السبب السبب القريب ولقائل ان يقول
تعريف الاعراب مختل جمعا ومنعا فلا يصدق على اعراب
المحدوث في اخر المعرب اذا ركب بعض الاسماء المعدودة
الغير

الغير المشابهة لمبني الاصل مع عامل ابتداء فانه
لم يختلف بسبب اخر المعرب كما صرح به انفا في قوله فان قلت
لا يتحقق الاختلاف لا في اخر المعرب ولا في العوامل الا
ان يقال ليس المراد سبب انفعد بينه وبين الاختلاف
علاقة عقلية بلا واسطة سبب اخر بان لا يكون ذلك
السبب سببية وذلك لا يقتضي استلزام المسبب فليتامل
واما منعا فلانه يصدق في التعريف على مجموع العامل
والاعراب او المقتضي والاعراب او مجموع الثلثة فان
السببية وهي التقديم بالذات كما يتحقق بين اختلاف الاخر
وكل من تلك الثلثة يتحقق بينه وبين مجموعها ولا يخرج
المجموع ولا واحد منها مع الاعراب من تقييد السبب بالقريب
لان تقديم المجموع على الاختلاف ليس مما يدخل بينه وبين
الاختلاف سبب فالاولى ان يخصص كلمة ما بحيث يخرج منه
المجموع كما يخصص يخرج منه المتكلم فانه ايضا سبب في اختلاف
الاخر بل سبب اقرب وكان الله قدس سره لهذا ترك احدهما
تخصيص كلمة ما بارادة الحركة او الحرف قوله خرج حركة نحو غلامي
اذا اضيف الى ياء المتكلم بعد جعله معربا واما قبل ذلك
فقد خرج بالتصدير الراجع الى المعرب في قوله اخره قال
الفاضل الحشي وكذا يخرج الجواز كقولك يقع واسقوا بوكم
وارجلكم بكسر اللام انتهى قال بعض المحققين هذا غلط
ما اجمع عليه من خروج الجواز من الاعراب انتهى فخروج الجواز على

ما ذكر الفاضل ان قيل اخرج من حيث انه معرب وعلى ما
ذكره بعض المحققين اخرج من هذه الحيثية وقال بعض
المحققين لو قال اخرج عن حركة غير غلاني لكان في الخ تحول
يا ما قبل المتكلم في نحو مشى في جاءني مشى قوله لانه معرب
هذا تعليل لدخول حركة نحو غلاني في المفهوم التزاما في قوله
خرج في تعريف الاعراب قبل اعتبار الحيثية قوله على اختيار
المصنف متعلق بمعرب واشارة اليه بعض المحاة من انه مبني
فلا يحتاج الى اخراجه بقيد الحيثية لخروجه بتعريف المعرب
ويحتمل ان يتعلق بخرج احتمالا بعيدا بان يراد الخرج
حركة نحو غلاني مطلقا على اختيار المصنف لانه عند البعض
اعراب في حالة النصب وفيه تأمل واعلم انه لو قال في تعريف الاعراب
ان ما في اخر المعرب اعني من حيث انه معرب لتم التعريف
ولا يحتاج الى شيء وايضا لو جعل قوله ليدل قيدا احترازيا
يخرج العامل والمقتضي وحركة نحو غلاني بالتكلف فتأمل
قوله ليس من حيث انه معرب قال الفاضل الخبيصي لوجوده
قبل عامل الخ قبل مطلق العامل انتهى وفيه انه لو كان
قبل مطلق العامل لم يختلف باخر المعرب فيخرج قبل اعتبار
قيد الحيثية بقوله الا ان يقال اختلف باخره ما هو مجرد
في وقت ما لكن لا في زمان كونه معربا فيدخل بهذا الاعتبار
بدون قيد الحيثية ويخرج به فتأمل قوله اراد ان ينبه
على فائدة اخرى وهي ان الاعراب وايضا يفهم منه ويرجح

الايمان

الايمان به على ترك وفائدة وضعه في الماضي دون الامر
والحروف هكذا افاد بعض المحققين وقيل فائدة وضعه في
الفعل المضارع دون الماضي والامر ان يقال مزاد
هذه الفائدة ليست في الافعال كلها حتى يتوهم ذكر
الحروف مع الافعال بأبي من ذلك قوله ليدل على المعاني
جمع معنى يجوز ان يراد به ما يقابل العين بمعنى ما يقوم
بالشيء وان يراد به ما يقصد بشيء قوله لانه خارج عنه
واللام في ليدل متعلق بامر خارج اللام منصوب معطوف
على اسم ان والكلام في ذيل الفي الدال على هذه المعاني
هو قوله ليدل الاختلاف فان قلت
لم اسند الدلالة الى الاختلاف مع ان الدال على هذه
المعاني هو الاعراب الذي هو ما به الاختلاف قلت المصنف
الاعراب مذكور صريحا بخلاف الاختلاف فهو اولى بالارجعية
قلت نعم لكن لما كان جعله قولا ليدل متعلقا باختلاف وكان
الاختلاف مدخولا في تلك الدلالة تكلب للاشارة الى
هذا الاحتمال ايضا على ان بين المصنف والسلف اختلافا
في ان الاعراب الدال على تلك المعاني هو الاختلاف او ما به
الاختلاف فاختار السلف انه الاختلاف لانه امر المستعمل
في مقابلة البناء الذي هو عدم الاختلاف واختار المصنف
ان ما به الاختلاف لانه امر معين واظهر فهو اولى بالتعيين
للمعنى بخلاف الاختلاف فانه امر معنوي قوله يعني الخ

تفسير المعاني المعتورة بالفاعلية والمفعولية والاضافة
اختيار بعضهم والمتم منهم وقال بعض اخر هي كون اللام عمدة
وفضلة بواسطة حرف الجر وبلا واسطة قوله المعتورة على
صيغة اسم الفاعل صرح بذلك ردا على الفاضل الهندي
حيث رجح احتمال كونها على صيغة اسم المفعول ورجح بها ذلك
لان صيغة اسم الفاعل يدل على اخذية تلك المعاني المعورة
وطريانها عليه على طريق المناوبة اخذ واحد بعد واحد وهي
باعتبار هذا الوصف مما وضح الاختلاف وابد الاختلاف في
فذكر هذا الوصف اولى في هذا المقام واما صيغة اسم المفعول
فيدل على اخذية المعربات لتلك المعاني على سبيل المناوبة
بين المعربات بان اخذ معرب بعد معرب ولا يدل هذا طريان
تلك المعاني بالمناوبة ليوضح لتلك المعاني امر مختلف
هو الاعراب وايضا لم يظهر المناوبة في المعربات في اخذ
المعاني بان تركها معرب اخر لانها مع تحققها في معرب
تحقق في معرب اخر بخلاف اخذ المعاني للمعربات فانها على سبيل
المناوبة للمحال وقيل يجوز ان يجعل الفاضل الهندي
اسم فاعل المتكلم لا المعرب وفيه ما فيه قوله واتما جعل
الاعراب في اخر المعرب اشارة الى ان قوله ليدل وان كان
متعلقا بما اختلف اخره لا يفيد ظنية جعل الاعراب مختلفا
فلا بد من بيان علة جعله في اخر فان قلت في الاعراب بالحرف
لم يجعل الاعراب في اخر المعرب بل جعل نفس الاخر الاعراب
كذلك

فكيف يصح الظرفية من الاعراب بالحرف فنقول استدل في الاعراب
بالحركة الذي هو الاصل فاذا قال في اخر المعرب وترك الاعراب
بالحرف بالعناية على الاصل او نقول المراد مطلق الاعراب
وظرفية الاخر اعم من ان يكون بطريق تحقق الحال في محله كما في
الاعراب بالحركة او تحقق الكلي في ضمن الجزئي في غيره كما في الاعراب
بالحرف او المراد بالاخر اعم من ان يكون حقيقة او حكما فان
الواقع بعد اكثر حروف الكلمة كالواقع بعد الكل او المراد
من اخر اللام جانب الاخر بتقدير المضاف قوله والاعراب على
صفة اسم المبتدي وهي الفاعلية والمفعولية والاضافة فانه
يصح جعلها صفات للمدلول اللغة وان صح جعلها صفات اللام
المعرب بحسب اصطلاح النحو لكن الضمير في صفته ليس اللام
بان يكون تلك المعاني صفات اللام لان قوله فالاسب ان يكون
الدال على صفة متأخرا عن الموصوف وقد جعل الشيخ الرضي
معلومات الاعراب صفات الكلام وفسرها بكونها عمدة
وفضلة فقال جعل الاعراب في الاخر لان الدال على
الوصف يكون بعد الموصوف وقال بعض المحققين والاقرب
ان يقال جعل الاعراب في اخر الكلمة لان كلا من حروف
الكلمة مفيد لهيئة الكلمة ولا يرضى بتغييرها ما امكن
لئلا يختل دلالة الكلمة على معناها بخلاف الحرف الاخر
فانه لا مدخل له في الهيئة ولهذا قيل تعلم على صيغة الامر
على هيئة ماضيته امري قوله فالاسب ان يكون الدال

عليها فان قلت الحركات الاعرابية مع الاواخر والحروف
الاعرابية في نفس الاواخر فلم يتأخر الدال على الصفة من
الدال على الموصوف بل معه قلت المراد التأخر بقدر الامكان
او التأخر حكما فان التأخر عن الاكثر في حكم التأخر عن الكل
او المراد استدلال في الاعراب بالحركة التي هي الاصل وجعل
اعراب بالحروف تابعا له والاعراب بالحركة متأخر من المعرب
في الذكر كما هو متأخر بالذات لان الحركة مذكور بعد الحرف
الاخر لكن قريب منه حتى يتوهم انه مقارن معه في الذكر ونظير
هذا عند اشباع الحركات الاواخر وجعلها واوا والفا
وياء كما لا يخفى قوله اي انواع اعراب اللام اعرف المضاف
الاسم بين انواعه وانما صرح اللام بالكلام ولم يكتف بارجاع
الضمير الى الاعراب المعرب هنا لانه اعراب اللام لا لحالة
لئلا يتوهم انه بين انواع مطلق الاعراب حتى يرد ان الجزم
ايضا من انواعها وانما قلنا ان المعرف اعراب اللام لان المعرب
المذكور في تعريفه بالضمير هو اللام المعرب وايضا الدلالة
على المعاني المقصودة في اعراب اللام لا غير قوله ثلثة اشارة
الى ان العطف في قوله رفع ونصب وجر مقدم على ارتباطه
بانواعه لئلا يلزم حمل الاعراب الواحد على الانواع بالجمع قوله
ولا يطلق على الحركات البنائية اصلا تأكيد للنفي المفهوم
من قوله مختصة بالحركات واشارة الى ان الاختصاص
الاضافي مع ان هذا الاختصاص عند البعض واما
عند

عند الكوفية فيطلق على الحركات البنائية ايضا قوله فانها
مستعملة في الحركات البنائية غالبا سواء كان في الاواخر
كما في المبنيات او في الاوايل والاواسط كما في جميع الكلمات
قوله وفي الحركات الاعرابية على قلة مع القرينة كما في
قوله بالضمة رفعا فيكون النسبة بين الرفع والنصب
والجر وبين الضمة والفتحة والكسرة عموما وخصوصا من وجه
فانها يجتمعان في الحركات الاعرابية ويصدق الرفع
والنصب والجر على الحروف الاعرابية دون الضمة والفتحة
والكسرة ويصدق الضمة والفتحة والكسرة على الحركات
البنائية بدون الرفع والنصب والجر وقال الفاضل
المحشي وانما سميت بتلك الاسامي لحصول الاولى بضم
الشفتين وتبعهما رفعها على مكانهما وحصول الثانية
بفتح الفم وتبعه نصب فكان الفم كان سياطا قصبية
اي امتد بمحتك اياه وحصول الثالثة بجر الفك الاسفل
وخفضه وهو لكسر الشيء اذ المكسور ليسقط ويهوي الى
اسفل انتهى قوله او حكما في كونه عمدة من كل وجه قوله
كون الشيء مفعولا حقيقة او حكما اي في كونه فضلة
وشبهها ويجوز حمل الياء على النسبة في قوله فالرفع علم
الفاعلية والنصب علم المفعولية اي الرفع علامة
الحصة والحالة المنسوبة الى الفاعل وهي الفاعلية في
الفاعل وكون اللام عمدة من كل وجه في الملحقات به والنصب

على الخصلة والحالة المنوية الى المفعولية في المفاعيل وكون
الاسم فضلة او جزئها بها في الملحقات بها ويرجح المصدرية
كونها اوب الى الفهم لان الاضافة مصدر فالمناسب حمل عديلها
ايضا على المصدرية **قوله** اي علامة كون الشيء مضافا اليه
ضرر الاضافة في ذكر خواص اللام بكون الشيء مضافا وههنا يكون
الشيء مضافا اليه وقد يجيء بمعنى النسبة بين المضاف والمضاف
اليه كما يجيء في مباحث المجرورات وحمل في هذا المقام على كون
الشيء مضافا اليه بقرينة مقابلتها الفاعلية والمفعولية
وظاهر ان النسبة الاضافية ليست من المعاني المعتورة حتى
يحتاج الى العلامة وانما يقبل كون الشيء مضافا اليه حقيقة
او حكما لالة على تعريف المضاف اليه وهو كل اسم نسب اليه
بواسطة حرف الجر لفظا او تقديرا مرادا بجميع المجرورات
داخلة فيها فلم يبق مجرور يلحق بها هكذا افاده بعض وفيه
ان الله قدس سره صرح في اوائل المجرورات بان المجرور
اعم من المضاف اليه لدخول مثل بجبيك درهم وكفى بالله
شهيدا في المجرور الغير المضاف اليه في غاية القلة
فلم يلتفت اليه **قوله** فلم يحج الى الحاق ياء المصدرية
الاولى لم يصح الحاق ياء المصدرية لا تلحق المصدر **قوله**
وانما اختص دخول الاربع بالفاعل الاختصاص اضافي
بالنسبة الى المفاعيل والمضاف اليه والا فاكثر وقوع غير مجرور
بالفاعل بل هو وجود في الملحقات بالفاعل ايضا واغلبيات

الاختصاص في الفاعل لكونه اصلا في الاعراب من حيث هو
انه معمول ما هو اصل في العمل فان قلت المضاف اليه ايضا قليل
فلم لم يعط الرابع اياه قلت الاهتمام بشان الفاعل
اكثر لكونه معمولا هو اصل في العمل اذ المراد ان الفاعل
ان اراد لو وجد في الكلام الواحد لا يكون الا واحدا بخلاف
المضاف اليه والمفاعيل فيكون الفاعل قليلا في الكلام فاعطي
الثقيل اياه **قوله** فاعطي الثقيل للقليل الاولى ترك
اللام لان المفعول الثاني لاعطي ودخول اللام التقوية في
المعمول المتاخر لا يجوز **قوله** ولما لم يبق للمضاف اليه علامة
غير الجر جعل علامة لا ولانه لم يبلغ كثرة مبلغ المفاعيل
اعطي ما هو ثقيل من وجه اياه **قوله** العامل لما اعتبر العمل
في تعريف المعرب وان لم يصرح به وذكر صريحا في حكم المعرب
اراد ان يبين تعريفه وقدم عليه الاعراب والمناسبة الى
المعنى المقتضي لانهما مأخوذان في تعريفه فالاولى تقديمها
عليه ولان بعد ذكر حكم المعرب اراد ان يبين سبب
الاختلاف تقدم الاعراب الذي هو سبب قريب للاختلاف
ثم اشار الى المعنى المقتضي الذي هو سبب متوسط بين
العامل الذي هو سبب بعيد له **قوله** ما به يتقوم اي يحصل
فسر التقوم بالحصول لانه لو ترك على عمومه يتوهم ان يكون
العامل ما به قام المعنى المقتضي بمناسبة التقدم بالقيام
واخذه منه ثم يصدق التعريف على شيء من العوامل لان

المعنى المقتضي ليس قائما به بل بالمعرب وانما اتى الجار
والمجرور في تعريف الاعراب وقدم ههنا لان السببية للاعراب
ليست منحصرة في الاعراب ليفيد التقديم ذلك بخلاف
العامل لان السببية في حصول المعنى المقتضي منحصرة فيه
فقدم الجار والمجرور لافادة هذا الاختصاص فخرج من
تعريف العامل بهذا التقديم الاسناد وما يقوم به المعنى
المقتضي لان السببية في حصول المعنى المقتضي ليست
منحصرة فيهما ولا يخفى ان ايراد العامل ايضا يخرج من تعريفه
لان السببية في حصول المعنى المقتضي ليست منحصرة فيها
ايضا فان للاسناد والمحل الذي قام به المعنى ايضا مدخلا
في حصوله ولا ينفع في دفع ذلك حمل السببية المفهومة من
الباء على التامة بل يصدق التعريف حينئذ على مجموع العامل
والمحل والاسناد وسائر ما له مدخل في حصول المعنى المقتضي
فقد قيل في الجواب المراد الحصر في السبب الواحد النوعي
في التأثير في حصول المعنى المقتضي وهو ليس الا العامل
وقال الفاضل الخبيصي تقديم الجار والمجرور للاهتمام باللام
والباء للدلالة اي ما عداه له بحصول المعنى المقتضي
وهو ليس الا العامل وفيه تأمل **قوله** اي معنى من المعاني
فسر بالنكرة اشارة الى ان اللام في المعنى للعهد
الذهني الذي هو في معنى النكرة اذ المتقوم بالعام
هو معنى ما من المعاني المعتورة **قوله** من المعاني المعتورة
على

على المعرب المقتضية وصف المعاني بالاعتوار اشارة الى
ان كونها مقتضية للاعراب لسبب اعتوارها على المعرب ثم ان
تعريف العامل لا يصدق على عامل الفعل عند البصرية
اذ المعنى المقتضي لا يوجد عندهم في الفعل والمهم من اتباع
البصريين الا ان يختص المعرب ههنا بعامل الاسم فجعل
اللام في قول العامل للعهد الخارجي اشارة الى ان العامل
في تعريف المعرب او بجعله عوضا من المضاف اليه تقديره عامل
اللام ثم انهم عرفوا العامل المطلق بما اوجب كون اخر الكلمة
على وجه مخصوص فان قلت تعريف العامل لا يصدق على
العامل في مثل قولنا بحسبك درهم فانه لم يحصل بسببه
المعنى المقتضي اما الفاعلية والمفعولية فظاهر واما الاضافة
فلان بحسبك ليس مضافا اليه قلت الاضافة وان لم تحقق
في حقيقة لكن لما عدم تحققها فيه حكما والمراد بالمعنى
المقتضي اعم من ان يكون حقيقة ولو سلم فالمراد من العامل
المعرف ما له تأثير في اللفظ والمعنى فخرج العوامل
الزائدة لا يقال **قوله** للاعراب فيه ان اعتبار الاعراب
في تعريف العامل يوجب الدور لان المعرب مأخوذ في تعريف
الاعراب والعامل في تعريف المعرب كما اشرنا اليه فافهم
قوله في رأيت زيدا ورأيت عامل هذا يظاهر موافق
لمذهب الكوفيين حيث قالوا المجموع الفعل والفاعل
عامل في المفعول لانه صار فضلة بمجموعها واما عند

البصريين فالمراد الفعل الذي في رأيت عامل فان
العامل في المفعول عندهم هو الفعل قوله فالمعرب لما
عرف الاعراب وبين انواعه اراد ان يبين ان الاعراب قد يكون
بالحركة وقد يكون بالحروف ويبين ان ما مر اي معرب بالحروف
فادخل فاء التفصيل عليه في قوله فالمفرد المنصرف وقال
بعض المحققين اراد ان تفصيل اقتضاه المعنى المقتضي
فانه يقتضي تارة الحركات الثلث ويقتضي تارة ماسوي
الفتحة وتارة يقتضي ماسوي الكسرة وتارة يقتضي الحروف
الثلث وتارة ماسوي الواو منها وتارة ماسوي الالف
فهذه اقسام ستة انتهي وليخ ان هذا انما يصح اذا كان
حصول الحركة مقتضيا المعاني المقتضية للاعراب وليس
كذلك قوله اي اللام المفرد الذي لو ترك اللام وجعل
اللام الذي لم يكن مثنى ولا مجموعا تفسيرا اولي اذ الظاهر
ان المفرد ههنا اطلق في مقابلة المثنى والجمع والا طلاقات
اخر وقع بعضها في هذا الكتاب فانه اطلق في تعريف
الكلمة على ما يقابل المركب واطلق في بحث المنادي على ما
يقابل المضاف والشبيه واطلق في بحث التمييز على ما يقابل
الجملة وهلم جرا فان قلت المفرد المنصرف على هذا التفسير
يتناول الاسماء الستة وملحقات المثنى والجمع مع ان
اعرابها ليس كاعراب المفرد المنصرف قلت ذكرها بعد
هذا الحكم كالاستثناء من هذا الحكم فكانه قال كل مفرد
منصرف

اعرابه بالحركات الثلث الاسماء الستة وملحقات المثنى
والجمع فان قلت لم يكتف ببيان حكم غير المنصرف بعد هذا
الحكم ولم يجعله مستثنى من القاعدة بل قيد هذه القاعدة
بالمنصرف لاخراجه قلت لما كان غير المنصرف كثير الافراد
اهتم بشانه واخرجه من موضوع هذا الحكم بقيد المنصرف
فاذا للاستئناف سنابيح في امر القليل وقال بعض المحققين
ان الاسماء الستة والملحقات بالمثنى والجمع خارج من
هذه القاعدة بقيد المنصرف المقسم للمنصرف وغير المنصرف
هو المعرب الذي من شانه ان يقبل التنوين والكسرة فالمعرب
بالحرف خارج من المنصرف وغير المنصرف وفيه انه حيث ذكر
المنصرف بدون المفرد اذ المثنى والجمع خارجان عنه الا ان
يقال ان ذكر الجمع المؤنث السالم فان قلت غير المنصرف
الذي اجري عليه الحركات الثلث للضرورة او الاضافة
او اللام داخل في غير المنصرف لا في المفرد المنصرف مع اعرابها
بالحركات الثلث لا بالحركتين قلت المراد بالمنصرف اعم من
المنصرف الحقيقي او الحكمي فهو داخل في المنصرف خارجة من
غير المنصرف قوله كرجال وطلحة الاول مثال لجمع المكسر
بزيادة الالف والثاني بحذفها قوله اي الذي لم يكن
بناء الواحد فيه لما لو قال الجمع الذي لم يلحق باخره واو
ونون لكانا ولي لئلا ينتقض بمثل سنين وبنون
في بنته وضربات بفتح الراء جمع ضرب بالتكون قال البعض

المحققين لكن لا من دخولها في الكسر توهم ان اعرابها بالحركات
الثلث لخروجها من القاعدة بالمنصرف قوله فالاعراب في هذين
القسمين الاولى ذكر القول بعد شرح قوله بالضمة رفعا
والفتحة نصبا والكسرة جرا قوله ان الاصل في الاعراب الحركات
وذلك ليكون الدال على صفة الشئ كالصفة الدال عليه
ولانها اخف من الحروف اذ هي ابعاض للحروف واذا حصل
المقصد بالاخف لم يؤت بالثقيل وفيه ان هذا انما يتم اذا
اولى الاعراب من المخارج كالحركة واما اذا جعل ما هو نفس
الاعراب فهو اخف من ارادة حركة المخارج قوله والفتحة نصبا
نقل عنه قدس سره هذا التركيب من قبيل العطف على
معمولي عاملين مختلفين لكن المجرور المقدم جائز المحض
يعني مثل هذا التركيب وان لم يجز عند الجمهور وجاز
عند المص قوله ويحتمل النصب على الحالية والمصدرية
اما الحالية فبان يكون رفعا ونصبا وجرا بمعنى مرفوعا
ومنصوبا ومجرورا حالا من فاعل الظرف بمعنى كل واحد
من المفرد المنصرف والجمع المكسر المنصرف ملابسا بالصفة
حال كونه مرفوعا وكذا الثاني والثالث او من ضمير لهما
فاعد للاعراب المقدر كما نقل عنه قدس سره على معنى انه
اعراب هذان القسمان بالضمة حال كونهما مرفوعين
واعراب رفع وعلى هذا القياس نصبا وجرا انتهى او من
فاعل فخاطب فيكون ويكون رفعا واخويه بمعنى اسم الفاعل

تقدير

تقدير الكلام اعرب المفرد المنصرف والجمع المكسر المنصرف
حال كونك رافعا اياهما وكذا حال اخويه واما المصدرية
فبان يكون مضافا اليه لمحذوف كما مر ثم نقل عنه
او بان يكون مضافا لفعل رفعا ونصبا وجرا مصدرا بتقديره
بالضمة رفع رفعا وبالفتحة نصب نصبا وبالكسرة جر جرا
قوله المؤنث السالم لما ذكر المعرب بالحركات الثلث اراد
بذكر اللام المفرد بالحركتين ونوعان احدهما المعرب بالضمة
والكسرة وهو جمع المؤنث السالم والثاني المعرب بالضمة
والفتحة وهو غير المنصرف وانما قدم جمع المؤنث السالم على
غير المنصرف اما لكونه اوضح من غير المنصرف اذ معرفة علل
عدم كونه بالالف والتاء بخلاف غير المنصرف فانه يحتاج
الى تفصيل العلل التسع كما سيأتي او لان النصب فيه تابع
للجر وهو شايع واقع في المثنى والملحقات به والجمع المذكر
السالم والملحقات به فيكون كالاصل بخلاف العكس كما في غير المنصرف
او لان حكم جمع المؤنث السالم بان اعرابه بهذين الحركتين
لا يتغير بخلاف غير المنصرف فان حكمه ان يتغير الجر تارة او
التنكير او دخول اللام او عند الاضافة او لان غير المنصرف
لمشابهته بالمبني انحط من درجة سائر المعربات فالمناسب
تأخيره لكن قدم على المعربات التي اعرابها بالحروف لئلا
يلتبس المعربات بالحركة او لانه لما ذكر اعراب المفرد المنصرف
فتبين ان اعراب ما لم يكسر جمعا كذا وما لم يكن منصرفا

مفرد بان يكون ص

بان يكون غير منصرف كذا اولانة الجمع في مادة الجمع
المؤنث السالم مع غير المنصرف كعلامات علما المؤنث لقلب فيها
جمع المؤنث السالم في الاعراب مع انتفاء معنى الجمعية حال
العلمية نقل عنه قدس سره السالم موضوع على انه صفة
للجمع انتهى واغا حمل على هذا لئلا يحمل على ان السالم صفة
للمؤنث لانة واحدة الذي سلم نظمه عند الجمع ولهذا جعل
قسما للجمع الذي سلم فيه نظم الواحد وذلك لان الاصطلاح
جرى على توصيف الجمع بالسلامة وان كان السلامة حال
واحدة اولانة ليس المراد المعنى الاضافي حتى يوصف
المضاف اليه بشيء اولانة في مقابلة الجمع المكسر فكما ان المكسر
فيه صفة للجمع جعل السالم ايضا صفته قوله وهو ما يكون
بالالف والتاء يعني ان مفهومه اصطلاحا ما فاد خرج منه
سلمات ومكتوبات وهو فوعات وحاليات فانها لم يكن واحده
مؤنثا لصدق مفهومه الاصطلاحي عليه واغا سمي جمع المؤنث
لكون واحده مؤنثا غالبا وسالما بسلامة نظمه عند الجمع
قال بعض المحققين وينبغي ان يضم اليه اولات جمع ذات
من غير لفظه كما ضم اللواتي جمع المذكر السالم قوله واحترز به
عن المكسر اقول ان ضمير به راجع الى جمع المؤنث السالم كضمير
هو في قوله وهو ما يكون بالالف والتاء ويرد عليه ان
الاحتراز عنه فرع دخوله في شيء ولم يذكر شيء غير الجمع
المؤنث السالم حتى يكون داخلا فيه فخارجا عنه بقوله

جمع

جمع المؤنث السالم انا نريد بقدر اللام المعرف في نظم الكلام
فيقال اللام المعرف الذي هو جمع المؤنث السالم كذا وايضا
ح لا وجه لتخصيص جمع المكسر به بل احترز به من الجمع المذكر
السالم ايضا ويحتمل ان يرجع الضمير الى السالم ويؤيد
الاحتراز من المكسر فقط كلمة خلاف الظاهر قوله فانه قد علم
ان اعراب المكسر ليس كذلك والتجرد العلم لا يوجب الاحتراز
عنه قوله ابداء للفرع على وتيرة الاصل لانه ليس اخوه
حرف صالح لان يجعل اعرابا بخلاف الجمع المذكر السالم
لكن يلزم بسبب جعل اعرابه بالحركة مزيدة الفرع على الاصل
قوله غير المنصرف بالضمة اقول ان المراد غير المنصرف
الاصطلاحي فلا يدرج من التقييد بكونه غير واقع في
ضرورة الشعر ولا في موضع دوعي التناسب ولا مع اللام
والاضافة ولا جمع المؤنث السالم فان اعرابه ليس بالضمة
والفتحة وانا نريد معناه اللغوي ويراد بالمنصرف اعم من
الحقيقي والحكمي كما ذكر في المراد المنصرف فيخرج منه ملوي جمع
المؤنث السالم الذي وقع غير منصرف كعلامات علما قوله وفوات
وهو اجوف واوي لامه هاء اذ اصله فوه حذفت الهاء بمجرد
التحقيف ثم تقلب واوه ياء اذا اضيف الى ياء المتكلم وفصار
في وقد يستعمل بالميم فيقال فيّ واذا اضيف الى غير ياء المتكلم
فيعود الميم الى الواو فتحفظ بها حال الرفع في تقلب الواو
الفا حال النصب وياء حال الجر قوله فاعراب

هذه الاسماء الستة بهذه العبارة على ان هذه الاسماء
بالخصوصيات المذكورة غير معتبرة حتى يكون الحكم على حصول
اخوك وابوك واخواتهما لئلا يلزم امتناع الحكم عليها بكونها
بالالف والياء ولئلا يلغوا الحكم عليها بكونها بالواو ولئلا
يلغوا التقييد بكونها مضافة الى غير ياء المتكلم بل اراد هذه
الاسماء في ضمن تلك الخصوصيات واعلم يعبر عنها بالاخ والابن
والحماة بل اختار تلك الخصوصيات امثالا ليكون عبارة الحكم
مشتملة على امثالها ولئلا يلزم ذكر ذو ومن غير اضافة او ليعلم
المبتدي كيف بالواو والالف والياء حين الاضافة فائدة
لابد من هذه الاشارة لكن لا مطلقا مما اشار اليه بقوله
قوله اخوك وابوك الخ عن خصوصياتها بقوله فاعراب هذه
الاسماء الستة يتوهم بعديدها من كونها مكبرة وموحدة ايضا
استدرك وقال لكن لا مطلقا قوله اذ مصغراتها اي
ما يصغر منها فان ذو لا يصغر قوله مضافا غير ترتيب
المتن فان قوله مضافا الى غير ياء المتكلم مقدم في المتن
على قوله بالواو والالف والياء في النسخ المشهورة للتنبيه
على ان هذا الترتيب اولى لان مضافا حال من فاعل الظرف
يعني قوله بالواو والظرف عاملها والحال لا يتقدم على عامله
الظرف على الاصح وفيه انه يجوز ان يكون حالا من الاسماء الستة
بتقدير اعراب بقرينة المقام اي اعراب هذه الاسماء حال
كونه مضافا الى غير ياء المتكلم بالواو والالف والياء

فلا

فلا ينبغي ح تغييرها قوله فينبغي ان يكون مضافا الاولى
ان يقال فيجب اذ كون اعرابها بالحروف ليس لان كونها
مضافا الا ان يقال المراد فينبغي التفريع بكونها مضافا
قوله حاكها كحال سائر الاسماء المضافا اليها والاولى
ان يقال فاعرابها ليس بالحروف اذ كون حاكها كساير
الاسماء المضافا الى ياء المتكلم بان يكون اعرابها تقديريا لا
ينافي كون اعرابها بالحروف قوله وانما جعل اعراب هذه
الاسماء الستة بالحروف لانهم اعلم ان المدعى في هذا
المقام مركب من ثلثة اجزاء الاول جعل اعراب بعض الافراد
بالحروف فعلله بقوله لانهم والثاني اختيار ستة اسم
الاحاد فعلله بقوله وانما اختاروا هذه الاسماء الستة
والثالث اختيار خصوص هذه الاسماء الستة فعلله بقوله
وانما اختاروا هذه الاسماء الستة لما بينها اه فلم يصح
قوله وانما جعلوا اعراب هذه الاسماء بالحروف هذه الامور
الثلثة فترك انما في الاخيرين اولى كما لا يخفى ثم ان قوله
لما جعلوا اعراب المثنى والجمع المذكر السالم بالحروف ليصح
بتقديم اعراب المثنى والجمع واستعمالها في كلام العرب من
استعمال هذه الاحاد مع ان هذا غير ظاهر فاراد لما ارادوا
ان يجعلوا اعراب المثنى والجمع بالحروف لسبب وجود حرف
صالح للاعراب في اخرها اراد وا ان يجعلوا اعراب بعض
الاحاد ايضا كذلك قوله فجعلوا في مقابلة كل اعراب

اسما قال بعض المحققين والاوجه ان يقال المعرب بالحروف
في الفرع وللحق به ستة المثنى وكلا واثنان والو عشرون
فجعلوا في مقابلة كل فرع اصلا انتهى قوله في كون معاملها
بالحروف منيبة قال بعض المحققين الاولى في كونها منيبة
عن تعدد او في كونه مستلزمة للتعدد لان المنبي هو اللفظ
دون المعنى انتهى وفيه ان نبا هو الاخبار والاستغناء هو
في اللغة والمنبئ في جواز اسناد الانباء الى المعاني
ثم الانباء عن التعدد في اخوك وابوك وحموك باعتبار ان
الاخ لا يتحقق بدون الاباخ واخت اخ والاب لا يتحقق
ولا يتعقل الا بابن والى لا يتعقل ولا يتحقق الا باسرة
وزوج وشخص اخر وفي ذو مال باعتبار انها لا يتعقل بدون
جنس وهالك واما في هنوك وفوك فان الانباء عن التعدد
غير ظاهر والتعدد الذي يفهم من الاضافة مشترك في جميع
الاسماء المضافة وقال بعض المحققين والاوجه ان يقال
اختار هذه الاسماء الستة لشبهها المثنى والجمع والمضاف
اليه والتنوين واللام قوله ولوجود حروف صلح الاولى ان يقال
اللام لانها يدل على استقلال كل واحد من التعليلين مع
ان الاول لا يتم بدون الثاني فان الانباء عن التعدد موجود
في كثير من الاسماء كالولد والوالد والام والاخ وغير ذلك
فان الانباء عن التعدد لا يستدعي خصوص هذه الاسماء
قوله في واخرها حين الاعراب ساعا يعني في اواخر هذه
الاسماء

الاسماء بحسب الظاهر حين استعمالها معربة يوجد حروف بحسب
السماع من العرب يصلح للاعراب لشبهها الاعراب في الظاهر
والتغيير وهي عند جماعة من النحاة لام الكلمة في الاربعة
المضمومة وعينها في الباقين وكلام الشارح يميل الى هذا
حيث قال باعادة الحرف المحذوف فيها فاخوك واخواته
عندهم على وزن فعلك وفوه وذو مال على وزن فحى وعند
بعضهم هي بدل من اللام والعين المحذوفة فبين لكراهتهم
جعل جزء الكلمة اعرابا وفهم الملصق فيكون وزن اخوك
ح فعوك و وزن ذو وفو فعز قوله وهو كلا واغاقدم
كلا على اثنان مع ان مناسبته للمثنى صورة ومعنى اما الكلام
اعراب كلا في بعض الاحوال بالحركة واللام المعرب بالحركة مقدم
على المعرب بالحرف لاصالة الاعراب بالحركة او لكونه مفردا
صورة والمفرد مقدم على المثنى او لكونه اهم اذ في الحركة
بالمعنى خفا بالنسبة الى اثنان او لكونه اخف بالنسبة الى
اثنان والاخف بالتقديم اولى واليق وانسب قوله لكونه
فرع كلا لان مؤنث سماع ذكر المؤنث ترك المؤنث على المقابلة
عليه في الاحوال المشتركة اعلم ان الظاهر في كلتا للتانيث
مع ان تاء التانيث لا تلحق في وسط الكلمة وايضا لا يكون
ما قبلها الا مفتوحا وهذا صرح بعضهم بان التاء فيه
ليست للتانيث بل عوض من الف كلا والف كلتا الف
التانيث وفيه انه اذا كان الف للتانيث يلزم ان يكون

كلتا غير منصرف للتأنيث بالالف كحبلى فيحمل الحكم بان
اعراب غير المنصرف بالفتحة والجر الا ان يجعل المنصرف
وغير المنصرف من اقسام المعرب بالحركة كما مرت الاشارة اليه
قال الفاضل الخبيصي واعا جي بالف التأنيث بعد التاء
لان التاء لم تخصص للتأنيث فلذا جاز توسيطها بل فيها
رايحة من كونها بدلا من اللام ولذا لم يفتح ما قبلها ولم يقدر
مثل تا اخت وبنت هاء في الوقف ولانها ليست بخص
التأنيث وكذا الالف لانها بتغير للاعراب جاز الجمع بينهما
انتهى فعلى هذا يمكن ان يقال لما لم يكن الالف فيه بخص
التأنيث لم يؤثر التأنيث بالالف في صيغ حروف قوله مضافا
اي عاملا وكلتا مضافا تقدير الكلام اعراب المثنى وكلا
حال كونها مضافا الى مضمر قال بعض المحققين وما اضيف
كلا وكلتا يجب ان يكون مثنى او ضميره ولا يجوز ان يكون
متعددا غير تثنيته الا في الشعر والحاق التاء بكلا مضافا
الى المؤنث افصح من تجريده واختلف في الف كلا انه في
الاصل واو وياء والاكثرون على الاول قوله فاذا اضيف
المظهر الذي هو الاصل يجب ان يكون ذلك المظهر معرفة قوله
يسقط الاحتمالات الكائنين لادخل هذا القول في ابنيات
تقديرية الاعراب لان كون اخره الفا مستقل في كون اعرابه
تقديريا بل لدفع توهم ان يقال ليس في اخره الف حال
الاضافة الى المظهر قوله واذا اضيف الى اعصر وايضا
كما

لما كان المضمر امرا خفيا بالنسبة الى اللفظ الظاهر وهي عند
الاضافة اليه جانب المعنى الذي هو ايضا خفي مستور قوله
فلذلك قيد كون اعرابه بالحروف بكونه مضافا الى مضمر هكذا
تكرار بقود واعا قيد بذلك وقع بعده قوله وكذا
اثنان وثنتان اي لفظان موضوعان لمؤنث لان التا
فيهما للتأنيث اذ تاء التأنيث لا يلحق في وسط الكلمة
قوله والمراد ما يجيء باصطلاحها يعني ليس المراد المعنى
التركيبي يعني جمع المذكر الذي سلم نظم عند الجمع حتى يخرج
عنه ما والعدة مؤنث وسالم نظم واحده عند الجمع بل المراد من
هذا اللفظ معناه الاصطلاحي وهو الجمع الذي الحق باخره
واو ونون واريد من ثلثة مقادير مفردة فصاعدا فان قلت
هذا المفهوم لا يصدق على الجمع المذكر السالم في حالتي النصب
والجر قلت الواو مذكور مثلا يعني الجمع الذي في اخره واو
في حال الرفع وياء في حال النصب والجر والمراد بالجمع بالواو
والنون بطريق الاطلاق العام فيكفي كونه بالواو والنون
في الجملة في بعض الاحوال ثم اعلم ان بيان المتم الجمع المذكر
السالم فيكما يأتي وبيان شرائطه ليتدعي ان يكون تذكير
واحده معتبرا في مفهومه الاصطلاحي ولذا جعل سنين
وارضين فيكما يأتي من الشواذ فما ذكره من المفهوم الاصطلاحي
يغاير ما اصطلح عليه النحاة ولك ان تريد من قوله جمع المذكر
السالم مفاده التركيبي ويدخل عرفسنين وارضين

في عشرين بان يزاد منها على صورة الجمع المذكر السالم وليس
الجمع المذكر السالم تماما لكن واحده مذكر الا ظهر ان يقال
والله الملائم قوله وهو الوعشرون واخواته لما اشاركته
بالجمع المذكر السالم في اصل البنية ولكونه اخف واقرب البنية
الى العشرون واخواته قوله وليس عشرون جمع جواب سؤال
مقدر وهو ان يقال عشرون واخواته من مصدقات الجمع
المذكر السالم من ملحقاته لكونه عشرون جمع عشرة وثلثون
جمع ثلثة وعلى هذا القياس فلا وجه لافرادها فاجاب بان
عشرون واخواتها ليس بجمع والجمع اطلاق عشرون على
ثلثين واعلم انه يمكن ان يقال معنى قوله ليس بجمع ان
عشرون واخواتها لا تجعل في معنى الجمع من حيث انه جمع وان
لصح اطلاقها على ثلثة مقادير واحدها فصاعدا وليس كذلك
فلا يرد ما قيل انه يجوز ان يكون عشرون واخواتها جمعا في الاصل
ثم نقل عشرون الى معنى وخصص ثلثون واخواتها بعود مخصوص
من افراد معناه وهو عشرة مقادير واحدها ولا يرد ايضا
ما قيل ان في جمعية عشرون واخواتها هنا مما لم نذكره
في بحث اسماء العدد من اصول العدد اثني عشر كلمة هي
من واحد الى عشرة وهاته والف وغيرها من الاعداد تحصل
تثنيتها او جمعها او تركيبها بلا عطف او مع عطف وعد
عشرون واخواتها من الاعداد التي حصلت بجمع الاصول
فيكون عشرون واخواتها جمعا لكن يرد على هذا ان الظاهر

ان

ان المراد بجمع المذكر السالم اعم من ان يكون بالفعل مستعملا
في معناه الحقيقي او في اصله ليكون مسلمات علماء الخلافية
فعشرون واخواتها على تقدير جميعها في الاصل داخل في
جمع المذكر السالم فلا وجه للحاقها به قوله وانما جعل
اعراب المثنى مع ملحقاته الا وفي ذلك ملحقاتها لان قوله
لانها فرع للواحد مخصوص بالمثنى والجموع وجعل ملحقات
المثنى ايضا فرع الواحد بواسطة رعية المثنى والجموع
بعيد غاية البعد وايضا بيان الحرف الصالح للاعراب
بقوله وهو علامة التثنية والجمع يدل على ان منظوره في
الاستدلال هو التثنية والجمع لا الحق بهما وهو علامة
التثنية والجمع فان قلت صلاحية علامة التثنية والجمع
للاعراب ممنوعة لان العلامة لا يتغير والاعراب
يتغير قلت يجوز تبديل علامة بعلامة وبهذا القدر
يصلح للاعراب قوله وانما جعل اعرابها بالحروف
لما بين نكتة جعل اعرابها بالحروف اراد ان يبين نكتة
جعل اعراب المثنى بالالف والياء واعراب الجمع بالواو
والياء فان قلت لما ذكر ان المناسب ان يجعل علامتي التثنية
والجمع اعرابها ومعلوم ان علامة التثنية هي الالف و
الياء وعلامة الجمع هي الواو والياء فعلم منه ان اعراب
التثنية بالالف والياء واعراب الجمع بالواو والياء
قلت ما علم بسبقا ليس الا ان علامتي التثنية والجمع

هي حرف علة فناسب ان يكون اعرابا واما ان العلامة ماذا
قال فلم يعلم بعد بل جعل الالف والياء علامة للتثنية بعد
جعل اعرابها بالالف والياء في الاحوال الثلث وجعل
الواو والياء علامة للجمع بعد جعل اعرابه بالواو والياء
بهذا الوجه الذي ذكر فتامل قوله فلو جعل اعراب كل واحد
منهما بتلك الحروف لوقع الالتباس سواء جعل كل واحد
من الحروف اعرابا واحدا فيهما بان جعل الواو علامة الرفع
فيهما مثلا او جعل كل واحد من الحروف في كل واحد منهما اعرابا
اخر بان جعل الواو علامة الرفع في التثنية وعلامة النصب
في الجمع مثلا فانه يحصل ايضا الالتباس التثنية في حال
الرفع بالجمع في حال النصب فان قلت قد يحصل الالتباس
في التثنية والجمع بين حالهما النصبي والجري على اختيارهم
ورفع بقرينة العامل فليكن ههنا ايضا ورفع بقرينة
العامل قلت فرق بين الالتباس والالتباس فان الالتباس
حالتي النصب للتثنية يحالة الجر بعدم الجزم بكونه تثنية
سهل يدفع بادنى شيء واما التباس التثنية بالجمع فهو
امر عظيم في الافادة لا يرتكب بل يجتنب عنه فان قلت يجوز
دفع الالتباس بعد جعل اعراب كل من المثنى والمجموع بتلك
الحروف بان جعل حركة ما قبل اعراب رفع التثنية مغايرا
لحركة ما قبل اعراب رفع الجمع مع موافقة اعرابها كما فعلم
في جعل الياء اعراب الجمع فيهما قلت هذا لا يتصور في

اعرابها

اعرابها بالالف فيحصل الالتباس فيه فان قلت فليفرق ط التي بعدها قلت النون
في صورة الالف بحركة النون غير باق بل يسقط في حال
الاضافة فيتحقق الالتباس في تلك الحال فان قلت علت
رفع الالتباس بجعل اعرابها احدها الفا وفيها والاخر
تقديريا قلت للاجوز جعل الاعراب تقديريا الا للعذر
ظهور الاعراب او استثقاله بعد الظهور ولم يتحقق شيء
من ذلك في شيء منهما ودفع الالتباس لا يكون علة
لتقدير الاعراب قوله فلو خص المثنى بقي المجموع بلا اعراب
بعد فهم جعل اعرابها بالحروف وانحصار حروف الاعراب
بالحروف الثلثة قوله لخفة الفتحة وكثرة التثنية بالقياس الى الجمع وقلة الجمع بالقياس صح
اليها وذلك لان الجمع يتوقف على ثلثة قيود وشروط
ثلثة ان كان اسما وكثير من الثلثة ان كان صفة بخلاف
التثنية فانها تتحقق بقيدين بدون شرط وما كان اقل
شروطا فهو اكثر افرادا اولا ان في التثنية مثلا يتصور
ثلث تثنية باختيار كل اثنين منها ولا يتصور الا جمع
واحد قوله لوقوع كل منهما في الكلام اي علامة الفضلة
حقيقة او حكما او صفة للفضلة حقيقة او حكما قوله لما
فرغ من تقسيم الاعراب الى الحركة والحروف يعني قوله فالمفرد
المنصرف والجمع المكسر المنصرف ههنا اشارة الى تقسيم
الاعراب الى الاعراب بالحركة والاعراب بالحروف ببيان مواضعهما
المختلفة في انفسها في بعض المواضع بالحركات الثلث والحروف

الثلث وفي بعض الحواشي بالحركتين والحرفين قوله
الذين اشير الى تقسيم البهائي في حكم المعرب حيث قال لفظا
او تقديرا وفي هذا البيان فوائد الاولى ان قوله التقدير
بيان للاقسام والتفطي عهدي والثالث ان هذا الكلام
بما قيد كمال اتصال قوله ولما كان التقديري اقل ما هو
اقل فهو اخف فقدم واضبط فيكون اولى بالتقديم واحالة
عديله عليه ولان التقديري لحقاد اولى بالتقديم في
مقام البيان والمقصد من هذا الكلام الاعتذار من تقديم
الاعراب التقديري مع ان التفطي اصل لان الاعراب
علامة وحق العلامة ان يكون ظاهرا قوله التقديري
تقدير الاعراب جعل اللام عوضا من المضاف اليه او للعهد
اشارة الى تقدير الاعراب الذي فهم في حكم المعرب وهو
المناسب لعديله اعني قوله والتفطي فيما عداه ويطابقه من
انه في بيان قسمي الاعراب اللذين اشار الى التقسيم اليهما
سبقا ان فسر التقدير بالاعراب المقدر بان يجعل المصدر
بمعنى اسم المفعول وبان يجعل ياء النسبة بتقدير ابان يكون
التقدير في الاصل التقديري كما ان العرض اللازم و
العرض المفارق في عبارة المنطقيين بمعنى العرضي
قوله فيما اي في كلام المعرب لم يجعل ما كناية من حرف
الاخر لانه لا يصح في الاعراب بالحروف قوله اذ لم يكن الحرف
الذي هو محل الاعراب قابلا للحركة وكان الاعراب بالحركة

وعلم

وعدم التعرض لذلك لظهوره قوله في اخره الاولى ترك
في لان الالف نقد الاخر ويمكن التوجيه بان يراد من موضع
الاخر او يقال ان اخر اللام عام والالف خاص قوله كعصا
اختار عصا لكلمة اشارة الى ان الالف المقدر كالملفوظ ولذا
في قاض اشارة الى ان ياء المحذوف كالمذكور والقائل ان
يقول ان اجراء الاعراب في عصا وقاض اما قبل الاعلال
او بعده فان كان قبله مع انه غير ملائم اذ التحري يجري
الاحوال على الكلمات الفصيحة وهي يكون بعد الاعلال فيما
يعل يلزم ان يكون الاعراب في كليهما مستقلا اذ ليس في
اخر عصا قبل الاعلال الف حتى يتعذر فيه ظهور الاعراب
وان كان بعد الاعلال كما هو الملائم فيلزم ان يكون في
كليهما متعذرا لان حرف اخر قاض ليس متلفظا حتى
يمكن ظهور الاعراب فيه والجواب ان باعث الاعلال لو كان
متحققا قبل الاعلال فيعتبر يجري الاعراب كما في عصا
فانه قبل اجراء الاعراب في اخره واو متحرك حالا اولا
مفتوح ما قبلها وذلك يقتضي ما بعدها الفا فقلبت
ثم عند اجراء الاعراب يتعذر ظهور الاعراب بالحركة في
الف ولو لم يتحقق باعث الاعلال قبل اجراء الاعراب
فلا جرم يعرب اولا ثم بعد الاعراب لو وجد يعل فينقل
كما في قاض فانه قبل اجراء الاعراب لا باعث للاعلال
وبعد اجراء الضمة في حال الرفع والكسرة في حال الجر

بعصا نقل يقتضي حذف الحركة فيلزم ان يكون الاعراب
في عصا بعد الاعلال في قاض قبل الاعلال من غير حكم
ولك ان تقول في الجواب ان الحكم بتعذر الاعراب اصالة
فيما كان في اخره الف من غير اعلال كحبلى ثم حمل ما عداه مما
في اخره الف عليه والحكم بالانتقال ايضا اضافة فيما كان
في اخره ياء غير اعلال كما في القاضي ثم حمل ما عداه مما حذف
يأوه عليه ايضا ولا يرد على ما ذكرنا التردد المذكور لعدم الاعلال
فيما هو الاصل قوله وكما في العلم المعرب بالحركة سواء كان
مفردا او جمعا مكسرا منصرفا او غير منصرف او جمع المؤنث
السالم كاحمدي وعبادي ومساجدي ومسلماتي قال الفاضل
الحنبلي ولو قيل بالحركة لفظا لكان اولى ليخرج عنه مثل
عصاي فان تعذر الاعراب فيه قبل الاضافة انتهى واعترض
عليه بعض المحققين بان عصاي عصوي فالمنقلب بالالف
ما تقدر اعرابه فيكون القلب بالالف بعد تعذر الاعراب
بالاضافة وفيه ان الباعث الذي ذكرناه في القلب بالالف
موجود قبل الاضافة فالمناسب ان يعتبر الاعلال قبل
جعله مضافا ايضا فالاولى ان يقيد بكون المعرب بالحركة
لفظا لكن يتوجه عليه انه يخرج نحو قاض مضافا الى ياء
المتكلم مع انه داخل فيه قوله غير غلامي اعلم ان اكثر النحاة
ذهبوا الى ان مثل غلامي مبني لكن المرضي عند المصنف و
بعضهم انه معرب قوله فانه تعالى استقل ما قبل ياء المتكلم ان

هذا

هذا اذا كان الياء متلفظا بخصوصها واما اذا قلبت
بالالف او التاء نحو يا غلاما ويا ابت ويا امت فالاولى
ان يقال لما استثقل ما قبل الياء بالكسرة او الفتحة في صورة
قلب الياء فتأمل قوله ثم اذهب البعض في تفريع هذا
الكلام على بقاء نظرا الى المفهوم كما سبق من عدم وجوب ادخال
الحركة مع وجود الكسرة لمناسبة الياء لاعدم جواز اعتبار
نفس تلك الكسرة اعرابا في محل الجر كما ذهب اليه البعض بل
وجه كونه غير مرضي انه لو اعتبر تلك الكسرة مع كونها اليا
يلزم توارد العلتين المستقلتين اصطلاحا على معلول واحد
هو ادخال الكسرة وان المقتضي للاعراب الجر امر حادث فلا
بد ان يجعل علامة عند حدوثه ليدل عليه فلا يناسب ان
يعتبر ما كان موجودا قبل حدوثه علامة له فان قلت
كيف جعل علامتي التثنية والجمع الموجودين قبل حدوث
المعنى المقتضي بعد حدوثه قلت خصوص الالف والياء
في المعنى والواو والياء في المجموع اعراب وهي حادثة
بعد حدوث المعنى المقتضي وما هو علامة التثنية
والجمع ومقدم على مقتضي الاعراب واحد منهما لا على
التعيين مع التنوين فتأمل قوله يعني كون الاعراب
تقديريا في هذين النوعين اشارة الى قوله مطلقا وقد
بقي عصا وغلامي وان كان فائدة التعميم لم يظهر في عصا
اذ فائدته رد من قال ان مثل غلامي معرب لفظا في

حال الجر وان المضاف الى ياء المتكلم اعم من ان يكون مقصورا او
ناقصا او صحيحا وذلك لدائي حسن المقابلة بين الاعراب
المتعذر والمستثقل فان كلا منهما مقيد وعكن ان يبين وجه
الاطلاق في كليهما بان يزاد بعضا مطلقا ما كان الفه محذوفا
وها كان الفه ملفوظا وبغلاي مطلقا ما كان ياؤه مذكورا
وها كان ياؤه محذوفا قوله وذلك اذا كان المحل الاعراب
قابلا للحركة الاعرابية او كان الاعراب بالحروف فاجتمع ذلك
الحرف مع حرف اخر يوجب ثقل الكلمة على اللسان واغا قلنا ذلك
ليقع القيد نحو ميلاي وعطفه على قوله كقاض قوله كما في اللام
الذي في اخره ياء مكسورة ما قبلها هذا الكلام معترض
الاعراب بالحركة المستثقل في المنقوص اليائي فقط مع انه ذكر
في شرح قوله نحو جوار كل جمع منقوص على فواعل او ويا كان
او يائيا رفعا وجرا كقاض وانما قال في اخره ياء مكسورة ما
قبلها احترازا من نحو ظبي فان اعرابه لفظي لعدم الاستثقال
عطف على قوله كقاض لانه على قاض لانه يوجب زيادة واحد
من الكاف وكلمة نحو لكن لو قال وعلى به ان نحو عطفا على قاض
موافقا للقوله وغلاي لكان احصر لكن في ذكر كلمة نحو اشارة
الى ان هذا مثال لضابطة اخرى وهي كل جمع المذكر السالم
اضيف الى ياء المتكلم في حال الرفع قوله يعني ان تقدير
الاعراب للاستثقال قد يكون في الاعراب بالحركة وقد يكون في
المقصد من هذا الكلام ان مقصود المصنف من تعداد الامثلة

الث

ان تقدير الاعراب للاستثقال وقد يكون في الاعراب بالحرف
لا استيفاء جميع صور الاعراب التقديري حتى يرد علي
المصنف انه ترك مثال الاعراب بالحرف التقديري في الاحوال
الثلث كما في الاسماء الستة وبجمع المذكر السالم المضاف الى الاسم
المعرب بالالف نحو جاءني اخو الحارث ورأيت اخا الحارث
ومررت باخي القوم الحارث ونحو جاءني في صالحوا القوم ورأيت
صالحي القوم ومررت بصالحي القوم وايضا ليس مقصود من ذكر
عصاي وغلاي في الاعراب التقديري المتعذر انه يقابل جميع
صور الاعراب المتعذر حتى يرد عليه ان الاعراب في الاسماء
المعربة بالحركة المذكورة بطريق الحكاية تقديري ايضا المتعذر
بسبب مستثقل او نحو تلك الاسماء بالحركات المحكية نحو قولك
راكب حال من زيد في جاءني زيد راكب او حال من زيد في
رأيت زيدا راكب او حال من زيد في مررت بزيد راكب
لكن ان الاعراب التقديري المتعذر ايضا قد يكون بالحرف
فلهم يشير اليه كما اشار في المستثقل وذلك فيما اذا
كان المعرب بالحرف مذكورا بطريق الحكاية فان اخرج مثقل
بالاعراب المحكي فيتعذر اجراء الاعراب اخر فيه نحو دعني من
عرنان الا ان يقال في الكلام على مذهب من يجوز الحكاية
في المعرب بالحرف لكن في تجويز تلك في المعربات بالحركة دون
المعرب بالحرف تحكم لا يخفى قوله وقد يكون الاعراب بالحروف
تقديريا وضابطته ما اذا كان الاعراب مدة وما في كنا

قوله يعني فيما عدا ما ذكر يريد توجيه افراد الضمير
مع تعدد مرجعه بانه راجع الى المذكور قال بعض المحققين
المتعدد انما ذكر بالعطف بكلمة او يجوز افراد الضمير
الراجع اليه لانه في الحقيقة راجع الى احد الامور لا الى
المجموع قوله مما تعذر فيه الاعراب او استثقل يعني ان
ضمير ما عداه راجع الى ما ذكر من قبيل الاعراب المتعذر والمستثقل
لا الى ما ذكر من الصور الاربعة والامثلة المذكورة حتى
يرد ان اعرابا في بعض ما عدا المواد المذكورة تقديري ايضا
كما ذكرنا فكيف يصح قوله والتلفظ فيما عداه تأمل قوله ولما
ذكر في تفصيل المعرب المنصرف اه يريد بيان ارتباط بحث
غير المنصرف بما قبله ونكته ذكر غير المنصرف وترك المنصرف
بان التفصيل الذي سبق للمعرب في بيان مواضع الاعراب
بالحركات والاعراب بالحروف بقوله فالمعرب المنصرف يحتاج الى
بيان المنصرف وغير المنصرف فهذا بيان غير المنصرف ثم المناسب
وتقديم بيان المتقدم في تفصيل المعرب وصفا ووجودا
عنه اذ لكن لما كان غير المنصرف اقل واضبط من المنصرف
وبعرفته يعرف المنصرف بطريق المقابلة عرف غير المنصرف وقدره
المنصرف على المقابلة لكن لم يقل والمنصرف ما عداه كما ذكر في
الاعراب التفصيلي والتقديري ان التفصيلي فيما عداه للاقتران عنوان
غير المنصرف على هذا وقد يقال تفصيل المعرب يحتاج الى
بيان المجموع باقسامه والمثنى ايضا فالمناسب ذكر المجموع باسمه

وذكر

وذكر المشتق ايضا بعد بيان غير المنصرف قبل ذكر المبنيات
قوله وكان غير المنصرف اقل من المنصرف اي اقل افرادا من
المنصرف بحكم الاستقراء او للدليل ان شرائط ومعاندات
الكثرة ما كان معاندا الكثرة فهو اقل افرادا واقلات
اعافان غير المنصرف نوعان احدهما ما فيه علتان والاخر
ما فيه علة واحدة تقوم مقام العلتين والمنصرف لانواع
كثيرة وفيه ان البيت اذا كان بطريق التعذر كما يجب
ذكر الاقل واحالة الاكثر على المقابلة كما في الاعراب التقديري
واما في البيت بطريق التعريف كما نحن فيه فلا يتفاوت
فيه الاقل والاكثر حتى يقال اكتفى بتعريف ما هو اقل افرادا
او انواعا عن تعريف ما هو الاكثر وقوله ويكون بعرفته
يعرف المقصد انما يفيد اذا لم ينعكس الامر وليس كذلك
فانه اذا عرف غير المنصرف بما لم يكن فيه علتان من تسع او
واحدة منها تقوم مقامها يعرف غير المنصرف بمقابلته
فالاولى ان يقال ولما كان تعريف غير المنصرف وجودنا
وتعريف المنصرف عدميا اذ غير المنصرف ما لا ينصرف
على المقابلة لان عدم الشيء يعرف بمقابلته قوله عرف
غير المنصرف واكتفى بتعريف اعلم ان لام المعرف اذا لم يخص
في المنصرف كما هو رأي الجمهور ليصح تعريف احدهما واحالة
معرفته عليه فان الجمهور عرف المنصرف بما يقبل التنوين
والحركات الثلث وعرف غير المنصرف بما يقبل الضم

والفتح ولم يقبل الكسر والتنوين وانما يفتح في مواضع الكسر
فالمجرور بالحرف والمعرب بالضم والكسر واسقط اعتدهم فلا
يعلم من تعريف احدهما تعريف الاخر وانما رأى الم فالضم
المعرب بالحركة وهو نحو فيما كان فيه علتان او واحدة منهما
تقوم مقامها وهو غير المنصرف وفيما لم يكن ذلك وهو المنصرف
وقيل مطلق الكلم المعرب سواء كان بالحركات او بالحروف
منحصر عنده فيما كان فيه علتان او واحدة وهو غير المنصرف
وفيما لم يكن فيه ذلك وهو المنصرف ولكن لا يظهر اثر الصرف
في بعض انواعه فيجب التقديرين يجوز تعريف احدهما واحالة
الاخر بالكلية كما فعله المص قوله غير المنصرف المنصرف مأخوذ
من الصرف اما بمعنى التحويل والتغيير فيما كان التحويل والتغيير
فيه عن حالته الاصلية كتنوين لسبب قبول الحركات الثلث و
التنوين سمي منصرفا وما ليس بهذه المثابة كان لم ينصرف بالنسبة
الى القسم الاول سمي غير منصرف واما بمعنى الزيادة فسمي
المشتمل على زيادة الاعراب والتنوين منصرفا قوله اي اسم معرب
جعلها موصوفة حيث قدر بالنكرة وان صح تقديره بالمعرفة
وجعله موصولا ايضا كما مر وقد اشار الى انه جعل
ما موصولة وموصوفة في امثال هذه المواضع فقد تارة
بالموصولة وتارة بالموصوفة وانما قيد الكلم بالمعرب احترازا
عن المبنيات التي فيه علتان نحو قوله فيه علتان العلة
في اللغة عارض غير طبيع يستدعي حالة غير طبيعية

وفي

وفي اصطلاح النحاة ما ينبغي ان يختار المتكلم عند حصوله
امر اينا سبه وذلك الامر يسمى بالحكم قوله مؤثرتان باجتماعهما
هذين القيدين اشارة الى ان جزء مصباح علتين
خارج عن هذا الجزء من التعريف داخل في الاخر منه وهو
قولا او واحدة منهما تقوم مقامهما لانهما وان كان فيهما
علتان لكن المؤثر العلة الواحدة وهي التأنيث في الاول
والجمعية في الثاني لا العلمية ولهذا لو نكرا لم ينصرفا
ايضا قوله واسقاط شرائطها قيد بذلك لئلا يتوهم
ان مجرد احتمال العلتين كاف في التأثير حتى يلزم ان
يكون مثل نوح غير منصرف مع انه منصرف قوله من علل
تسع لم يقل من تسع علل حتى يكون المحذوف المضاف اليه
لا الموصوف لان شرط حذف المضاف اليه لم يتحقق فيه كما مر
بقريب في بحث العدل قوله مجموع ما في هذين البيتين اشار
الى ان العطف في تعداد العلل التسع مقدم على ربطها
بالمبتدإ كما اشار في بيان انواع الاعراب الى هذا المعنى
بقوله اي انواع اعراب الكلم ثلث في شرح قوله وانواعه رفع
ونصب وجر كذا اشار الى مقدرة الربط قبل العطف ههنا
وترك ثمة لامكان التوجيه بادعاء ان كل واحد من الرفع والنصب
والجر انواع حيث يكون بالحركات والحروف المختلفة ويكون
لفظيا وتقديريا قوله عطف عدل ووصف وتأنيث
ومعرفة نقل عنه وح ادل قوله مواضع الصرف تبع كما مر

نشتاذ منها لما للصرف تصويب هذا وهذه الابيات للابي
سعد الابناذي النحوي والتصويب التوراي بعد اجتماع
العلتين لازوال حكم الصرف ويجوز ان يكون التصويب من
الصوت اي لم يكن الصرف حين اجتماعهما صوابا ولم يذكر لهم
هذا البيت حتى يستغني لقصوره على افادة التعريف بحسب
الظاذ يخرج عنه ما فيه علة واحدة تقوم مقام العلتين
وايضا يفهم منه ان اجتماع العلتين يوجب عدم الانصراف
مطلقا مع انه يجوز صرف هند وايضا يدل على انه اذا اجتمع
في كلمة التأنيث بالالف والعلمية يكون منع صرفها للعلتين
للسببين مع انه ليس الا للتأنيث **قوله** بلحاظ المحافظة على
الوزن وقد توجيه في اختياره غربان لم يستفد للتراخي
الرتبي ونظيره في القرآن كثير فقد علم مرتبة المعطوف
على المعطوف عليه وقد قصد زيادة رتبة بعطف الجمع ثم
اشار الى انه على مرتبة فيما قبله لقيام مقام العلتين
ثم عطف التركيب على الجمع ثم للاشارة على دناءة مرتبته
عن الجمع بسبب عدم قيامه مقام العلتين فتامل **قوله** والنون
زائدة ذكر هذه العلة معروفا دون باقي العلل لمجرد المحافظة
على الوزن فهذا اجوز بعض الشارحين كون زائدة موضوعة
صفة للنون لكون التمام فيه ليس للتعريف وفي اختياره تكثير
العلل فائدة هي ان السبب مثلا عدل لها لكل عدل فان يعضد
العدل علامة للبناء وكذا علة منع الصرف ليس وصف

بل

بل الوصف الاصلي وهكذا **قوله** من قبلها الف المراد من
التقدم المكاني كما لا يخفى **قوله** ولا يخفى انه لا يفهم من هذا
التوجيه زيادة الالف هذا انما يصح اذا قدر متعلق الظرف
اعني قبلها من افعال العموم واما قدر ما يدل على الزيادة
كقولنا مزيدة قبلها الف فيفهم زيادة الالف بلا اشتباه
ولم يلتفت الى هذا التوجيه لان التابع عندهم تقدير
متعلق الظرف بلا قرينة واضحة من افعال العموم ولا يخفى انه
كما لا يفهم زيادة الالف من هذا التوجيه لا يفهم كون الجموع
الالف والنون علة لمنع الصرف بل يفهم منه علية النون فقط
مع ان العلة مجموع الالف والنون كذا لا يفهم هذا من التوجيه
الثاني ايضا فتامل **قوله** اريد بزيادة الالف قبل النون
اشتراكهما في وصف الزيادة لا يخفى ان هذه الارادة بعيدة
من الطبع لا يقتضيه وضع ولا عادة اللهم ادعاء ان
هذا المعنى مفهوم من نظيره وهو قولك جاء في زيد راكبا
من قبيله لغوه وفيه انه لو سلم ان المفاد من هذا التنظير
هذا المعنى لكن لا نسلم انه باعتبار المحل الاول مع ان افادة
هذا المعنى وهو ان يكون من قبيله متعلق بمقدر واخره
فاعل او مبتدأ خبره من قبيله **قوله** او القول بان كل
واحد علة الاولى ان يقال او القول بان كل واحد منهما
مانع لان المذكور في نظم ابي سعيد المانع لا العلة حيث
قال هو المانع الصرف الخ وقد اعتذر عن هذا بان المراد

جمع مانعة وتأنيث باعتبار ان موصوفه العلة فكانه قال
العلل الموانع للصرف ليتم قوله تقريبي فيكون
محذوفا عنه ياء النسبة كما يقال العرض المفارق يعني عرضي
المفارق قوله وقال بعضهم اثنان قيل وهما الحكاية اي
المنقل من الفعل الى الاسم كما في وزن والتركيب اي تركيب
العلتين كطلحة مثلا فان فيه تركيب التأنيث والعلم قوله
وقال بعضهم احدى عشرة هي التسع المذكور مع مراعاة الكل
كما في احمد اذ يحتاج به نكرة وشبه الف التأنيث وهو كل الف ليست
للتأنيث زيدت في اخر الاسم وجعل ذلك الاسم علما كما ارجح قوله
لكن القول بانها تسعة تقريب لها الى ما هو الصواب ويمكن ان
يقال وهذا القول اشارة الى الحكمات التي وقعت غير منصرف
وبنا العلل في هذا الكلام المنظوم لاجل ضرورة الشعر يعني
تقريب للمخاطب الى ما هو الاهم لا ترجح به لعدم مساعدة النظم له
والحاصل بانه لا يصدق بظاهره على ما فيه علة واحدة تقوم
مقام العلتين وانه لهذا المواضع شرائط في المنع لم يرجح
وما في قوله والنون زائدة من قبلها الف من عدم الترجح
بزيادة كليهما وعليتهما قوله اعلم انه ذكر امثلة العلل يعني
اراد الحقه تعريف العلل بالامثلة ليتضح في الجملة قبل بيان
شرائطها قوله مثل عرمثال للعدل يعني انه غير منصرف
تحقق فيه العدل المؤذي باجتماع العلة الاخرى وهي العلمية
وهذا القول كونه خارجا عن صيغة الاصلية الى هذه

الصيغة

الصيغة المخصوصة لان نفس هذا المثال عدل وكذا
الحال في الامثلة الباقية فان نفس الاسماء ليست عاملة
بل هي غير منصرف تحقق فيها العلل فتأمل قوله من حيث
استعماله على علتين او علة واحدة منها كلمة حيث تعليلية
لا تقييدية فان غير المنصرف لا يكون الا بهذا الوصف
فلا فائدة في التقييد به وانما علل به لان لغير المنصرف
اوصافا اخر ليست علة لترتب هذا الحكم فانه من حيث انه
معرب له حكم اخر من اختلاف اخره باختلاف العوامل ومن
حيث انه فاعل حكمه انه مرفوع وعلى هذا القياس وانما لم يقل
من حيث انه غير منصرف مع افادة هذا القول اعلى لاوجه
الاحضار للشرح الى متى ترتب هذا الحكم يرتبط اليه
تعليله بقوله وذلك لان لكل علة فرعية اه واعلم ان جمع
المؤنث السالم والمثنى والمجموع لو تحقق فيها علتان بان
جعلت علما المؤنث مثلا غير منصرف عند الحقه عقتضى ظاهر
تعريفه مع عدم ترتب شيء من هذين الكلمين عليها فلم يكن
علة ترتب هذا الحكم مجرد استعماله على علتين او واحدة بل
لابد من تقييد بعدم المانع وح لا يكون صورة الضرورة و
التناسب من مغير الحكم كما ياتي قوله لان الكسر والتنوين
انما بالكسر مع انه علم من بيان اقسام الاعراب بالحركات والحروف
وتفصيل المعربات ان غير المنصرف لا يقبل الكسر بل الفتح في
حال الجر اشارة الى ان تعريف الجمهور بما لا يدخل الكسر والتنوين

ودري من وجهين الاول من حيث جعل حكمه الذي هو عدم
الكسر فيه جزء تعريف والثاني من حيث حكمه الذي هو عدم دخول
التنوين ايضا من تعريف والا ان منع الكسر من غير المنصرف بالعلمية
لا بشبهية التنوين كما يجي في ذوالبان نقلا عن بعضهم قوله
لان كل علة فرعية سواء كانت مختصة بفرعية الموقوف عليه
او كان اعم منه وفرعية المرجوح للراجح فيتحقق في غير هذه
العلل ايضا مثل المثنى فرع الواحد كالجموع فاعتبار فرعية
هذه العلل التي دون غيرها غير معلوم وجهه قوله
فبنية الفعل من حيث ان له فرعين اعم ان المشابهة لذلك مراتب
اعلاها توجب البناء ومنع جميع انواع الاعراب عنه واوسطها
يوجب عدم الانصراف ومنع بعض انواع الاعراب عنه وادناها
يوجب كون اللام عاملا قوله فمنع منه الاعراب المختص باللام
وذلك لان المشابهة الفرعية لما اوجبت منع جميع الاعراب
لكونه مبنيا فاسب ان يوثر تلك المشابهة المتوسطة في
منع بعض الاعراب والمناسب منع اعراب المختص باللام كما
يجي قوله والتنوين الذي هو علامة التمكن وذلك لانه
لما منع من غير المنصرف الاعراب لم يكن امكنية جميع
انواع الاعراب فلا وجه لادخال تنوين التمكن التي هي
للدلالة على امكنية اللام للاعرابات الثلث قوله لانك
تقول قائم والتعريف فرع التنكير لانك تقول رجل
ثم الرجل قال بعض المحققين العوض للتاء القائم المطلق

لا القائم

لا القائم المقيد المجرد من التاء وهو المذكور وكذا المعوض
للالف واللام الرجل المطلق المجرد من اللام وهو التمكن
فالفرعية في التانيث والتعريف وهمية فالفرعية
المعتبرة في منع الصرف اعم من الوهمية والحقيقة انتهى
ثم ان الفرعية التي ابنت في التعريف انما هو في بعض
انواعه وهو التعريف باللام وما هو علة غير المنصرف
هو بعض آخر من انواعه اعني التعريف العلمي ففرعية تعريف
العلم باعتبار ان لمطلق التعريف فرعية في بعض انواعه
ولهذا جعل التعريف علة لتعريف لغير المنصرف في
تعداد العدل وجعل العلمية شطره ولم يجعل نفس
العلمية قوله لان اصل كل نوع ان لا يكون فيه الوزن
المختص بنوع اخر هذا انما يصح في احد شقي وزن الفعل ويكفي
ذلك فانها اقوى من الفرعية التي ابنت في التعريف
ويمكن ان يجعل اعم من الاختصاص الحقيقي والخلي ويجعل الثاني
لوزن الفعل مختصا بالفعل حكما فيتحقق الفرعية في مطلق
وزن الفعل قوله ويجوز اي لا يمتنع الجواز هو الامكان
فقد يجي بمعنى سلب الوجود والامتناع معا وهو كما ان
الخاص الذي يقع في مسئلة الامر وقد يجي بمعنى سلب الوجوب
فقط فيتناول الممتنع وهو الامكان العام المقيد
بجانب الوجوب وهو المراد هنا وذلك لان صرف غير
المنصرف قد يكون واجبا كما في صورة خروج النوع عن الوزن

بجانب العدم وقد يجي بمعنى سلب الامتناع
فقط فيتناول الواجب وهو الامكان
العام المقيد بجانب الوجود وهو ح

او عدم رعاية القافية لو لم يصرف قوله باد خال الكسر و
التنوين الاولى او التنوين باو المانعة الخلو لان صرف غير
المنصرف لم يلزم ان يكون باد خال كليهما بل يحصل باحدهما ايضا
كما في صببت علي مصبب لوانها وفي حسن يبقى باحد قوله عند المصنف
ماضية علتان اه واما عند غيره فهو لم يدخله الكسر والتنوين
فعند ادخال احدهما يجعل منصرفا حقيقة فان قلت عند
غيره ما لا يدخله التنوين والجمات الثلث فباد خال احدها
فقط لم يجعل منصرفا ما لم يدخل عليه الاخر يعني التقدير الذي
باد خال الكسر فقط او باد خال التنوين فقط كما في المثالين
المذكورين لم يجعل منصرفا عند غير المصنف قلت جواز دخول
احدهما يوجب جواز دخول الاخر ويكفي في المنصرف جواز الدخول
وفيه تأمل قوله وباد خال الكسر والتنوين اما مؤثر ان او لا
فعلى الاول يلزم وجود المؤثر بدون اثره فان اثر المنع عن
الكسر والتنوين لا غير كما لا يخفى وعلى الثاني لم يصدق عليه
تعريف غير المنصرف على مذهب المصنف ايضا فان كون العلتين
مؤثرتين معتبر في تعريفه كما مر منه في تعريفه قوله
والضمير في حرفه راجع الى حكم ويجوز ارجاعه الى غير المنصرف
ايضا كما هو المتبادر لئلا يلزم الانتشار بتقدير الحكم
في نظم الكلام او بدونه كما لا يخفى لكن ما ذكره اظهر من حيث
المعنى قوله اي بضرورة وزن الشعر يعني رعاية وزن
الشعر لئلا ينكسر او لائيه حفاو رعاية القافية لئلا يختل

امر صرف وري عند الشعر فلا علها يجوز صرف غير المنصرف
واما جعل المصنف للضرورة او للتناسب فغير جائز عند
جمهور البصريين لان الضرورة عندهم ترد الاشياء الى
اصولها لا يخرج من اصولها ولهذا لم يجز جعل الممدودة
مقصورة لان الاصل الممدودة المقصورة هكذا قيل
وفيه ان هذا الدليل يدل على جواز جعل المقصورة ممدودة
كما لا يخفى فتأمل ويجوز جعل الممدودة مقصورة قوله
انه خاف عن الكلمة الاخفاف هو الاخف والاخف غير ذلك
كذلك وتاويل كه فرد فانه افتقد رسبيل الشاذ قيل
سته ماز سنده وذكر في بعض مسائل علم العروض الخفاف
بكسر الاء جمع زخف بفتحها وهو بعد السهم الذي من الهدف
يقال سهم راخف اذا ذهب الى طرف اخر من الهدف وسقط
بعيدا عنه انتهى والتلاسة دواني قوله صببت علي مصببا
لوانها نقل عنه رح هذا البيت كما قالته فاطمة الزهرا
رضه في مرثية النبي ص واول ماذا علي من ثم مرثية احمد
ان يلثم مدي الزمان غواليا انتهى وفي الكلمة غواليا
جمع غالية يعني بوش خوي قال بعض المحققين المرثية
بالتخفيف بمرده كه بيشتر كردن التوبة خاك محال الذي
غاية والمعنى ما الذي واي شيء وقع علي من ثم مرثية احمد
في ان يلثم مدي الزمان غواليا وامتداده انواع الغالية
والاستفهام للانكار والمعنى لم يقع علي شيء لانه اضحى

بثمة عن شم العوالي انتهى غ ان هذا البيت يجوز ان يكون
ببيت ان احد فيه غير منصرف باد خال الكسر والتنوين كما
صح في بعض الكتب بهذا الوجه وجد الصرف فيه الانكسار
كما شهد على هذا الرجوع الى الوجهان والرجوع الى غير الصرف
اصح فان بعده ذخر مكسر سالم وهو مفعلن ثلثا وتقطيعه
ماذا يعلى مستفعلن بربه احد مستفعلن فاذا حذفت تنوين احد
بحذف نون مستفعلن ينكسر الوزن فان تقطيعه في حينئذ على
مفعلن لانها مستفعلن كما في ان حيث على مفعلن لانها لو
حذفت التنوين عن مفعلن ينكسر الوزن وبحذف التنوين
عن مفعلن بحذف نون مستفعلن ينكسر الوزن قوله ان ذكره
يجوز في الفتح بتقدير لام التعليل والكسر بحمل الكلام على
الاستيناف فيجوز وقع التعليل كما قيل عامة الاعادة
فقال في جوابه ان ذكره هو الملك ما كررته يتضوع قوله
فانه لو فتح نون نعمان يستقيم الوزن ولكن يقع فيه خلاف
فان قلت الضرورة في نعمان يستدعي التنوين لا الكسر فلم كسر
قلت لعله لم يكن الواسطة بين المنصرف وغير المنصرف فجعله
صرفه باد خال التنوين وكسرته ولان الكسر متبع من غير
المنصرف بتبعية التنوين كما بان في موضعه فلما جوز دخول
التنوين جواز الكسرة ولان التنوين لما كان لتمكن
ومعناها امكنية الكلمة للاعراب الثلث فلا بد من
ادخال الكسر حال التحقق معنى التمكن والا يلزم الكذب
عن تامل

فتأمل قال بعض المحققين الشارحين ان بحر هذا البيت
مع التنوين طويل مقبوض على وزن فعولن مفاعيلن فعولن
مفاعيلن ومع حذف طويل مقبوض مكفوف على وزن فعولن
مفاعيلن وفعول مفاعيلن ولا يخرج الطويل السالم اي
فعولن مفاعيلن من الوزن انتهى قوله رعاية القافية
وهو ما يجري على قفاء الشيء واصطلاح ما هي مجموع ما
يتكرر بغير استقلال في الابيات في الفاظ مختلفة لفظا
ومعنى او لفظا فقط او معنى فقط قوله حرف الروي
ماخوذ من الرواء بكسر الراء وهو لغة حبل يشد به الحمل على
الظهر واصطلاحا عبارة عن الحرف الاخر الاصلية من
حرف القافية وشرطه ان يتغير في اخر شيء من
الابيات مع حركة ما قبله يجري لو كان متحركا قوله لان
رعاية التناسب بين الكلمات امر مهم عندهم ولهذا
صار الجمع من اجل المحسنات وذلك التناسب يكون في
الكلام الفصيح على انحاء مختلفة منها ما في قولهم هنا في الشي
وهو اني مع ان الاصل اواني ومنها ما في قولهم يتع والفجر
وليال عشر والشفع والليل اذا يسر بحذف الياء في
يسر لمناسبة الفواصل كما قيل ومنها ما في قولهم يتع بيدي الخلق
ثم يعيده واللغة المشهورة يبدا قوله وان يصل الى حد
الضرورة فيه اشعار الى ان رعاية التناسب قد يصل الى
حد الضرورة ومنه وجوب صرف اعلام الاوزان التي

قصد بها وزن منصرف مع عدم صرفها كما يقال وزن
ضارب بضارب مضاربة فاعل بفاعل مفاعلة فصرف
مفاعلة مع تأنيثها وعجمتها لوزن خصوص لمناسبة ما يوزن
به اعني مضاربة وهذا التناسب ضروري عند بيان الوزن
كما لا يخفى **قوله** صرف كذا لتعليل صحة التمثيل او لامكان
اشارة الى ارادة بدون رعاية التناسب **قوله** لتناسب المنصرف
الذي يليه هذا في خصوص المادة والا فقد يكون المنصرف الذي
يجعل غير المنصرف مناسبا له في كلام اخر مقدما عليه او مؤخرا
عنه كما صرف قوادير مراعاة لفواصل الايات **قوله** مثال الجموع
غير المنصرف اه ومثال الغير المنصرف الذي وقع في هذا الكتاب
وكلام الفصيح **قوله** وما يقوم مقامها قال الفاضل الحبي اللاهوري
تقدم على الكملة بيان لما ابهم في حد غير المنصرف انتهى وقد
اعتذر عنه بان بيان الجميع كلها بيان لما ابهم في التعريف
وقوله وحكمه معترضة للمناسبة في وضعها ايضا وقعت بارزة
شدة الاهتمام ببيان ان عدم قبول الكسر والتنوين من جملة
احكامه ولا يجوز ان يجعل تعريفا له كما فعله الكثرون لاستلزامه
الدور ردعاه الى ذكر قوله وحكمه بعد ذكر التعريف قيل بيان
القيود التعريف ثم ذكر قوله ويجوز صرفه لمناسبته وبان ذكر
قوله وحكمه ايضا بيان لما ابهم في التعريف فان العلة في التعريف
مفيدة بكونها مؤثرة وقوله وحكمه بين اثر العلتين فجميع
ما ذكر بعد التعريف بيان لما ابهم في التعريف ومناسبته

من

من العلل التسع قيد للعلة الواحدة او العلتين او كل
منهما **قوله** فانه قد تكرر فيه الجمعية اعلم في قيام الجمع مقام العلتين
اقوالا الاول تكرر الجمعية حقيقة او حكما والى هذا ذهب المصنف
ولهذا اختار الثاني والثاني ان الجمعية فيه وصل الى حد ليناسب
بحيث لا يصح جمعه ثانيا بجمع التكسير فكان له كمال قوة في
الجمعية والثالث انه لا نظير لهذا الجمع في الاحاد بخلاف
سائر الجموع فله قوة في الجمعية يصح لان يقام مقام السببين و
بعض جموع القلة كاكالب واجمال وان لم يكن لها نظير في الآحاد
كما قيل لكن لكونها جمع قلة يناسب الآحاد فلا يقاوي قوة
يقوم بها مقام السببين **قوله** كالجموع الموافقة لها اه فانها
في حكمها لموافقتها في الجمعية والوزن وعدم جواز جمعها ثانيا
بجمع التكسير **قوله** وهو الفا التأنيث فيه مختصا والمراد الثابتة
الواقع بسبب احدهما **قوله** المقصورة والممدودة اعلم ان
الهمزة في الممدودة منقلبة من الف هي للتأنيث دون الالف
التي قبلها كما يتوهم من لفظه **قوله** فانها ليست لازمة للكلمة بحيث
اصل الوضع وان اتفق في بعض اللغات لزومها كالجحاجاة
والجحاجي لكن لما يكن في نوعها تلك الازوم لم يعتبر **قوله**
فالعدل لما ذكر العلل التسع مجملا في تعريف غير المنصرف
اراد بيانها فادخل في التفسير في قوله فالعدل وبين مفهوم
كلها كان مفهومه محتاجا الى البيان وبين شرط ما كان له
شرط وهو في اللغة الميل يقال عدل عنه اي مال عنه وعدل

اليه اي مال اليه وجا بمعنى البتعيد يقال عدل الجمار
غاة كذا نقل من القاموس قوله مصدر مبني للمفعول المقصه
منه اعتذر الخ يرضى من ان العدل اخراج الكلم لا الخروج فتعريفه
ليس على ما ينبغي ويؤيد ذلك ما سيأتي من قوله لا بد في اعتبار
العدل من امرين احدهما اعتبار وجود الاصل للكلم المعدول
وثانيهما اعتبار لخراجه عن ذلك الاصل وحاصل الدفع
انه اذا كان العدل مصدر المبني للفاعل فهو بمعنى الاخراج
والمناسب جعله ههنا مصدر المبني للمفعول لان المتبادر جعله
صفة للكلم الغير المنصرف فاعتبار لا للمتكلم قوله اي خروج الكلم
بقرينة ان البحث في الكلم وخروج الفعل لانه لا يحي العدل
اصطلاحا المراد خروج مادة الكلم لان الكلم هو مجموع المادة
مع الصورة فلا يتصور خروج الكل عن جزئه قوله اي من صورته
فسر الصيغة بالصورة لانه قد تطلق الصيغة على نفس
الكلمة ايضا باعتبار ما يعرضها من الهيئة يقال ضرب صيغة الماضي
وهي ليست بمرادة ههنا فان قلت لا شك ان الصيغة والصورة
هي الهيئة الحاصلة للكلمة من ترتيب حروفها وحركاتها وسكناتها
والخروج من الصيغة الى صيغة اخرى ليتدعي تغايرهما مع
انه لم يحصل ذلك في مثل اخر قلت المراد بالصورة ما عم من الصورة
وما في حكمها اي كونها لازمة للكلمة كالصورة في ان في اخر مثلا
كون احد الامور لازما لفعل التفضيل لازم لغير ذلك الصورة
للكلمة قوله التي يقتضي الاصل والقاعدة ان يكون ذلك

الكلم عليها فان قلت هذا الكل عدل عن فان صورة الكلمة
التقديرية وهي صورة عامر مثلا لا يقتضيه اصل قلت
لما اقتضى صورة منع الصرف الى ان يحكم بانه معدول حكما بانه
سمي باسم الفاعل من العمارة فصار اسم فاعل من العمارة خارج
من صيغته التي هي مقتضى القاعدة وهي عامر الى عمر قوله
كالمة المحذوفة الاعجاز وكذا المحذوفة الاوائل نحو عدة اصله
وعداه وحذوة الواسط المحذوف اصله حذوة والظاهر
ان يكون كلها بابدال الحرف من هذا القبيل لانه لم يبق ما دته
بحسب الظاهر كالمقام والابلاء وح لم يبق من المغيرات الهيئية
الا المدغمات والمقلوبات وما عير فيه الحركة فقط ويجوز ان
يجعل ما غير بابدال الحرف بحرف من قبيل ما بقي ما دته من المغير
الهيئية بسبب وجود ما يقابل الحرف الاصلي وهو الحرف
المبدل اليه قوله فخرجت عنه المغيرات الهيئية التي ذكرها
باقية ولم يخرج بالقيود السابقة من الجموع والمصغرات
الشاذة والمنسوبات قوله من الجموع الشاذة بيان لمثل
اقوس واثيب وكونهما شاذا بسبب تحرك الواو والياء
بالحركة الصحة التي ينقل عليها اذ لا يغير الكلمة تغيرا اقيسا
بحيث صار الواو والياء فيه مضمومها والاجمع على افعل
غير شاذ كقلب واكلب قوله فلانه اخرجه اه هذا المعنى
مسلم في الجموع الشاذة فتلك اما في الواحد المغاير بطريق
الشذوذ الى صيغة اخر فلان منع خروجه عن صيغة الاصلية

الى هذه الصيغة المغيرة مكابرة فتأمل الا ان يقال ان
مدار العدل على اعتبار خروجه عن الصيغ الاصلية ولم
يتحقق ذلك الاعتبار في المغايرات التالية مطلقا الا
بيانه وقع في الجموع التالية قوله من غير ان يعتبر جمعها
اولا على اقواس وانياب لان هذا الاعتبار في جميع العدول
بسبب منع الصرف كما سيأتي ولا منع صرفها قوله فحيث اي
كلما حيث مكاني او تعليلي ويفهم من كلامه رح ان هذا
التوجيه مرضي مع ان الظاهر ان القصر في هذا المقام غير
غير المنصرف عن المنصرف للمجرد غير بعض العلل عن بعض ولذلك
ان هذا التعريف للعدل لا يتميز غير المنصرف عن المنصرف
فائدة اذ يأتي بالجموع مثلا لا يعلم منصرف او غير منصرف
بل يتوهم انها غير منصرف لتحقق العلمية والعدل بهذا
التعريف الاعم قوله لي ان كتاب لكلفات لكانت العبارة
غير مخلة في افادة بعض القيود وسماه تكلفا والا فخروج
قدر العبارة على وجه يفهم المقصد بطريق التبادر منها من
غير تكلف قوله واعلم انا نعلم قطعا يعني انا نعلم يقينا
ان خروج مثلث وثلث والخ وجميع من العدول التحقيقية
من الصيغة الاصلية ليس تحققا كما هو المشهور ويتوهم
من ظاهر عبارته ايضا من ان قوله تحقيقا كان متعلقا بالخروج
بل لما وجد وا تلك الامثلة غير منصرف ولم يجدوا فيها الا كتب
واحد وعبروا بالخروج ليتحقق العدل الذي لا يصح الا باعتبار

الا

الا العدل لكن التحقق بثبوت اصل للعدول والمسمى بالتحقيقية
فان قلت اذا كان ثبوت الاصل تحققا وخروج كان تحققا
ايضا اذ الاصل انما يكون اصلا لخروج التفوع قلت ليس المراد
بالاصل ههنا الا ما يكون القياس ان يكون اللائم عليه وكان
اللائم عليه خرج او لم يكن والخروج لا يتحقق الا بان يكون اللائم
ثم خرج فتحقق بثبوت الاصل لا يلزم تحقق الخروج الا ترى ان يقال
اراد بالخروج التحقيق الخروج كما هو القياس بان لم يرد بل
ورد على غيرها هو القياس ورد عليهم الجموع التالية على ما
ذكره انه اراد بالخروج التحقيقي هو ان يكون الخروج عما ثبت
للمادة بعد ورودها على هو القياس وعلى هذا موغير محقق
في شيء من العدول ولهذا بالعدل التحقيقي ان يتحقق اصل
ثابت ورد على ما ذكره ان غير المنصرف الذي اعد بنية العدل
لم يوصف بتعريف غير المنصرف اذ العلم يكون عدلا انما هو بعد
العلم بعد صرفه كما لا يخفى فتأمل قوله لا انهم تنبهوا للعدل
اعلم ان العتبة على ذات الثيب في غير العدل والجمع التقديري
مقدم على منع الصرف ولا يتوقف على معرفة منع الصرف ولا
يتوقف على معرفة منع الصرف اصلا واما علية الالف فلا
تعرف في شيء منهما الا بعد معرفة منع الصرف واما في
العدل التحقيقي فان كان هو الخروج عما هو القياس فيمكن
ان يعرف بدون معرفة منع الصرف كسائر الالف وان كان
هو الخروج عما كان للمادة كما مر لك فلا يعرف الا بعد منع الصرف

قوله اذا كان المعنى مكررا يكون اللفظ ايضا مكررا يعني
اذا كان ملحوظا مرتين يكون اللفظ ايضا مذكورا مرتين لا
يقال ان المعنى في المثنى مكرر مع عدم تكرار اللفظ
لانا نقول ان المعنى غير مكرر في التثنية بل اريد منه فردين
من مفهوم واحد لا تكرر ذلك المفهوم قوله جاءني القوم ثلثة
ثلثة كلها منصوبان على الحالية ما دام اللفظ واحدا اي
مفصلا بهذا التفصيل فلما كان اللفظ كلا اللفظين
عبارة من الحال اجري الاعراب عليهما قوله الى رباع ومربع
الاظهر رباع ومربع بالعطف لان الواسطة بين ثنى و
مثنى ورباع ومربع هو ثلث ومثلث وهو الحق به فلا
وجه لادخاله في المثبة الا ان يقال ان الى بمعنى مع قوله
والصواب بحذفها قال بعض المحققين الصواب بحذفها عناد ومعنى
بخلاف المرة الاخرى قوله والسبب في منع صرفها المقصد من
هذا الكلام ترجيح قول من قال ان السبب في منع صرف ثلث واخواته
هو العدل والوصف على ما قيل ان منع صرفها تكرار العدل
عدل من الصيغة وعن التكرار او عن الصيغة وعن العينية
الى الوصفية وذلك لان اعتبار العدل امر اعتباري
يجب ان يقصر على قدر الحاجة ولا حاجة لو كان كذلك لكان
العدل قائما مقام العدلين كما لجمع فلا يقبل زيادة قوله
لان الوصفية العارضة التي كانت في ثلثة اه لا وجود
لاسم العدل بل للاحاد والاعداد كالثلثة الواحدات

اي

اي المعدودات واستعمالها في المعدودات يكون مجازا
او الوصفية يعرضها باعتبار الاستعمال فالوصفية التي
تعرض لثلثة ثلثة باعتبار هذا الاستعمال كما يعرض في
اربع في قولنا مررت بنسوة اربع لا يكون اصله عدل
عن عند استعمالها في هذا المعنى الى صيغة ثلث ومثلث
ووضع لفظ ثلث بهذا المعنى فيكون الوصفية فيها اصلية
فتأمل قوله واخواتهم التفصيل لان معناه اشد تأخرا و
ظاهر ان صيغة صيغة افعل والتفاوت ايضا كاشتقاق
يقال اخر اخران اخرون واواخر كافضل افضلان وافضلون
وافاضل اخريان اخريات واخر كفضيل فضليان
فضليات وفضل فلا بد ان يكون معناه اشد تأخرا
للاستلزام كون اسم التفضيل لان مثل هذا المعنى يتحقق في
صيغ المبالغة قوله ثم نقل الى معنى غير ولا يستعمل في
غيرها هو من جنس المذكور اولا فيقال جاءني زيد واخر
بمعنى جاءني رسلا بل رجلا اخر قوله وقياس اسم التفضيل ان
يستعمل باللام او الاضافة او كلة من وفيه ان المراد بلام
التفضيل ههنا ان كان اسم التفضيل المستعمل في معناه
التفضيلي فلم ان القياس فيه ذلك لكن ما نحن فيه
ليس كذلك بل منقول من معناه التفضيلي الى معنى
غير فلا يلزم ان يكون القياس فيه ان يستعمل باحد منهما
حتى يكون معدولا من احدهما وان كان اعم من ان يكون

مستعملا في المعنى التفضيلي او غيره فلا يرد القيد
في المستعمل باحد هذه الوجوه فان معنى التفضيل
يقتضي ذلك لا معنى اخر واجيب بان الاختيار الثاني
واثبات ان الاصل في كل اسم التفضيل وان استعمل في غير
معناه التفضيلي ان يستعمل باحد هذه الوجوه المذكورة
عدل عما كان حقه بحسب الاصل لقرينة عن معنى الزيادة المستلزمة
لاحدها ويكون المستعمل في المعنى المجازي هو المستعمل
في المعنى الحقيقي هو دأب المجازات واجيب ايضا بان هذا
الحكم اي كون قيد اسم التفضيل مطلقا ان يستعمل باحد هذه
الوجوه استقرائي لا بد في النقض عنه من تحقق هذه في
غير صورة العدل وفيه انه قد يختلف في اخر واحوال سائر
اسماء التفضيل اذ يجيء بها وايضا بالاستقراء يستدل من
حال الجزئيات على حال الكلي لا على حال جزئي اخر ايضا يكفي
اسم التفضيل ان يكون كذا باب من كون الحكم استقرائيا قوله
وحيث لم يستعمل بواحد منها علم انه معدول عن احدها
وفيه انه كيف يعلم هنا من ذكر اخر فقط من غير انضمامه
مع امور اخر واد خال في التركيب فالاولى ان يذكر في
القيد تركيب من تراكيب البلغاء وقع فيه اخر بدون
واحد من الامور الثلثة ليعلم انه لم يستعمل بواحد منها
الا ان يقال ان اخر هنا اشارة الى اخر الواقع في
التراكيب التي يعلم المخاطب تلك المواقع فان قلت هذا
القيد

القيد يستدعي ان يكون اخر ايضا معدولا عن الاخر
المستعمل مع احدها مع ان فيه وزن الفعل ويجيء ان
العدل ووزن الفعل متضادان لا يجتمعان في كلمة واحدة
قلت قد سبق انه لا يكفي في تحقق العدل مجرد القياس ان
يكون صيغة اللام كذا بل لا بد من اعتبار خروجه عنه بدليل
منع الصرف والعلاقة الى هذا الاعتبار في اخر لتحقق
العدلين فيه وهما وزن الفعل والصفة ولا بد في اخر
فتوقف قوله فقال بعضهم انه معدول عما فيه اللام وبولاء
لزوم المطابقة للموصوف افرادا وتثنية وجمعا وتذكيرا
وتأنيثا كما اشرنا في تعريفه اذ ذلك شان افعل التفضيل
المستعمل باللام لكن يابى ذلك قاعدة العدل اذ المعنى
لا بد ان يكون محفوظا فيه ويكون الخروج في الصيغة فقط
وههنا يختلف المعنى بالتعريف والتنكير قال الفاضل
الخبيصي واجيب عنه بجواز عدول الكلام لفظا ومعنى كما يجيء
واذا اردت سرا مغنا وهو سحر ليلتك فانه معدول
من السحر لفظا ومعنى اما لفظا فلان كل جنس اطلق واريد
به فرد معين من افراده فلا بد من لام العهد سواء صار
بالغلبة علما نحو الخ او لا نحو فعصى فرعون الرسول واما
معنى فلانه لو كان اللام محفوظا لبقي لنكتة معنى
الحروف مع انه معرب وغير منصرف في المشهور وذلك
بالعدل والعلمية المقدرة انتهى وفيه ان هذا انما يصح اذا

استعمل معرفة واما اذا استعمل نكرة فلما في قولنا جاءني فقد ثم فعدة
من ايام اخر حيث وقع للنكرة صفة قوله وقال بعضهم انه
هو معدول عما ذكر معه من ويؤيده موافقة المعدول والمعدول
عنه في التنكير لكن يأبى عنه ان اسم التفضيل المستعمل بمعنى
لا يثنى ولا يجمع ولا يذكر ولا يؤنث مع انه يجمع اخر يثنى
مؤنث اخر الا ان هذا الحكم مختص باستعماله في المعنى التفضيلي
وان كان الحكم الثابت وهو كونه مستعملا باحد امور الثلثة
اعم والمراد من الجمع المنفي هو الجمع السالم كما يفهم من تعليله
في بحث افعل التفضيل واعلم انه لا يدخل اللام ومن في جوهر
حروف الاخر المستعمل باحدهما بل جوهرهما حروف الهوي والحاء
والراء والعين فرعيه من اللام ومن كلمة اخرى وايضا لو جعل
واخلافه يلزم عدم بقاء المادة في العدول وكذلك ان
الهيئة الحاصلة لتلك الحروف ولم يتعرض فلا بد فيه من ان يكون
ان خروجه عن صيغة الاصلية بحكي كما ذكرناه في تعريف
العدل اذ القول بان هيئة مقارنة مع اللام او من غير
هيئة مجردة عنها قوله لانها يوجب التنوين اه يعني انه هذا
اي تقدير الاضافة كحفظ قاعدة اه في تقدير الاضافة اذ لو
ذهب اليه احتيج الى تقدير تغيير القاعدة قبل الحكم في تلك
القاعدة فان الخليل ذهب في الجمع والغواة الى تقدير
الاضافة من غير لعدد الامور الثلثة وايضا القاعدة في
تقدير الاضافة في الكلام الواقع لا في نحو الاضافة في الكل

المعدول عنه بل لحفظ القاعدة يخرج من كونه عدولا و
الاوجه ان يقال ان في قولنا جاءني رجل اخر وجائني
زيد ورجل اخر ونظائرهما لو فرض اخر للتفضيل لا يتصور
التفضيل على ما ذكر او بالاضافة وهي بين الحال والكل
ولم يقل ببقدير الاضافة قوله او اضافة اخوي مثلها يعني
في المضاف اليه لا في المضاف كما يتوهم من المثال لكن يشترط ان
يكون تابعا للمضاف الاول سواء كان تأكيدا له كما في يا تيم
تيم عدي او عطفا عليه كما في بين ورأي وجهه للمستدرك
او غير ذلك قوله عن احد الامرين يجوز فيه ضم الهاء وفتحها
قوله وبصح قرئ بالصاد المهملة وبالصاد المعجمة كما يجئ
في التأكيد قوله وقياس فعلا افعل يعني ان قياس الاسم
المؤنث الذي على وزن فعلا ومذكره على وزن افعل قوله
ان يجمع على فعل قال المحشي اعترض عليه بان فعلا انما يجمع
على افعل اذا كان مذكره مجموعا على فعل ايضا واجمع مجموع
على اجمعون لا على جمع انتهى قوله وان كان اسما داعما
ذكر القياس في جمع فعلاء صفة واسما داعما ويكتفي على
احدهما لان في جمع جمعاء ان يعتبر اسميته باعتبار
الغلبة وعليه ابو علي قوله ان يجمع على فعالي او فعالا و
قال الفاضل المحشي رد عليه ان جمعاء لو كان اسما لكان
اجمع ايضا كذلك مجمعا على اجمعون سيكون ستأتي اذ لا
يجمع الا الوصف اذ العلم الا ان يقال انه علم جنس قوله

قوله اما جمع او جائي لاجتماعات فلا يحتمل ان يكون
معدولا عنها انتهى وعكن ان يقال لا مانع من اعتبار
عدول من الجمع التام وان كان صورة يشبه الجمع المكسر قوله
والاخر الصفة الاصلية قيل ان الوصفية قد اما باعتبار
انه افعل الصفة كاخر او باعتبار انه افعل التفضيل
كافضل فان كان الاول يلزم ان لا يصح على اجتهود لان افعل
الصفة يجمع على فعل كما مر ولا يلزم ان يحقق شرط جمع التام
فيه وان كان الثاني يلزم ان لا يكون مؤنثه على وزن فعلاء
بل يجب ان يكون مؤنثه جمعي كفضلى واجيب بانه اسم التفضيل
في الاصل جرد من معنى الزيادة فعدل عن لوازم اسم التفضيل
ايضا فجعل مؤنثه على وزن فعلاء كافعل الصفة فتامل قوله
وعلى هذا ذكرنا من معنى الخروج عن الصيغة الاصلية وبينا
بالامثلة لا يجوع الثاذة اي لا ينتقض تعريف العامل بها
ولا توجه ههنا سؤال بعد تحقق العدل في جمع من الجموع
الثاذة بعينها مثل جمع فيلزم تحقق العدل فيها ايضا
كرر هذا الكلام بعينه لدفعه واورد فيه فائدة اخرى بقوله
بقولك كيف ولو اعتبر اه قوله يكون الداعي الى تقديره ومنعه
منع الصرف للغير فيه ان الداعي الى التقدير امور ثلثة احدها
منع الصرف وفائدتها عدم وجدان علة اخرى للبناء سوى العلمية
العدل والثالث عدم صلاحية علة اخرى للاعتبار سوى
العدل والجواب ان الداعي امر وجودي وهو منع الصرف

ههنا

ههنا للغير واما الاسرين الاخرين العدميين فيهما الدواعي تفا
الموانع ولا يقال لهما الداعي وفيه ايضا ان الداعي غير
منصرف في منع الصرف فانه قد يكون الداعي في تقدير العدل
البناء كما في حضاد وبوار وقد يكون الحمل على النظائر كما في
قطام في عند بني تميم قوله كعم مبتدأ محذوف اي ذلك
الخروج كخروج عن اوصفه بعد صفة لخروجا اي خروجا كائنا
عن اصل مقدر مثل خروج عن قوله وكذلك زفر وكذلك
ايضا ثم قالوا الكلمات التي على فعل ثلثة اقسام احدها
ما استعمل جنسا فلا عدل فيه مفردا كان او جمعا كرجل وغرف
وثانيها ما استعمل علما في الكل منها العدل كعمر وزفر وقثم
وليس في بعضها كاد راي قبيل فانه يثبت استعماله منصرفا
وثالثها ما كان صفة وهو ينقض تحقق العدل في بعضها
كجمع واخواته واخر وشذ في لغة يا فساق ويا فاسقة وكم
يحقق في بعض اخر كجمع في لغة خمائع اي ذاهبة في الارض
قوله لما وجدوا غير منصرفين ولم يوجد سبب ظاهر غير العلمية
اعتبر فيها العدل هذا غير مختص بل مشترك بين التحقيقي
والتقديري كما سيوكل النظر في مثال العدل التقديري
العلمية وفي امثلة العدل التحقيقي المذكور الوصفية
فان قلت اعتبار العدل في الامثلة المذكورة بعد وجدانها
غير منصرفة بحيث وجد العدل بعد منع صرفها حتى يلزم الدور
بل يعتبر العدل لفقدها على منع صرفها بالذات وسببا لمنع

صرفها لكن هذا الاعتبار والعلم بوجود المعدول
بعد وجدانها غير متصرف فلا ورود والحاصل ان منع
الصرف موقوف على ذات العدل وهو مقدم بالذات على منع
الصرف لكن العلم بوجود العدل بعد منع الصرف فلا اشكال
قدر قبلها ان اصلها عامر وذاو وبهذا التقدير امتاز
العدل التقديري من العدل الحقيقي وفيه ان مقدم الاطلاق
لا يستدعي تقدير خصوص عامر وذاو اذ ان يقال المناسب
ان يكون الصيغة الاصلية لهذين العلمين عامر من العمارة و
ذاو بمعنى السيد لا غير قوله علما للعين المؤنثة المراد بالعين
القائم بنفسه كالمرأة والناقة والارض والكواكب وفي مقابلته
المعنى القائم بغيره كالكتابة والتجارة فان قلت المناسب ان
يقول على ما هو على فعال علما للعين المؤنث بالافراد لا بالجمع لان
زيدا ما هو على وزن فعال علم لفرد من اعيان المؤنثة قلت لكن
لا ينافي قوله كل ما هو على فعال على تقديرها بجمع المعنى الموضوع
لتقابل احاد الجمع باحاد تلك المتعددة قوله فانهم اي بتوهم
ان النحاة في لغتهم قوله مثل حضار وطمار في بعض النسخ بواو نقل
عنه رح ان حضار للكوكب ونقل من القاموس هي جبل بين العمانة
والبصرة والبهان او الحمر من الابل وطمار المكان المرتفع ودبار
اسم في اليمن قوله وليس فيها كالمبنيات فيه ان الحمار ان كان
باعتبار جميع الاوصاف فهو ظاهر البطلان فان فيها اوصافا
اخر كونه فعالا وان كان باعتبار الامور الباعثية للبناء
فالحق

فالحق فان من الامور الباعثة هو كونه على فعال بل جعل
السيبويهي باعثا للبناء غير مناسب اذ باعث البناء هو المناسبة
بعني الاصل وليس منع الصرف ليست باعثة للمناسبة بعني
الاصل الذي هو حصول الفعل الماضي او الامر او المضارعة
للمناسبة بمطلق الفعل كما مر وهو ليس بعني الفعل كما مر وهو
ليس بعني الاصل وايضا قد صرح فكما يأتي ان الباعث في
بناء مثل حضار وبوار وزن فعال والعدل كالمبنيات منع
الصرف فالصواب ان يقال ليس فيها الا الوزن والوزن لا
يستقل في ايجاب البناء قوله اعتبر فيما عداه مما جعلوه
سببا فيه ان ما عدا ذوات الآء كقطام اذا اعتبر فيه العدل
يكون كذوات الآء بعينه في تحقق السببين فيهما وتقدير العدل
فكما اوجب ذلك البناء في ذوات الآء لوجب في غيرها ايضا
اذ التأنيث في البناء ليس الا باعتبار التاء حتى لو جعل
سببا مؤثرا اثر ولو لم يجعل لم يؤثر والجواب العدل الذي قدر
لبناء ذوات الـ قوة اثرها في البناء لانه مقدار اصالة
وما قدر في نحو قطام لحمل النظائر وتبعيتها ليس فيه تلك
القوة والاصالة فافترق ذوات الآء من غيرها باعتبار
وجوب البناء فتأمل قوله لان المجازيين يبنونه قلت
قلت عدم الجواز بين ايضا قد ترى في العدل لكن لبنائه كما في ذوات
الآء فتصح التمثيل ببيان قطام للعدل التقديري مطلقا
قلت نعم لكنه اراد ان يكون المثال مناسبا بيان غير المتصرف

فقيد بقوله في لغة بني عمر فان باب قطام غير منصرف
عندهم وان كان بعيدا فيه عدم المكابرة باعتبار ان تقدير
فيه ليس منع الصرف والبحث في عدل التقديري الذي كان
الباعث في تقديره منع الصرف كما مر من التصريح به بقوله
يكون الداعي الى تقديره وفيه منع للغير قوله الوصف
هو كون اه لم يعرف المصنف في هذا الباب ما سوى العدل من
الابواب لان غيره اما معرف في هذا الكتاب في محل و
اما مستغني عن البيان لشهرته او لانه عدل في العدل من
تعريف السلف وهو الاخراج الى الوزن فاراد التصريح بذلك
فعرفه وفي سائر الابواب استغنى بالسلف عن تعريفها
لكن الذي فهمته من الباب الباقية ما لم يفسره الشراح هكذا افاده
بعض المحققين واعلم ان الوصف قد يطلق بمعنى الصفة و
هو اللفظ الدال على ذات مأخوذة مع بعض صفاتها وقد يطلق
بمعنى الوصفية وهو كون اللفظ دالا على ذات بجهة مأخوذة
مع بعض صفاتها وما هو علة منع الصرف عن صيغة منتهى
الجموع في اللفظ الغير المنصرف لا الصفة لانها غير اللفظ الغير
المنصرف لا علة فلهذا اختار المعنى الثاني في تقريره قوله
اخذت مع بعض صفاتها التي هي الجمعية قال بعض المحققين
والمذكورة ايضا انتهى وفيه ان مثل المذكورة والانوثة
لو كانت من جملة الصفات التي كان الاخذ معها موجبا
للوصفية يلزم ان يكون جميع اسماء الذكات وصفا لانها
تدل على ذات

تدل على ذات بجهة مأخوذة مع الذكورة والانوثة فيلزم
ان يكون مثل انسان وفرس حيوان محاورة وكتابة وصفا
وليس كذلك قوله بل قد يعرض الوصفية كما في المثال
المذكور ويفهم من هذا الكلام ان الوصفية انما تحصل اسماء
العدد واذا جعلت نعتا للمعدود المطلق عليه دون
سائر استعمالاتها مع ان كل اسم عدد استعمل مع تمييز
مراد منه المعدود كما مر في بحث التمييز ولذلك
افتقر اسم ذات مادة ذلك الى آية من مراتب العدد
فيلزم اكثر استعمالات العدد بل جميعها في معنى الوصفية
قوله وصفا في الاصل يجوز جعل في الاصل خبرا ان
يكون فلا حاجة الى تقدير وصفا حتى يوضح جعل اللام والخبر
امرا واحدا قوله في الاصل الذي اه نقل عن رح وانما
كان الوضع اصلا لتفرع الدلالات المعتبرة عليه
انتهى واذا كانت الدلالات الثلث المعتبرة في باب
الافادة والاستفادة متفرعة عليه صح نسبة الوصف الذي
هو كون اللام والالف اذات مأخوذة مع بعض صفاتها
بقي في قوله ان يكون في الاصل لتنزيل استعمال الكل على النوع
منزلة استعمال الظرف على المظروف غرضه المطلب ههنا ان يجعل
الوضع اصلا بالنسبة الى الاستعمال حتى يكون الوصفية التي
بمقتضى الوضع اصلية والوصفية التي تعرض بسبب
الاستعمال غير اصلية لان الاستعمال لما كان باعتبار

احدى الدلالات الثلث اثبت الاصالة بالنسبة الى الدلالات
يظهر منشأ اصالة الوضع على الاستعمال قوله سواء بقي على
الوصفية او ذلك عند فان الزوال قد يضر بناء في تأثير الوصفية
الاصلية كما اذا زالت الوصفية بالعلمية فانه لا تأثير للوصفية
حين العلمية بالاتفاق وكذا بعد زوال العلمية عند
الكشف فكلامه على اطلاقه ليس ما ينبغي بل الاولى ان يقيد
قوله المهم شرطه ان يكون في الكل بان يكون في العلم بالاتفاق
وان لا يكون زائلا بالعلمية عند الكشف ويمكن ان يقال
المراد بزوال الوصفية بحسب الاستعمال مع بقاء الوضع الاصلي
وزوال الوصفية بسبب العلمية ليس كذلك بل العلمية وضع
اخر فيه تأمل قوله اختصاصه بعض افراده الخ قال الشيخ الرضي اي
من حيث ان ذوه للذات الفرد بحيث لا يقع اللفظ على الفرد
الا هي فعلى هذا الظاهر ان غلبة العلمية بطريق غلبة الاستعمال
واما في غلبة العلمية التي بطريق النقل من الوصفية الى العلمية
فلا يظهر ان يكون الاختصاص في الفرد من حيث فرد بل لا يبعد
النقل ان يكون المعنى المنقول اليه فرد المعنى الوصفي فضلا
من ان يكون الاستعمال من حيث انه فرد مع انهم عموا الغلبة
من ان يكون بطريق النقل او بكثرة الاستعمال كما يفهم من كلام
بعض المحققين في هذا المقام قوله فلذلك مما فائدة قد
الفا التفرع على اشتراط الوصفية بكونه في الاصل للامور
المذكورة من حرف اربع وضع حرف اسود واخواته وضعف

افيه

افيه واخواته للتفريع الها للامور المذكورة على اشتراط
الاصالة حتى لا يحتاج الى قوله لذلك قوله المذكور من
اشتراط الاصالة وعدم مقرة الغلبة جعل ذلك اشارة
المتعدد من اشتراط الاصالة وعدم مقرة الغلبة بتاويل
المذكور ليسلم احتمال الافراد في ذلك ورتب على ذلك امرين
احدهما حرف اربع والاخر منع حرف اسود واخواته بطريق
اللف والنشر المرتب على ما صرح بذلك في قوله حرف لعدم اصالة
الوصفية وفي قوله امتنع لعدم مقرة الغلبة ثم جعل قوله
وضعف منع افيه عطفا على جملة فلذلك حرف ويجوز جعله
معطوفا على حرف بان يكون المتفرع في هذين الامرين امورا ثلثة
ثالثها ضعف منع سود واخواتها بان يكون الاول والثالث
سوغا على الاول والثاني والاولى ان يجعل قوله لمقرة الغلبة
لتقرير اشتراط الاصالة وتوضيحه لان المراد مقصودا بالذات
ويجعل ذلك اشارة الى اشتراط الاصالة من غيرها ويل
يجعل واحدا من الامور الثلثة مرتبا عليه كما يخفى واعلم ان
المراد من قوله فلذلك رفع كذا الواقع في هذا الكتاب هو ان
المشار اليه بذلك يوجب العلم بوقوع كذا بحسب التحقيق
وقوع كذا باعث التحقيق المشار اليه بذلك فتامل قوله
حرف لعدم اصالة الوصفية الربع في قولنا مورث بسوة اربع
فان قلت من اين علم ان حرفه لانتفاء اصالة الوصفية التي هي
شرط الوصف لم لا يجوز ان يكون حرفه لانتفاء شرط وذا

الفعل هو عدم قبول التاء فان اربع يقبل التاء لم يكن
حرف اربع باعث هذا الشرط في نفس الامر قلت المراد من
التأبي سقوط وزن الفعل هو تأنيث وتا اربع ليست
للتأنيث وهذا يقال ابنوة اربع في صفة المونث بدون
التاء وايضا المراد في سقوط الفعل عدم قبول التاء بحسب
اصل الوضع ولهذا يوزن وزن الفعل في الود عند غلبة
اللحية مع قبول التاء فانه يقال للحية انثى اسودة و
اربع لا يقبل التاء بحسب اصل الوضع للاربية المعينة بل
يقبلها عند الاستعمال في المعنى الوصفي قوله الاول للحية
وهو لحية العظيمة السوداء على ما في الصراح قوله ثم يجيز
استعمالها في معانيها الاصلية هذا القول وما بعده من
قوله واما استعمالها في معانيها الاصلية وان كان لا دخل
للقص لكنه اشارة الى ان دليل اصليتها وصفيتها كما يدل
في اربع واخواته بعدم الجزم لوصفيتها من عدم استعمالها في
المعاني الوصفية اصلا قوله وضعف منع اربع اخواته فان قلت
في ان الاعتبار الوصفية في اربع واخواته مع جواز اصالتها
يوجب ضعف منع صرفها وتقدير العدل في ثلث واخواته مع
الجزم بتحقق صيغتها الاصلية والخروج منها لا يوجب ضعف
منع الصرف فيها مع انه اوفى بالضعف قلت تقدير التبيب
بعد تحقق منع الصرف في استعمال العرب لا يوجب ضعفه واما
يوجب الضعف منع الصرف لتقدير التبيب وفي اربع واخواته

كذلك

كذلك لكن على هذا يلزم ان يكون منع صرف بعض الكلمات
معللا باستعمال العرب وبعضها لم يكن كذلك بل العلم
بصدق التعريف عليه قوله من الجدل الحكم يا فتى دسرا
قوله ذي جلان بكسر الجاء وسكون اللام جمع خال
وحال نقط لبياض كذا في النسخ بايدينا قال الفاضل الخفي قالوا
والظاهر النقاق وهو طائر اخضر مخالط قليلا حمرة يصول
على كل شيء قال في الصراح نام مرغي كه بفارسي بد دارند قوله لتوهم
مستفاد من الحال تخييل انه مصدر للتخييل قوله التأنيث
اللفظي الحاصل بالتاء هو كون اللام مونثا وهو لفظي فاللفظي
ما كان في لفظ علامة التأنيث وهي تا مفتوحة ما قبلها تقلب
في الوقف هاء والفان المقصورة والممدودة فالتأنيث
اللفظي اما بالتاء او بالالف والتاء بالالف اما بالالف
المقصورة او الممدودة والمراد هنا التأنيث اللفظي الحاصل
بالتاء لانه لسبب ناقص في منع الصرف يحتاج الى اشتراط
العلمية واما التأنيث بالالف فقد مر حاله والتأنيث
المعنوي ما كان معناه مونثا سواء كان مونثا حقيقيا
او مونثا سماعيا وهو بنا مقدرا او عما يقوم مقامه وهو
الصرف الاربع وانما قيد التأنيث باللفظي لتقابل المعنوي ولم
يكتف في التقابل بقوله بالتا لان التأنيث المعنوي
ايضا حاصل بالتاء تقديرا او عما يقوم مقامه وعكن ان
يقال ان مراد المصنف التأنيث الذي يعرف بالتا المعنوي

لم يعرف بالتاء بل يكون معناه مؤنثا او بامارات اخر
يدل على اعتبار العرب التأنيث فيه لحاجة الى تقدير اللفظ
واعلم ان تاء اخت ليست لمحض التأنيث بل عوض من الواو
ولهذا لم يتحقق فيها امارة تاء التأنيث من انقلاب ما قبلها
وصيرورتها حال الوقف كقولك في رجل لا يعتنى من الصرف
وكقولك في مؤنث فهو كهند وقيل هاء كما عرفات فانها
منصرف عند بعضهم وغير منصرف عند الآخرين قوله فيصير
التأنيث لانها اذ الثابتة التي للتأنيث غير لازمة للكلمة
بل يؤتى بها عند ارادة ذات المؤنث واما التاء التي هي جزء
الكلمة كتاء بمارة فهي خارجة عن التأنيث في باب منع الصرف فشرط
العلمية في العلم المشتمل عليها ايضا بتبعية تاء التأنيث وان
كانت هي لازمة للكلمة قوله بقدر الامكان اشارة الى انه
قد يتصور في الاعلام ايضا بالترخيم ونحوه قوله لا ينفك
عن الكلمة اي بقدر الامكان كما مر قوله كما اشار اليه الظاهر
ان ضمير اليه راجع الى انه لا بد في وجوده من شرط اخر ويجوز
ارجاعه الى ما ذكر من الامرين بتأويل المذكور وهو ان العلمية
في التأنيث المعنوي شرط لجواز تأثيره ولا بد في وجوب
من شرط اخر قوله وشرط عدم تأثيره ولا يخفى انه لا يفهم
من ظاهر عبارته المصرحة بان احد الامور الثلثة شرط وجوب تأثير
التأنيث المعنوي مع العلمية الا ان يرجع ضمير تأثيره
الى التأنيث المعنوي الذي استوفى العلمية وتحققت فيه

قوله

قوله من حروفها الثلثة قيد به لانه لا حاجة في
الزيادة على الثلثة من تحرك الاوسط والآخر
الاوسط الذي هو احد الامرين من الثلثة اعم منه وكذا يقال
لا يحتاج اليها في الزائد على الثلثة ومتحرك الاوسط والآخر
اعم من الثاني الساكن الاوسط كما هو وجود وههنا ينفي الخلو
فان كلمة ابرهم التي من جملة لغات كلمة ابراهيم سميت بامرأة
تحقق فيها الامور الثلثة جميعا فتأمل قوله وانما اشترط
وجوب تأثير التأنيث المعنوي اياه وانما يجعل الامور
الثلثة شرطا لعدم تأثير العلمية لان العلمية مع سبب
اخر يؤثر من غير اشتراط هذه الامور قوله ثقل العدد يفهم
يفهم من هذا الكلام ان ايضا منع الصرف للنوع عن ثقل
وهذا غير ظاهر في العدد والوصف والمعرفة وليس الثقل
امرا اعتباريا حتى يتحقق باعتبار المعتبر قوله ممنوع
صرفها ولم يقل ممنوع من الصرف كما قال وممنوع من الصرف
اسود فقنا وكشفا لوجوده التوجيه والمناسبة قوله
فهند يجوز صرفه واشار بتأنيث ضميرها الى ان تذكير
الضمير العايد الى تلك المؤنثات يحتاج الى التوجيه
بارادة اللفظ واللام قوله فشرط في سببية منع الصرف
اي شرط التأنيث لا التأنيث المعنوي لانه قد زال
ولان المؤنث وهو فرع جميع ضمير شرط مقارن بجميع ضمير
سببي والتأنيث عند تحقق هذا الشرط يكون لفظيا

بالتاء حكما وقد يقال ان ضمير شرط وابجع الى التأنيث
المعنوي وعند تحقق ذلك يسمى تأنيثا معنويا قوله والوقو
يلايم بهذا كما لايخفى قوله الزيادة على الثلثة اعتراض بان
ههنا شروطا اخر تركها المصنف احدها ان لايكون في الاصل
مذكرا كباب اسم مادة فانها في الاصل بمعنى التمار البيض
كما يفهم في الاصل موضوع للشخص المذكر لان الاصل في الصفات
ان يكون المجرد من التاء منها صفة المذكر فانه اذا سمي بها رجل
انصرفا وثانيها ان لايكون تأنيثها بتاء وبل كرجال فان تأنيثه
بتاء وبل الجماعة فاذا سمي به مذكر انصرف وثالثها ان لايغلب
استعمال بحسب المعنى الجنسي في المذكر غير ان تساوي استعمال
مذكرا ومؤنثا تاء ولا انصرف ومنعه وان غلب استعمال مؤنثا
فمنع الصرف راجح واجيب بان مراد المصنف شرط من بين
الثلثة المذكورة الزيادة على الثلثة ولا ينفع الشرطان
الاخران من غير الاوسط والبحث بعد التسمية للمذكر وذلك
لاينافي وجوب شرائط اخر وفيه ان السؤال اغا وقع
من وجه ترك شرائط اخر لابد منها فالجواب بهذا الوجه
غير معتد ويمكن ان يقال في الجواب بان المراد بالمؤنث
المعنوي في قوله فان سمي بالمؤنث المعنوي مذكر العلم
الذي هو مؤنث معنوي لاغير فلا حاجة الى شيء من
هذه الشرائط الثلثة قوله والعلمية وحدها لايمنع
الصرف فيه ان هذا بالنظر الى المثال المذكور اعني قدم

صحيح

صحيح واما في غيره فيجوز ان يكون التأنيث المعنوي
سببا لخوالجمع ووزن الفعل فاذا زالت التأنيث
المعنوي بالعلمية للمذكر بقي تلك السببية فيمنع مع العلمية
فلا حاجة الى اشتراط الزيادة على الثلثة لتحقق التأنيث
الحكمي فيوزن والجواب ان المراد اذا اجتمع في منع الصرف الى
اعتبار التأنيث فشرط الزيادة على الثلثة وصورة عدم
الاحتياج الى اعتبار التأنيث خارج من البحث وقوله
في سببية منع الصرف اي في سببية التأنيث لافادة
هذا المعنى قوله لان الحرف الرابع قائم مقامه قال الفاضل
الخبيصي اي فيما هو على اربعة احرف وكذا الخامس فيما هو
على خمسة احرف وبالجملة الحرف الاخير في ازائد على الثلثة ساد
مسد التاء لان موضع التأنيث في كلامهم فوق الثلثة انتهى
وقد تكلف بعض المحققين والمراد خصوص الحرف الرابع
فان بيان القوم مبني على حروف ميزان التصغير وما
هو بمنزلة الحرف الثاني في ميزان التصغير اربعة لايزيد
فتأمل قوله هو وصف التعريف الاضافي بيانية
واردة التعريف من المعرفة اما بالحقيقة بان يكون
مشتركا او بالمجاز وهو ظاهر واغا يقال التعريف
شرط لكذا حتى يكون جاريا في المقصد لانه لما عبرت
في اجمال العلل التي المذكورة في البيان بالمعرفة
لمزيد الخوف ايضا في التفصيل لتوافق التفصيل

الاجمال وعكن ان يكون هذا نكتة في اختيار المعرف في
العلمية ايضا قوله على ان يكون الياء المصدرية فيه اذ
على تقدير ان يكون الياء مصدرية لا حاجة الى قوله ان يكون
بل الاولى ان يقال اشتراط العلمية الا ان يقال اراد الحاقه
بالياء معنى النسبة ليوافق شرط الكل وبين الشيء احقاء
المصدرية ايضا فيها او يقال ان العلمية عين التعريف
فالمناسب في ارتباط ذلك الشرط لفظا ان يكون كما لا يخفى
قوله بان يكون حاصلة في ضمنه الاولى ان يقال حاصل فيه
لان الحاصل في ضمن الطبيعة بالنسبة الى الفرد وهو المناسب
لحمل الياء على المصدرية فاتضح يكون طبيعة التعريف حاصلة
في ضمن العلمية التي هي نوع منه واما اذا حمل الياء على النسبة
يكون التعريف علميا بمعنى ان يتحقق في العلم تحقق الصفة
في الموصوف تأمل قوله يجعل غير المنصرف منصرفا اي حقيقة
او حكما وفي بعض النسخ يجعل غير المنصرف منصرفا او في حكم المنصرف
وهو ظاهر قوله فلم يبق الا التعريف العلمي فانه يفي بتعريف
النداء فالمناسب التعرض لانه لا يصح سببيته منع الصرف
لان بعض انواعه من المبنيات وبعضها مضافا وشبهه به
فلا يصلح سببيته منع الصرف بالمرة واما البعض الاخر وهو
المنادى المستغاث باللام فلم يتعرضه للاطراد قوله كما جعل
البعض اي الشيخ جار الله العلامة قوله لان فرعية التعريف
التنكير لانه قال في وجه فرعيته انك تقول رجل

ثم

ثم تقول الرجل وذلك يفيد فرعية مطلق التعريف
للتنكير في بعض انواعه الذي هو المعرف باللام لا صور
تعريف العلم للتنكير وعكن اثبات الفرعية في العلم ايضا
بان العلام المنقول من معنى الوصفية الى العلمية فروع
للنكرات التي هي اصلها وذلك كثير شايع في لغة
العرب دون عكه فحقق العلمية الفرعية للعلم ايضا بالنسبة
الى النكرات في بعض الانواع لكن ذلك في مطلق التعريف
ظاهر وهذا قال لان فرعية التعريف للتنكير ظاهر وفرعية
العلمية لا وقد وجه ايضا بانه لما كان اكثر الاشياء عاما احتاج
بالشرط ارادة ان يكون هذا السبب ايضا كذلك فاختاروا
التعريف في موضع العلمية فتامل قوله وهو كون اللفظ
لما وضع غير العرب وابو معرفة السماع واجماع اهل اللغة
على ما نقل من حب القواعد قوله في علم العلم الاولى ان يقال
في العلم علامة قوله اسم جنس وهو لفظ دوي في موضوع لجنس
الجيد جعل العرب لقبا لعيسى داوي النافع وهو
احد قراء السبعة والمناسب لقوله لجودة قراءته ان يقال اسم جنس
للجيد كما لا يخفى قوله لئلا ينصرف فيها العرب مثل نصرفاتهم في
كلامهم كادخال اللام والاضافة وتانيث التصغير في فيها
وتذكيره في قوله فتضعف فيه مع اعتبار جمع للاحظة
الكلمة واللفظ ثم اذا لم ينصرف فيه بادخال اللام والاضافة
ناسب ان لا ينصرف فيه بادخال التنوين ايضا لانها من قوله

واحدة في كونها للاعلام الكلام ومنع منه الكسر بتبعية التنوين
كما هو المشهور فكذلك جعل غير منصرف بعد العلمية بادي في سبب
وهو العجمة اذا لم تعادلها خفة سكون الاوسط قوله كوعي
بلجام ومعناه معروف ولا يصرف في عجمية تبديل كاف بالجيم
عند استعمال العرب في الاصل كلام فلما استعمل العرب ابدلوا
كافا بالجيم لان الحروف العجمية لا يقع في كلام العرب وهذا
يقال في ركبان جرجان في استعمال العرب قوله لتعارض
الخفة احد السببين فان قلت لم تحقق الخفة ههنا وانما يحقق
لو يكن عجمية واما في العجمة فلا لان كل قوم تثقل على غيرهم
كما ذكرتم فيما وجوه قلت كذلك في حصول خفة ما في
الثلاثي الساكن الاوسط مطلق لكن اذا كان عجميا يعتبر
ثقل عجميته سقاوها لخفته اذا لم يكن العجمة فيه لامر اخر كما في ماه
وجود واما اذا كانت العجمة فيه سببا لمنع الصرف كما فيما نحن فيه
فلا يعتبر لامر اخر لانها سبب ضعيف لا يصلح لامر ين معا
فتامل قوله هذا توضيح بالنظر الى الشرط الثاني لا كان
في الشرط الثاني اختلاف بين النحاة اهتم لذا وفرغ على
كل من تحققه وانتفائه امر وقد التوضيح على تحققه مع ان
الموجود اشرف من العدم الحادث وانتفاؤه مقدم على وجوده
وتحققه فرايي هذا الترتيب اولا ان انتفاء الشرط الثاني
يوجب الصرف عنده ووجوده يوجب الصرف عنده ووجوده
يوجب منع الصرف والكلام في اللام الصرف فلهذا قدم او لوجوه

مها امكن بالتعريف السابق المذكور في التانيث المعنوي
قوله وهذا اختيار المصنف وذهب الزمخشري الى ان نوحا
كهند ولعله قاس العجمة على التانيث او حمل على ذلك لحتم
منع صرفه وجود قوله لانه امر معنوي تذكير الضمير
مع رجوعه الى العلمية بملاحظة انها سبب والمناسبة
الخبر وهو امر معنوي ثم المراد من الامر المعنوي ان لا
اعلال في اللفظ والا فاليا منع الصرف كلها امور معنوية
قوله انما هو لتقوية سببين اخرين اي لتقوية احد السببين
اي التانيث اذ العلمية مستغنية عن المقوي وبوليده
قوله ولا يلزم من اعتبارها التقوية سبب اخر فتامل قوله
وشتر وهو اسم حصن بدياربكر وفي القاموس هو قلعة
بين دبعة وكفة وعلى التقديرين يجوز منع صرفه للعلمية
والتانيث من حيث انه اسم بلدة وكان الشارح وقف على هذا
وقال اسم حصن ولم يقل اسم بلدة لكنه لا ينفعني اذ الظاهر
انه اسم لنفس البلدة لا الجدار فتامل قوله من الصرف
نحو نوح الاولى ان يقال عدم الصرف خلافا والمختار
عند المصنف انه غير منصرف فعلى هذا فالتخصيص بنوح وتقديم
الصرف للبحث عن شيء قوله والاولى تقديم ما هو منوع
على وجوده يجوز ان يكون التقديم ههنا بملاحظة المنوع
وهو الاصرف او لان المراد للصرف كما لا يخفى قوله واعلم
ان اسماء الانبياء هذه قاعدة مشهورة ذكرني

كثير من النحو لكن ينتقض بنحو سنين وعزين فانهما منصرفان
كما يدل عليه النصوص قوله لان تعبود وذه حيث قال محمد
وصالح وشعيب ونوح وهود ولوط نون هود ابنوح
لا شعيب فلو كان هو عربيا لقدمه على نوح وجعله
مقارنا لشعيب قوله الجمع والمراد منه الجمعية وهو كون
اللفظ دالا على الجماعة مقصودة بحروف موضوعة بتضايفة
وانما يعرف اكتفا بذكره فيما بعد قوله وهو سبب قائم مقام
سببين فان قلت ما فائدة هذا القول مع ذكرها
يقوم مقامها الجمع قلت فائدته الدلالة على ان الجمع
المذكور ههنا بعينه هو المذكور في قوله وما يقوم مقامها
الجمع وليس فيها اخر من الجمع لم يكن قائما مقام العلتين
كما في التأنيث في قوله التأنيث بالتا شرط العلمية
وانما ذكر شرطها ههنا ولم يذكر هناك لانه اراد ذكر شرط
العلل على الترتيب الذي ذكر العلل فتامل قوله اي
شرط فيما مقام السببين الاولى ان يقال شرط تاثيره
في صيغ الصرف لان ما ذكره يوهم انها ليست بشرط في اصل
تاثيره بل في فيما مقام السببين فيتوهم ان يكون موزنا
في الجملة بدون هذا الشرط مع انه ليس كذلك وانما يذكر
هذا الشرط وما بعده لانه اراد ان يذكر الكيفيات مع شرائطها
على الترتيب الذي ذكر في السببين قوله صيغة منتهى
الجموع اي شرط الجمع ان يكون صيغة صيغة منتهى الجموع او
ان

ان يكون على صيغة منتهى الجموع قوله وهي صيغة التي
كان اولها مفتوحا الخ نقض عليه بنحو كمالات وصحاري
واجيب من نحو كمالات بان المراد من الصيغة صيغة جمع
التكسير وعن مثل صحاري بانه لم يتحاش من دخوله في
التعريف لانه لا يلزم من دخوله لامنع الصرف وهو غير مقصود
للحاق الالف التانيث الا ان الصرف وعدمه لا يظهران في
الا التي كان ما قبل الها مفتوحا ولم يقبل التنوين وبان
تحرك الحرف التي بعد الالف بحركة الكسرة في الحال او في
الاصل معتبر في صيغة منتهى الجموع وبانه لو كان بعد
الالف حرفان لابد ان يكونا متحركين او الاول مدغما في
الثاني وصحاري ليس كذلك قوله منتهى الجموع المراد من
المنتهى الانتهاء ومن الجموع ما فوق الواحد هكذا افاد بعض
المحققين لكن يجوز ان يراد من المنتهى معنى اسم المفعول
والمكان اي صيغة هو منتهى جمع التكسير قوله لانها تجمع
بيان العلة قوله وهذا سحيت فان في علية عدم جمع
جمع التكسير مرة اخرى لتسميتها صيغة منتهى الجموع خفا
كما لا يخفى فتامل قوله مرتين اي اكثر من مرة واحدة بحيث
لا يقبل الجمعية المكررة بعدها اذ هو الغرض في وجه التسمية
بصيغة منتهى الجموع لا الجمع مرتين فقط الا ان الواقع
هكذا فتامل قوله كما يجمع اي من الاولى كما يجمع بصيغة
المذكر لكن في العرف يعتبر عما كان عاديا الوقوع بصيغة

المضارع قوله ليكون صيغة مصوغة من قبول التغيير
فان قلت ان كانت الصناعة من التغيير ليتدعي ذلك
فانها يحصل بالعلمية ايضا فلم يشترط العلمية كما شرط
في بعض الكليات العلمية لهذا الغرض قلت المراد صيانة
مع حفظ معاني الجمعية ليظهر قيامه مقام البيتين وقد يقال
جمع جمع التكسير وان وجب التغيير لكن لا طرد في جمعية
ان الشرط عدم ذلك قوله بغيرها أي الملابسة فيكون
المعنى ملابسا بغيرها أو ليس بقصد بل المقصد ان يكون زنتها
فالاظهر فيه للابهام الاداة يقصد من تلك العبارة هذا
المعنى عرفا كما يقال كنت بغيرها يعني بالحال وهو
جزاء الشرط او حال من صيغة منتهى الجموع باعتبار انها
مشروط بها وجعله صيغة للصيغة يحتاج الى تقدير
المتعلق المعوق وهو ليس بجيد عن الفصحاء قوله والمراد
بها فيه لطافة لا تخفى وعلى التوجيهين يفيد ان لا يكون
ملابسا بتاء التأنيث اما على الثاني فظاهر واما على الاول
فلانه اذا كان بتاء التأنيث يكون ملابسا بها منقلبة
من التاء حال الوقف فلا جل ان لا يكون ملتبسا بالها حال
الوقف لا بد ان لا يكون ملابسا بتاء التأنيث مطلقا
والاظهر ان يقال بغير تاء التأنيث لئلا يحتاج الى
احد هذين التكلفين كما قال في وزن الفعل غير قابل
للتاء الداة تفان في العبارة لكن في اعتبار عدم القبول

بالهاء

بالهاء ههنا وعدم قبول التاء في وزن الفعل فائدة
جليلة هي ان مثل يفعل متصرف مع خلوه عن التاء لانها
قابلة بها نحو يفعلة وجواريب جمع جورب بمعنى لفافة الرجل
غير متصرف لانه ليس عليه بالتاء بالفعل مع مجيء جواربة
بالتاء وعند الملابسة متصرف قوله جمع فارهة ولم يقل
جمع فاره لان فاعلا لا يجمع على فواعل كما هو المشهور قال
رحمه الفاره هو الجارة ويقال للبغل والحمار فاره بين
الفروهة وفي الصراح فاره مرد زيرك قوله لانها لو كانت
مع هاء كانت على زنة المفرد قبل الطاء ان لا يعتبر
التاء في تغيير الوزن لانها لازمة للكلمة واجيب بان
لها اثرا في تغيير الوزن وان كان زائدة غير لازمة
للكلمة كما في وزن الفعل وهذا انما يظهر فيه ايضا كونه غير قابل
للتاء قوله والحاجة للاخراج ظاهرة اي فيه اشارة الى رد
من زعم لا بد في الجمع من قيد اخر وهو كونه بغير ياء النسبة
ايضا مثل مدائني فرد بانه غير داخل في الجمع للحاجة الى
اخراجه بقيد وهو فيه عجب وهو ان مثل فراذنة وهدايي
بجمعيتها خرجا عن صيغة منتهى الجموع لعدم صدق تعريفها
عليهما فلا حاجة في اخراجهما الى اشتراط فالمقصد بالشرط
اخراج فراذنة وهدائي فيهما بتبعية في كونهما جمعا على صيغة
منتهى الجموع بدون التاء والتاء خارجين من الجمع الذي
صيغة صيغة منتهى الجموع معها فاذا اعتبر منه الاخراج

بالتاء احتاج الى الخروج بقيد آخر وهو قولنا بغير هاء
فينبغي ان يعتبر ذلك في باء النسبة ايضا ويخرج بقولنا بغير
ياء النسبة اللهم الا ان يقال ان زيادة مع التاء ايضا مستعمل
في معنى الجمع بخلاف مدائني مع ياء النسبة ليفرق بينهما قال
الفاضل الخبيصي وزيد في قيد بغير ياء النسبة يخرج نحو كرهي
مع انه غير منصرف للجمع قوله فانها جمع زوذين او زوذان
قال في الهذب الزوذين يوهم قوله فهو لا يطابق ان صيغة منتهى
الجموع على قسمين يجوز ان يكون هذا الكلام توطئة لقوله واما
للتفصيل في قوله واما زوازذة فمنصرف فانها يقتضي العدل
فجعل عديلا فاشاما كان بغير هاء فمتنع صرفه كما جد
ومصابيح ويحتمل ان يكون عديلا كما جد ومصابيح فغير
منصرف واما زوازذة فمنصرف قوله فمنصرف وفي بعض
لان المذكور في بعض النسخ غوازذة ولان المراد منه اللفظ
قوله وحضاجر عطف منصوب على الحالية من حضاجر مع
انه مبتداء وجوز ذلك ابن مالك وكان الرضي اختار
هذا حيث قال ويتوجه الجواب ان حضاجر حال كونه علما للصيغ
وجعله حالا من غير المنصرف بتأويل غير بمعنى لا التي لا يلزم
تقدم المضاف اليه المكتسب بوجب تقييد كونه حضاجر غير
منصرف بحال العلمية ايضا للصيغ مع انه يدون العلمية
ايضا غير منصرف وجعله منصوبا بتقدير اعني ليتدفع
المدح او الذم او الترحم والمقام لا يتدفع ذلك قوله علم
جنس

جنس للصيغ وهو ما وضع للماهية الكلية الصادقة
على الافراد من حيث انها ماهية معينة من الماهيات فخرج
اسم الجنس فانه موضوع للطبيعة من غير اعتبار التعين فيه
قوله يطلق على الواحد والكثير اطلاقا على السواء
كاطلاقه على الجمع بل واحد فهو ايضا ينافي جمعيته قوله
ليست من اسباب منع الصرف بل هي شرط للجمعية التي هي من
اسبابه منع الصرف فان قلت شرط الشرط ايضا سبب لانه اذا
فكيف منع سببيته ويثبت شرطيته قلت المراد في السبب
الوفي المعدود في تعريف غير المنصرف لا مطلق السبب قوله
فينبغي ان يكون منصرفا هذا التقريع بالنظر الى ظهور انتفاء
سائر الاسباب في حضاجر كما يأتي قوله بل الجمعية الاصلية
لانه منقول عن الجمع فيه الشارح على ان قوله لانه منقول
عن الجمع ليس علة لوجود الجمعية التي هي سبب لمنع الصرف
وحضاجر والجمعية المانعة من الصرف اعم من ان يكون حالية
او اصلية وعلى تقدير الجواب من النقض بحضاجر بان حضاجر
يلفظ له معنيان احدهما المعنى الجمعي الحالي والثاني
في المعنى العلمي الخالي وعلة منع صرفه كونه جمعا صيغة
صيغة منتهى الجموع وهو منفك عنه حال كونه علما ايضا كما ان
مصابيح حال علميته للكتاب ايضا غير منصرف بالجمعية مع
صيغة منتهى الجموع فان قلت العلمية ضد الجمعية فكيف
يعتبر الجمعية الاصلية قلت المنع اعتبار الضدين

في حكم واحد لا اعتبار العددين عند وجود الواو وههنا
اعتبر الجمعية وحده لمنع الصرف حال العلمية ولم يعتبر
العلمية بمنع الصرف فيه قوله فان قلت اه هذا البحث
وان كان غير منصرف للجمعية لكنه يفهم من ظاهر الجواب ان الجمع
مضطر في هذا التوجيه بمنع صرف حضاجر واورد عليه انه
لا حاجة اليه فانه يجوز ان يكون منع صرفه للعلمية والتأنيث
لان الضبع هي انثى الضبعان نقل عنه ح في الحاشية
الضبع هي الانثى والضبعان هو الذكر والجمع ضباعين
كسرحان وسراحين قوله والا لكان بعد التنكير منصرفا
على ما ذهب اليه الملخص في قوله وعاصفة علية مؤنثة اذا نكر صرف
وان كان في خلاف قوله والتأنيث غير صحيح هذا مما
لا يفهم من الحاشية المنقول عنه انفا وان كان خفيا في نفسه
لان الضبع لغير الذكر والانثى على ما صرح في القاموس وهكذا
نقل من القاموس ايضا وكان حقها بالانثى يوهم من كلام
اهل اللغة انها مؤنثة ومرادهم انها مؤنثة سيما عند هكذا
افاد بعض المحققين وفيه ان كونه مؤنثا سيما عند ايضا يكفي
في التأثير مع العلمية كونه علما لجنس الضبع مذكرا كان او
مؤنثا لا يفرق في كونه مؤنثا سيما عند موثرا في منع الصرف
كاذنب وعقرب وعرفت تأمل قوله ولم يقل الخ شرطه
ان يكون في الاصل لا يقال هذا من تعيين الطريق وهو غير
موجز في اسلوب المناظرة لانا نقول لما كان هذا التعيين

سلوبا في

اسلوبا في اعتبار الاصالة كما في فعل في الوصف لا بد
من تغييره من نكتة تغيير الاسلوب قوله وسراويل يجوز
سئوال تقديره ان يقال ان الظاهر ان قدر الثم سئوالين
باعتبار ما دة في النقض بحضاجر وسراويل فجعل قوله
وحضاجر علما اشارة الى جواب السؤال الاول وقوله وسراويل
الى جواب السؤال الثاني ويجوز ان يكون واحدا والحاصل ان جعل
الجمعية علة وصيغة منتهى الجموع شرطا لها ليس بصحيح بل
لا بد ان يجعل صيغة منتهى الجموع علة فان هذه الصيغة
مختصة في حضاجر وسراويل وموثرة في منع صرفها بدون
الجمعية والجواب من السؤال لهذا التقرير واحد وهو تعميم
الجمعية من ان يكون حاليا واصليا ومن ان يكون حقيقيا
او حكميا وعن ان يكون تحقيقيا وتقديريا فبالتعميم الاول
يندفع مادة حضاجر وبالتعميم الثاني والثالث يندفع
مادة سراويل على القولين فتامل قوله فاجابا بانه قد
اختلف في صرفه ومنعه منه فان قلت كون صرف سراويل وعدم
صرفه مختلفا فيه كيف يكون جوابا لسؤال المقدر لسراويل بالتقدير
المذكور قلت هذا الى آخر الكلام جواب عن السؤال بسراويل
واقول اي قوله قد اختلف في صرفه ومنعه منه لتضعيف
السؤال بان سراويل لا يرد اشكال السؤال الوارد على
استعماله غير منصرف قوله وهو الاكثر في الاستعمال ويجوز
ان يراد بقوله وهو الاكثر ان عدم انصراف سراويل مذهب

الاكثر بل هذا المحل اولى من محل الف لان ما ادعاه الشه
سوقوف على الاطلاع بجميع موارد استعمال العرب حتى يحكم
بان استعمال غير منصرف الاكثر من استعمال منصرف او دانه تعتبر
بل متعذر لكن هذا المحل ايضا موقوف على ثبوت اختلاف اللغاة
في صرفه وعدم صرفه وذا غير معلوم قوله حمل على موازناه
هذا المحل ليس بمجرد حتى يلزم حمل مثل كذا رجوح على قلوس في
الجمعية او حمل مثل غرة على طلحة في منع الصرف بل هذا المحل
يقع في الجمع الذي دخيل في الالفاظ القرينة التي كان حكمها
معلوما وحكم هذا الدخيل غير معلوم فجعل في حكم موازنه
فيستحق الجمعية الحكمية فيه وبهذا لم يحمل على موازنه على
تقدير كونه عربيا قوله فبنا هذا الجواب مع تعميم الجمعية
اعني الحقيقة والحكمية لان زيادة سبب اخر المقتضي من هذا
الجواب اذ قول بعض الشارحين من ان هذا الجواب يستلزم ان
يكون علل منع الصرف عشرة فان الحمل على الموازن زائدة على
التسعة المذكورة فهاه لكنه جمع سراويل تقديرا وفرضا
قال بعض المحققين كلام القاموس يدل على ان جمعيته تقديرية
حيث قال السراويل العجمي او جمع سراويل البدويين
ولم يجئ فصيل غيره في كلامهم انتهى قال الجد وهذا انما يتاتى
المصنف على تقدير عدم ثبوت سراويل بكونه جمعا تقديريا وعلى
تقدير ثبوته بكونه محمولا على موازنه وبعكس الامر اذا لم يعثر
على كل من التقديرين بكل من الجوابين لان اللفظ الاعجمي

لفظا

لفظ اجعلوه من جنس كلامهم فيكفي في الحمل على الموازن بكلا
اللفظ العربي فانه هو امكن يجب تصحيح مواقع طريقهم
انتهى فهاه ومن قاعدتهم ان هذا الوزن بدون الجمعية
لم يمنع الصرف فيه اذ لو ضح هذا لزم عدم صحة جواب السابق
على تقدير اعجمية اللام بعدم جمعية هذا الوزن مع عدم
انصرافه الا ان يقال منتهى الجواب السابق ايضا على جمعيته لكن
حكما او مخصص الحكم بان هذا الوزن في العربي بدون الجمعية
لم يمنع الصرف فتامل فهاه فكانه سمع كل قطعة من السراويل
سروالا هذا الكلام يشعر بان سروالا ايضا لفظ مفرد
هو في المعنى القطعة من الثوب كما ان جمعه على سراويل
مفروضا لكن يفهم من القاموس كما نقلناه من تاج الكلي ايضا
ان سروالا في لغة العرب بمعنى باره ازاره فقوله
واذا صرف فلا اشكال بالنقض به على قاعدة الجمع في الالف
بالنقض على قاعدة الجمع اشارة الى ان المراد ليس نفي جنس
الاشكال مطلقا حتى يرد انه اذا كان سراويل مفردا منصرفا
يكون مثل مصابيح واناعيم من موازنه فيلزم الفتور في
جمعيته كما ذكر في موازنه وحكمهم بانصرافه فكانه دح
سلم الاشكال بهذا الوجه ويمكن ان يدفع هذا الاشكال
ايضا بان سراويل لقلته وندرته واحتمال كونه اعجميا
وكان جمعا حكما او عربيا وكان جمعا تقديريا يصلح لان
يعتد به ولا يقاس عليه شيء اخر قوله وهو جواز اي كل

جمع منقوص الظاهر ان المراد بالمنقوص ما كان المعتل في
مقابلة اللام سواء كان في مقابلة غير اللام معتلا ام لا كما
لا ما هو مصطلح الصرفيين قال بعض المحققين لو قيل
جواز بكل غير منصرف منقوص ليشمل قاض اسم اداة واعيل تصغير
اعلى لكان اعم فائدة انتهى وفيه انه حينئذ يناسب باب الجمع
الا من جهة بعض الامثلة ولم يناسب ايضا لشبهه بقاض لانه داخل
في الشبه على ما ذكره لكن لو كان على فواعل ليشمل جميع الجمع
المنقوصة كما ان ولي الآن يقال لم يوجد مادة جمع المنقوص
على وزن فواعيل قوله والدواعي مثال الجمع المنقوص
الاولي فانه جمع داعية هي في الاصل داعوة من الدعوة فعوا
وجرا اي في حالتي الرفع والجر جعلها منصوبين على الظرفية
وان العقلت الحالية بمعنى مرفوعا ومجرورا قال بعض المحققين
رفعا وجرا ظرف بمعنى النحو وفيه ان هذا غير مناسب اذ ليس
المراد ان ما هو محل جواز في حالتي الرفع والجر كالمثال المذكور
قاض كما لا يخفى بل المناسب ان الظرف بل الحال متعلق بالعامل المقدر
من الكاف في قوله كقاض فان الكاف لتوسط يتقدم على العامل
المعنوي وكذا الحال عند بعضهم قوله اي حكم حكم قاض بحسب
الصورة في حذف الياء وادخال التنوين عليه لا يخفى ان هذا
الكلام وان كان صحيحا في نفسه لكن لا يناسب غير المنصرف بل
الاولى ان يقال في هذين الحالتين منصرفا وغير منصرف قوله
بخلاف حالتي الرفع والجر فان صيغة منتهى الجموع منقوص
بحسب

بحسب النظر فيهما قوله لان الاعلال المتعلق بجوهر الكلمة
مقدم على منع الصرف الذي هو من احوال الكلمة ولان الاعلال
سببه محسوس هو الاستثقال فيكون قويا ومنع الصرف
سببه امر معنوي فيكون ضعيفا قال بعض المحققين لا
اعلال في جوار نظرا الى نفسه بل بعد التركيب فهو مناقض
لما يعرضه في التركيب وفيه ان الاولى ان يصلح مفردات
الالفاظ بالاعلال ثم تركيب بعضها مع بعض فما وجه ما ذكره
بعض المحققين قوله على وزن سلام وكلام يعني هو في بقية
فيه صيغة منتهى الجموع ويكون على وزن المفرد مثل وازنة
قوله لان المحذوف بحكم المقدر يفهم من ان جعلها هذا
المذهب يجعل الاعلال مقدرا فيها على منع الصرف قوله و
على هذا القياس حالة الجر بالياء تفاوت فيه ان البيان الذي
ذكر في مذهب هذا البعض لا اختصاص له بحالة الرفع
حتى يقاس عليه حالة الجر ويمكن ان يقال المصور في حالة
الرفع في ذكر مذهب البعض الاول بقوله فاصل جواري في
قولك جاءني جواري فخيل ان مذهب هذا البعض ايضا
مصور في المادة المذكورة فقال وعلى هذا القياس حالة
الجر قوله وفي لغة بعض العرب اثبات الياء حالة الجر
قال الفاضل الحلبي هذه اللغة صحيحة وعليه قول
الفرزدق ولو كان عبد الله مولى الجوف ولكن عبد الله
مولى مواليا استكمال الفرزدق لا يدل على فصاحتها

وعدم قبحها لان الظاهر ان هذا البيت مجهول لعبد الله فاختار
اللغة الفصيحة للنحو لان عبد الله من اهل اللغة الفصيحة
الخارجة من الفصحاء ويقال في هذا البيت يجوز ان يكون
الياء ضمير المتكلم والالف كالاشباع وفيه انه لا وجه بعد
لام الكلمة الا ان يقال حذف للضرورة الشعرية وحذف ياء
المتكلم وعوض عنه الالف كما في يا غلاماه قوله التركيب
وهو صيرورة كلمتين او اكثر كلمة واحدة لا شك ان
التركيب الذي هو سبب منع الصرف غير التركيب الحاصل
في المركب الذي في مقابلة المفرد وليس بكلمة لان غير المنصرف
من اقسام الكلم المعرب الذي هو قسم من الكلمة فالتركيب الذي
وجد في غير المنصرف هو صيرورة غير التركيب الذي وجد
في المركب فهذا عرفه بهذا التعريف واعتبر فيه صيرورة
كلمتين او اكثر كلمة واحدة بحيث لم يقصد جزء منه الدلالة
على جزء معناه واذا قد يكون بالعلمية بغيرها بان يكون
بجعل مجموع الكلمتين اسم جنس مثلا فلا يرد ما قيل ان تعريف
المركب يغني عن اشتراط العلمية بدون ان صيرورة كلمتين
كلمة واحدة لا يكون الا بالعلمية قوله من غير حرفية جزئه
يعني ان هذا التركيب التعريفي مفهوم التركيب الامتزاجي
وهو لا يقتضي عدم حرفية جزء فالاولى ان لا يعتبر هذا القيد
في مفهوم التركيب والاخراج مثل الخ ويجري بالاشتراط علم
حرفية الجزء كالتركيب الاضافي والاسنادي او يقال من غير
اضافة

اضافة والاسناد الصادق في تعريف من غير اشتراط اهمال من
الخارج والثاني الفرق قوله شرط العلمية يجوز ان يكون
الياء في العلمية مصدرية وان يكون النسبة كما الآتي قوله
ليأمن زوال الاي لسبب الاعلال قوله لان الاضافة يخرج
المضاف بالتعريف اي التركيب الاضافي فعلى هذا لا يرد
المناقشة في قوله فكيف يؤثر في المضاف اليه بان يؤثر هو التركيب
لا الاضافي فقيل اراد ان الاضافة يخرج حين ارادة المعنى
الاضافي وان اراد ان الاضافة مطلقا يخرج فمع الجواب
بارادة الشق الثاني ووقع المنع بانه يفهم من موارد
استعمالهم ان التركيب الاضافي مطلقا ينافي منع الصرف
فتأمل قوله فكيف يؤثر في المضاف اليه باضافته فان قلت
كيف التحاكم في ذلك فانه لم يلزم اجتماع الضدين في شيء
واحد قلت وكان المركب من المضاف والمضاف اليه في حكم شيء
واحد فيتحقق الضدين في الجزئين ويمكن ان يقال ان التركيب
الاضافي لا يؤثر في المضاف لما عرفت ولا في المضاف اليه لانه
مجرور قبل العلمية فحكي بحالها بعدها فلا يعتبر اعراب
غير المنصرف فلا اثر لحكم بمنع صرف ولا يؤثر فيه ايضا قوله
لان الاعلام المتحدة على الاسناد من قبيل المبنيات قال
الفاضل الخبيصي هذا بناءه عند وهم المصنف ومن المعربات
المحكية بحالها عند جمع الخ فلا يصح ان يحكم بعدم الفرق
ولم يظهر ان ثمرة لفظية فانه لا فائدة في الحكم بمنع صرف عند

عدم ظهوره الا ترى قال بعض المحققين ما ذكره يخالف ما نقل
الرضي من المصنف في بحث المركبات ان التركيب المزجي ليس
بعرب ولا مبني قوله على فتح عشر وتسعة عشر بكونها
على صيغ ان العلمية لابد في كلها ليكون في حكم النقل
الا انه اكتفي بكون سيبويه نقطويه مشهورين بالعلمية والبنية
باعتبار النوعين اي الذي كان الجزء الثاني فيه صوتا والذي
كان متضمنا بحرف العطف قوله كانه اتما قال كانه
لان في خمسة عشر واشباهه خلافا في بنائها وصيغ رفعها
ان يكون مذهب المصنف منع صرفها لابد له من ادخالها والا يجوز
اخراجها فان قلت ما ذكره في البنيات المركب الذي فيه المعنى
التركيبي وكان متضمنا بحرف العطف وخمسة عشر واشباهه
حال العلمية ليس كذلك قلت كانه حمل الكلام فيما بعد
على المركب مطلقا سواء كان مركبا في الحال او في الاصل
بقرينة جعل بعلبك علما ثم اعلم انه لم يذكر في البنيات
ان سيبويه ونفطويه من قبيل البنيات قال ان المركب
لم يتضمن الثاني منه حرفا معربا باعتبار الجزء الثاني
مثل بعلبك فهذا يقتضي ان يكون مثل سيبويه ونفطويه
معربا فيعارض هذا فالجواب من الكشاف وبقوله فان قلت كان
على المقصود هو ان مثل سيبويه غير منصرف لتركيب والعلمية
فلا وجه للاخراج بان لا يكون الجزء الثاني من المركب صوتا
وعكن ان يقال ايضا في جواب فان قلت ان مثل سيبويه

ونفطويه

ونفطويه خارجان من تعريف الكلمة التركيب بان الصور
ليس بكلمة فليس فيها صورة كلمتين او اكثر كلمة واحدة
ومثل خمسة عشر خارج بقوله من غير حرفية وحرف العطف
جزء من خمسة عشر واشباهه في الاصل والحاجة الى قيد اخر
لاخراجها قوله مثل بعلبك فانه علم البلدة فيه ان
اذا كان بعلبك علما البلدة يجوز ان يكون منصرفا للعلمية
والتانيث كماه وجور ولم يكن مثالا قطعيا للتركيب
المؤثر في منع الصرف قوله او غيرها للحاجة الى هذا فان
وجود ستة عشر اضافة واسنادية لا اثر في تاثير التركيب
فلا حاجة الى نفيها قوله الالف والنون المعدودان
الاولى المعدود بصيغة المفرد بجوع الالف والنون سبب
واحد ومعدود واحد من اسبابا منع الصرف فان قلت
كون معدود ما من اسبابا منع الصرف وصف مشترك بين
جميع الكلمات فما وجه تخصيص الالف والنون بهذا الوصف
قلت لا ذكر بقا في تعداد الكلمات بعبارة النون زائدة
من قبلها الف ولا يفهم من ذلك صريحا ان مجموع الالف
والنون سبب احد بل يتوهم منه ان السبب هو النون حال
كون الالف من قبلها زائدة صح هنا بان المراد من تلك
العبارة هو مجموع الالف والنون سببا واحدا ولا يصح
هذا التوهم غير الالف والنون فلهذا خصصه بهذا الوصف
وقوله وبحيان مزيدين الاولى وصفا عزيدتين

عليها بطريق التوصيف لا بطريق التسمية قوله لانهما من الحروف
الزوائد يعني باعتبار كونهما زائدتين في اخر الكلمة موزنة
والمراد انهما من الحروف الزوائد التي يجمعها هويت السمان
وقيل يجمعها اليوم تنساه قوله في منع دخول تاء التانيث
عليهما ضمير التثنية في عامي يحمل ثلث احتمالات في
المرجع الاول ان يرجع الى الف التانيث والثاني ان
يرجع الى الالف والنون المزيدتين والثالث ان يرجع
الى مجموع المثنى وعلى التقادير المراد استواء المثنى والمثنى به
في هذه الصفة كما لا يخفى قوله واما شبههما الاتي في الثالث
قال بعض الشارحين لم يقل انهما في شيء لكون بناء سببية
كل واحد من العلل فيما سبق بكونهما في معاني يقتضي
ارتسامين في عينهما بهذا المذهب ايضا ويمكن ان يقال ان
في عينهما هاهنا لا في التانيث باعتبار كونهما مثنى والى
التانيث مثنى بهما ان في عينهما هي في عين المثنى به قوله
والارجح هو القول الثاني فان قلت هذا مخالف لما سبق
من ان سببية كل واحد من العلل التسع لكونهما في معاني
والالف والنون المزيدتان لما زيد عليه فانه يقتضي
دخول المذهب الاول قلت لعل هذا لبيان فائدة
اشتراط انتفاء فعلانة او وجود فعلى اذ لو كان الالف
والنون في صفة انما يظهر على المذهب الثاني دون الاول
كما لا يخفى قوله اما ان لا يدل المفهوم العدمي على الوجودي

مع

مع شرف الوجودي ومع ان الاعدام يعرف بملكاته
لان المفهوم العدمي في مفهوم اللام والمفهوم الوجودي
مفهوم الصفة واللام مقدم على الصفة في نفسه وفي
كلام المصنف ايضا قوله واراد الضمير باعتبار انهما سبب
واحد فعلى هذا كان المناسب ان يقول في متعدد من الحرف
واراد الضمير واقعا المثنى فان قلت ما وجه ارادة ضمير
التثنية في قوله ان كان في اسم واراد ضمير المفرد في
شرط عدم جعلهما موافقين في الافراد والتثنية وعلم
اعتبار العكس قلت الالف والنون باعتبار الوجود
امران باعتبار الشبه امر واحد فبالنظر الى وجودهما
ورد ضمير التثنية فقال ان كانا في اسم وباعتبار اورد
ضمير المفرد فقال شرط العلمية قوله للزوم زيادتهما
او ليصنع التاء الاول باعتبار المذهب الاول والثاني
باعتبار المذهب الثاني قوله او كانا في صفة فان قلت
المناسب ان يعطف بالواو فيقال وان كانا في صفة قلت
لعله اشار الى عدم اجتماع الشرطين في كلمة واحدة وان
تحقيقهما في الكلمات على البدلية قوله يعني امتناع
دخول تاء التانيث عليه اشار بهذا التقدير الى انتفاء
جهة وزن فعلانة فتح التانيث غير مقصود حتى يرد
ان في عريانة بضم العين تحقق انتفاء فعلانة فتح الف
بل المراد عدم قبول تاء التانيث قوله يبقى ما شبههما

لا في التانيث هذا التعليل انما يصح بالنظر الى المذهب
الثاني الذي هو كون تسمية الالف والنون باعتبار ما بها
لا في التانيث واما بالنظر الى المذهب الاول الذي هو
ان تسميتهما فرعا لما زيد عليه خلافا فان قبول التانيث
وعدمه لا مدخل له في تحقق الفرعية لما زيد عليه وعدمها
كما لا يخفى على اللبيب قوله وجود فعلى الظاهر ان صح التاء
لم يكن مشروطا فيه كذلك في الكثير المراد به الاكثر قوله لانه متى كان
مؤنثا فعلى لا يكون فعلانة كما انه اذا وصفت صفة منتهية
على الف التانيث للمؤنث لم يفرق بين المذكر والمؤنث بالتاء
فعلى هذا وجود فعلانا ايضا مستلزم انتفاء فعلانة فلا وجه
لتخصيص وجود فعلى بالمشروط اللهم الا ان يقال هذا الوزن
غير واقع في كلام العرب عند تانيث فعلان بالصفة بغير
التاء قوله اختلف في وجوب انه مؤنث منصرف قيل لا معنى
للاختلاف في هذا المفهوم المردود بل هذا المفهوم محقق
عليه بمعنى ان احدهما محقق قلت مراده ان صاحبي هذين
القولين اختلفا فقال صاحب القول الاول انه غير منصرف
وقال صاحب القول الثاني انه منصرف وذكرا وباعتبار
عدم اجتماع الصرف ومنع الصرف فان قلت قواعد النحو
مستنبطة من استعمال العرب فكيف اشتبه على علماء النحو استعمال
كلمة ارعوى حتى اختلفوا في منع صرفه وعدمه قلت يجوز ان
يكون استعمال كلمة ارعوى معرفا باللام او مضافا او منادى فلم
يعلم

النحو

النحاة حالات منصرفا وغير منصرف باستعمال العرب
فاختلفوا فيه قوله دون سكران اي من اجل الخلاف
في الشرط بل عند الاتفاق في الشرط ايضا لا يختلفون
ذلك ظاهر الجواب انما اراد ان الاختلاف بهذا الوجه الخصوص
في الشرط لم يوجب الاختلاف في ممنوع فالاختلاف بوجه
اخر يجوز ان يوجب الاختلاف فيه وان لا يوجب وايضا يجوز
ان لا يكون قوله دون سكران في ذيل منع قوله لانه مؤنث
ندي لانه مانع فعلى هذا تقرر وندمان بفتح النون
مثل سكران ويكون كلا المثالين من نوع واحد قوله وهو
كون الكلم على وزن يختص من اوزان الفعل كذلك ان الوزن
هو الهيئة الحاصلة للفظ من ترتيب حروف والحركات و
السكنات فوزن الفعل هو هذه الهيئة الحادثة التي
لها زيادة نسبة الى الفعل وهي غير الكون بل الكون هو
اتصاف اللفظ بهذه الهيئة الا انه لما عبر عن الكون الحاصل
بالمعنى المصدري الدال على تلك الاتصاف فيكون حاله
قائمة بالكلم الغير المنصرف واختار ههنا هذا الكلام قوله
فانه نقل من هذه الصيغة اي من معنى هذه
الصيغة فجعل علما للفرس فنقل وزن الفعل الى الكلم ان
ينقل لفظ الفعل الكائن على الوزن المخصوص من معناه
الفعل الى المعنى الكائن معنى ثم دام في حيه فنقل من هذا
المعنى وجعل علما للفرس لسبب سرعة جريه وجودته فيه قوله

وكذلك بذر بما نقل من القاموس انه علم لبئر بعكة و
معناه الفعل اسرف او ضرب قوله وعشير اسم لموضع وهو
فاسد ومعناه الفعل جعل ذا كبوة والكبوة فناء ذي براثن
قوله وحصم رجل قيل هو عزين عم الحصم الاكل وقيل هو
الاكل بأضبي الاضراس او هلاء الفم قوله نحو بقم اسم لضبع
معروف المشهور انه لحشب يخرج من بعد الدق والغل بالمأ
صبخ اخر قوله وشلم علما لموضع بالشام قيل هو لم لبيت
المقدس قوله فانه على البناء للفاعل غير مختص بالفعل
كعلم وسلم وجوب قوله ولم يذهب الى منع صرفه الا بعض
النحاة قيل هذا البعض هو يونس ولعل المتم لم يذهب
الى مذهبه والا يقيد الضرب بكونه على البناء للمفعول
قوله او يكون غير مختص قيل الاولى ان لا يقيد هذا
القسم بكونه غير مختص بل يجعل او على منع الخلو اذ يجوز ان
يكون ما في اوله زيادة مختصا بالفعل ولم يوجد في
الكلم الا بطريق النقل مثل يزيد ويشكر علمين فلنا نعم لكن
لا يحتاج الى اشتراط عدم قبول التاء تقييد هذا القسم
بكونه غير مختص بناء على اشتراط عدم قبول التاء فتأمل
قوله اي زيادة حرف او حرف زايد نشأ على ترتيب اللف
فالاولى بالنسبة الى وزن الفعل والثاني بالنسبة الى ما كان
على وزن الفعل قوله قياسا بالاعتبار الذي امتنع من
الصرف للجملة الاولى ان يقال قيلا وبالاعتبار الذي

امتنع

امتنع من الصرف للجملة بالعطف كما في بعض النسخ لان
قوله قياسا للادخال مثل اربع اذ كيف يقول بالاعتبار
الذي صرف للجملة للادخال مثل اسود عند غلبة اللحية
فيكون قوله قيلا وبالاعتبار الذي اشارة الى
قيدين للادخال امرين وبدون العطف يتوهم انهما
قيد واحد والاعتبار الذي امتنع للجملة مقيس اليه
وليس كذلك قوله ومن اجل اشتراط عدم قبول التاء
فيه ان وجود الشرط لا يستلزم وجود المشروط بل انتفاء الشرط
يستلزم انتفاء المشروط فالاولى ان يقال من اجل وجود
وزن الفعل مع سبب اخر وتحقق شرط امتنع اخر من الصرف
قوله وما فيه علمية مؤنثة لما كان المراد من المعرفة التي عدها
من العلل هو العلمية والتعبير بالمعرفة واشتراط العلمية
فيها لنكتة سبق ذكرها اسند التأنيث الى العلمية فقال
وما فيه علمية مؤنثة قوله بالبينية الحسنة او مع شرطية
بسبب اخر لا احتمال الا ان يكون شرطا محضا بدون البينية
كما اذا اجتمعت العلمية مع التأنيث والعجمة وكان السبب
في صنع الصرف هو التأنيث والعجمة والعلمية كانت شرطا ههنا
لتأثيرها وان لم يكن هو مؤثرة لانه يلزم من تأثيرها وجودها
الترجيح بلا مرجح لان كلها اسباب ناقصة في صنع الصرف
فتأثير بعضها دون بعض ترجيح بخلاف اجتماعها مع الف
التأنيث او المجمع فالمؤثر هو التأنيث والمجمع كالجزء

سببا مستقلا فلا يلزم الترجيح من غير مرجح قوله عما
يجامع الى التأنيث او صيغة منتهى الجموع الاولى ان
يقال والجمع الخ على صيغة منتهى الجموع فان الاولى
هو الجمع لا صيغة لما مر في بحث وصايا جموع وسراويل فان
قلت لم يبق معين الجموعة مع العلمية والباقي منها
الصيغة اضاف ذلك قلت الجموعة الاصلية كاف وهو
باق حال العلمية فلا بد من التقرع بها لئلا يتوهم ان
المؤثر هو الصيغة فتأمل قوله اذ النكرة اي المستعملة في غير
معين بان يقول لواحد من الجماعة المتصفات بها اذ لو كان
العلم مشتركا بين اثنين وليس المراد ان يجعل نكرة حقيقة
لانها ما وضع لشيء لا بعينه وفي التأويل المذكور لا يلزم
الوضع لشيء لا بعينه قوله المشهور به حتى قيد الاشتهار
باعتبار الغلبة والا يجوز ان يأول بوصف غير مشتهر
بقرينة واعلم ان العلم الذي كان في الاصل وصفا واشتهر
بسماه بهذه الصفة الاصلية فاذا نكر بارادة هذه
الصفة كذلك انه يعود فيه الوصفية فلا يلزم بهذا النوع
من التنكير ان يكون منصرفا فتأمل قوله الا العدل وزن
الفعل استثناء مما بقي من المستثنى الاول يعني لما استثنى
ما هي شرائطه وهي الاربعة من التأنيث والعجمة
والتركيب والالف والنون من الحكم بان العلمية لا تجامع
مؤثرة ليبقى من الاربعة بقي بعض آخر لا بد من استثنائه ايضا وهو
العدل

العدل ووزن الفعل فان قلت فعلى هذا ينبغي ان يقول
والا العدل ووزن الفعل بالعطف مع التفريع بالفاء او
مع تركها قلت نعم لكن لما كان حاصل الكلام بعد الاستثناء
الاول ان العلمية لا تجامع مؤثرة غير ما هي شرط فيه
لا بد من استثناء اخر ليتضح هذا الحكم الثاني فاستثنى بقوله
الا العدل ووزن الفعل من هذا الحكم وفيه ان هذا في
نفسه صحيح لكن الملائم بقوله فما بقي من المستثنى الاول اذ كرنا
ويمكن الجواب بان الحكم بعد الاستثناء الاول بقي غير تام
فاستثنى عما بقي ليتم وقال بعض الافاضل ان المراد مما
بقي من المستثنى الاول وهو ان المستثنى منه في المستثنى الثاني
غير المستثنى منه في المستثنى الاول اذ الاول مطلق والثاني
مقيد فافهم قوله وهما متضادان لان العلمية المعدولة
الخ يعني ان الضدية بين العدل ووزن الفعل ليست
بحسب مفهومهما كما بين الوصفية والعلمية بل باعتبار ان
في كلام العرب لم يوجد كلمة اعتبر فيها العدل مع وجود
العدلي ووزن الفعل بالكلية فان الكلمة شبهها الالفاظ
التي اعتبر فيها العدل فوجدوا اوزانها مخصوصة في ستة
هي فعل بفتح الفاء وسكون العين كامس وفعل بفتحتين كعمر
وفعال بفتح الفاء وكسر اللام كقطام وفعل بضم الفاء وفتح
العين كاخر وجمع وفعل بفتح اللام والعين كثلث وفعال
بضم الفاء كثلث وقد يظهر بعض الافاضل بالفارسية

او زان عدل لش شم اي حبا كال فعل فعل فعال افعل
مفعل ومفعال فعال قوله وليس شي من هذه الاوزان
شي من وزني وزن الفعل بمعني كونهما متضادين انهما غير
مجتمعين ثم ان هذا القول يجوز ان يكون مقدمة من مقدمتين
دليل ان كان ما فيه علمية مؤثرة اذ انكر حرف ويجوز ان يكون
اشارة الى جواب سؤال مقدر وهو ان العلمية اذا جمع
مع وزن الفعل مؤثرة في كلام ينصرف هذه الكلمة بعد التنكير
لبقاء السببين فيها وهما العدل ووزن الفعل لعدم
اشتراط العلمية في شيء منهما حتى لم يؤثر زوال العلمية
فلم يكن لحكم المذكورة كليا فاجاب بان هذه المادة غير محققة
لان العدل ووزن الفعل متضادان فلا يكون معها الا
احدهما لا يقال لانم ان العلمية مؤثرة في المادة المذكورة
لجواز ان يكون المؤثر فيها هو العدل مع وزن الفعل دون
العلمية لانا نقول اذا كان كذلك يلزم الترجيح من غير مرجح
اذ كل واحد سبب ناقص فاعتبارا شيئين فيها دون الثالث تحكم
فتأمل قوله اي لا يوجد شيء دائر بين العلمية مجموع هذين
السببين وبين احدهما اشار الى ان كان تامة والمستثنى
منه مجموع الامرين من اجتماع مجموع العدل ووزن الفعل
مع العلمية واجتماع احدهما معها حتى يلزم التضاد بين
المستثنى والمستثنى منه قوله الا احدهما فقط لا مجموعهما لانا
بعد القهر بالبينة والاستثناء الى قوله فقط والى قوله

لا مجموعهما

لا مجموعهما كما بين في محله قوله فاذا انكر الغير المنصرف
الذي احد سببيه العلمية يبقى بكل السبب فان قلت قد سبق
التنكير على وجهين ووجه الثاني منه ان يجعل العلم
عبارة عن الوصف المشهور به صاحبه فاذا كان الوصف الذي
اشتهر صاحبه هو الوصف الاصلي فالتنكير الذي هو ازالة
العلمية اذا كان بارادة الوصفية يجوز ان يبقى بعد التنكير
سببان احدهما هذه الوصفية والاخر العدل او وزن
الفعل فلم يصح الشرطية بقولك فاذا انكر يبقى بكل السبب او على
سبب واحد كما اذا كان الاخر الذي هو في الاصل وصفا
عادل الخصوص اشتهر بالجزء فاذا انكر بان يقال الكل اخر مصغر
زالت العلمية وعاد الوصفية الاصلية قلت لا فانك
اذا تأملت حق التأمل تعلم ان هذا المعنى الذي اريد بعد
زوال العلمية غير الوصفية حتى لو فرض انه لم يكن فيه الوصفية
الاصلية لاستقامة هذا المعنى بلا تغيير قوله والسبب
الاخر المشروط بالعلمية من حيث وصف السببية يعني لم يبق
هذا السبب الاخر ايضا من حيث وصف السببية فبقي الكلام
بكل السبب وفيه بحث وهو ان لقائل ان وصف السببية انما يتحقق
بالتأثير فبعد زوال التأثير ليس في السبب وصف السببية و
العلمية اذا عرفت هذا ظهر الفرق بين اشتراط العلمية
في سبب وبين اجتماعه مع سبب اخر في ان يظهر فيه وصف
السببية مع كل من هذين فينبغي ان يتنبه كل منهما فالحكم

السبب منتف عند زوال العلمية من حيث وصف السببية
فلم يبق سبب اصلا وهو ينتف عند اجتماع السبب مع
سبب اخر فيبقى سبب واحد مع ذوال وصف السببية
في الصورتين وبقاء ان السبب فيهما علم فتامل قوله فيما
هي ليست بشرط فيه من العدل و وزن الفعل قال بعض المحققين
الظاهر ان المراد السبب الباقي في العدل و وزن الفعل وليس
كذلك فان سكران مثلا اذا جعل علما ثم نكر يبقى على سبب واحد
وهو الالف والنون كما يصرح به في شرح قوله اعتبارا
لصفة بعد التنكير ان الوصفية الزائلة بعد ذوال
العلمية غير معتبرة عند المصنف وفي الالف والنون اذا
كانا في اسم العلم شرط الحظر فيزول بزوال المشروط ايضا كما
في سائر الاسباب المشروطة بالعلمية فالمراد السبب الباقي
في العدل و وزن الفعل فتامل قوله هذا اي خذ هذا او
معنى هذا قوله وقد قيل هذا البحث استدلال على
عدم صحة الحكم الاستقرائي بان العدل و وزن الفعل متضادان
فانه قد جمع بين العدل و وزن الفعل في اصحت بكرتين
والجمع في هذا ايضح قوله والجواب بطريق المنع في مقابلته
فاما اذا قرر هذا البحث بالمنع لانا لا نسلم تضاد العدل
و وزن الفعل فانهما اجتمعا في اصحت فلم يصح الجواب بطريق
المنع اذ منع السند غير موجه قوله هذا امر غير محقق
لا يخفى ما فيه من اللطيفة قوله جواز ورود اصحت بكرتين

من صحت

من صحت بكر العين باذ يجيء على ما بان وانما لم يشهر
الثاني او صحت يصحت بضم العين كلزجاج من بكر الهمزة
والعين وان لم يشتهر هذه القاعدة قوله وهنا لك نقيضه
لوجود سببين وظاهر انه لا عكس اعتبار العدل كما عينا
في قطام وهذا لم يتعرض له مع انه لا ينفع فيما خرج به
كما لا يخفى قوله وخالف سيبويه الاخفش نقل من القاموس
سيب فارسي هو التفاح وهذه سيبوذي رائحة وهو
لقب امام النحاة عمرو بن عثمان البصري وسمعت من بعض
استادي ان لعمرو كمال رغبة بالتفاح بحيث لو راه
صدر منه بلا اختياره صوت ويدخل سيبوذ لقبه
ويؤيد ذلك ما ذكره في بحث التركيب انه مركب من
اسم وصوت قوله جعلا اصلا واسند الخالف الى الاداة
وفيه انه يجوز ان يكون اخفش فاعل خالف وسيبوذ مفعوله
قدم على الفاعل تعظيما لان الكلام فيما هذا لا يلزم
جعل قول التلميذ اصلا واسناد الخالف الى الكلام
فان قلت اعتبار الصفة الاصلية مفعول له ومنصوب
بتقدير اللام وشرط نصبه بتقدير اللام ان يكون فعلا
لفاعل الفعل المعلل وكذلك ان المعتبر للصفة الاصلية
هو سيبوذ فيكون فاعل خالف ايضا هو سيبوذ قلت لا نسلم
ذلك لجواز ان يكون قوله اعتبارا منصوبا على الظرفية
او المصدرية اي في وقت اعتبار الصفة الاصلية

او اعتبر اعتبار الصفة الاصلية والعصا اسود
وهذا بحسب المناظرة موجه لكن الظاهر ما ذكره الشارح قوله حتى
صار افعل اسما اي كلمة افعل الحالي من الصفة كاذهب
مثلا قوله وان كان معه من فلا ينصرف بلا خلاف كما ذكره
رجل افضل من زيد مثلا فانه بعد التنكير غير منصرف
بالاتفاق لسبب الوصفية ووزن الفعل فعلى هذا لابد
ان يكون مثل هذه الصورة مستثنى من القاعدة المذكورة
بالاتفاق مع انه داخل في المراد بخوج فيكون منصرفا عند
الاخفش وغير منصرف عند سيبويه وليس كذلك بل غير منصرف
بلا خلاف فلابد ان يعتبر خوج بما يكون الوصفية فيه
قبل العلمية ظاهرة ولم يكن معه لفظ ما يكون نصا في
وصفيته بعد العلمية فتأمل قوله كوزن الفعل اي في مثل
اخر والالف والنون في نحو سكران قوله فلم اعتبارها
وذهب الى ما هو خلاف الاصل يعني اعتبارها يوجب
هذا المحذور وهو الذهاب الى خلاف الاصل وهو منع
الصرف قوله امتناع اسود وارمح مع ذوال الوصفية
عنهما يعني ان اسود وارمح حال غلبة العلمية زائل الوصفية
ووزن الفعل فاعتبارها بعد العلمية اولى قوله وفيه
بحث لان الوصفية لا تزول عنهما بالكلية يعني ان
قياس اخر بعد التنكير باسود وارمح حال غلبة العلمية
قياس مع الفارق وهو ان في اسود وارمح حال غلبة
العلمية

العلمية شايبة الوصفية باق وفي قوله الوصفية بالكلية
وهي باعتبار الوصفية الاصلية وامثاني اخر حال
العلمية فليس ثابتة من الوصفية التي كانت في هذا الكلم
بحسب اصل الوضع فلا يصح القياس باسود وارمح قوله
فلم يبق فيه الا سبب واحد وهو وزن الفعل في اخر او الالف
والنون في سكران وفي بقاء الالف والنون على مذهب
الاخفش بحث فان سكران العلمية من قبيل الالف والنون
في الاسم وبعد زوال العلمية التي هي شرط الالف والنون
ايضا لان انتفاء الشرط يستلزم انتفاء المشروط وقد اشرنا الى
هذا البحث سابقا قوله ولما اعتبر سيبويه الوصف الاصلي
بعد التنكير الاولى ترك بعد التنكير وان كان في الوضع
كذلك فانه لا يناسب ما ذكره اي قوله لزم ان يعتبر في حال
العلمية فان من البين ان الاعتبار بعد التنكير لا
يستلزم الاعتبار في حال العلمية بل المناسب بهذا البيان
ان يقول بدل قوله بعد التنكير وكان اعتبار الوصفية
في اخر على اعتبارها في اسود وارمح حال غلبة العلمية
لزمه ذلك قوله لزمه ان يعتبر حال العلمية الاولى
ان يقال يتوهم اعتباره حال العلمية او يقال كان مظنة
ان يعتبر حال العلمية فان اللزوم ليس في نفس الامر
ولا يناسب ايضا بالجواب بقوله ولا يلزمه بما خلا قوله فان
العلم المخصوص يعني بضد العلمية والوصفية بحسب

مفهومها العلمية اعتبر فيه الحضور والتعيين مع
عدم اخذه بصفة ما وعدم مفهوم الوصف اعتبر فيه العموم
والابهام مع اعتبار اخذه بصفة ما قوله لكنه شبيه به
فاعتبارها غير ممتنع لا يخفى عليك ان سوق الدليل قبل
ايراد السؤال يقوله فان قلت وجواب ان اللازم اي اعتبار
المتضادين في حكم واحد باكل ومقتضى جواب ان اعتبار
الوصفية حال العلمية غير ممتنع قوله وجميع الباب اي
جميع افراد عنوان هذا الباب وهو غير المنصرف وانما صرح
انه بيان غير المنصرف لئلا يتوهم ان المراد باب ما فيه العلمية
مؤنثة قوله اي بصورة الكسر اعلم ان البصريين فرقوا بين
الكسر بلا ها وبين الكسرة مع التأنيث فجعلوا الكسر بلا ها
من اقسام البناء والكسرة مع التأنيث في الحركة الاعرابية
والبنائية فالمناسب بهذا ان يقول الملحق بالكسرة مع
التأنيث فاصلح الشارح بقوله اي بصورة الكسر قوله فلما ضعف
بدخولها هو من حواشي اللبيب فيه ان المنادى اليه ودخول
حرف النداء ضعف مشابهة للفعل وقوة جهة العلمية
مع انه لم ينصرف عند هذا البعض ايضا اللهم الا ان يقال
يوقف ويقال ان اللام والاضافة صاحبتان موذنتان في
اللفظ والمعنى بخلاف المنادى اليه فيجوز اعتبار ضعف
المشابهة بسببها بالسبب وقد يقال على هذا البعض
ايضا ان مثل اجل وابدل ضعف مشابهته للفعل
بسبب

بسبب ضعف اعتبار السبب فيه مع ليس بمنصرف بالقطع
وفيما فيه قوله ومنهم من ذهب الى انه غير منصرف مطلقا
الظاهر ان قوله مطلقا في هذا المذهب كذا في المذهب
الاول في مقابلة المذهب الثاني بعينه ان اراده غير
متبعض بان يكون بعضها بعد دخول اللام او الاضافة
منصرفا وبعضها غير منصرف كما في المذهب الثالث ويجوز
ان يراد بعطفها هنا انه كما كان غير منصرف قبل دخول اللام
او الاضافة كان غير منصرف بعدهما ايضا ويرد على هذا المذهب
ان الحكم بعدم الانصراف مع زوال السببين او احدهما بسبب
اللام والاضافة غير موجه ومضاف لما ذكر من قوله وما فيه
علمية مؤنثة اذ انكر فتأمل قوله والممنوع من غير المنصرف
بالاصالة هو التنوين وذلك لان غير المنصرف لمشابهته الفعل
بسببين فرعيتين منع منه التنوين الذي منع من الفعل
مطلقا فان الفعل لا يقبل التنوين اصلا بخلاف الكلمة
فانه قد يكون الفعل لكن لما منع من غير المنصرف والكلمة
الذي يدل على امكنة الكلمة للحركات الاعرابية تبين ان
منع احدى الحركات ليكون منع التنوين فائدة ومعنى
فاختاروا الكسرة التي هي علامة الجر الذي ليس في الفعل
فمنع الكسرة بتبعية منع التنوين وقد مر بيانه قوله
الموقوف يجوز قراءته بالسكون بان لا يكون له محل من
الاعراب بان كان جزء الفصل من بين اخواتها ويجوز ان يقرأ

مرفوعا بان يكون خبر مبتدإ محذوف اي المرفوع هذا
وهذكور في هذا الباب وعلى هذين التقديرين هو جملة على
حدة مستانفة عما يليها او بان يكون مبتدإ خبره الجملة التي
يليها اعني قوله هو المشتمل على علم الفاعلية اللام في اما
الاستغراق اي جميع انواع المرفوع او الجنس او الحقيقة بان يكون
مبطلا للجمعية بقرينة مقام التعريف او للعهد الخارجي اي
المرفوعات المعهودة المفهومة فيما سبق من قوله وانواع رفع ونصب
وجر واتما جمع وعبر بصيغة المفرد مع ان العلماء بعد مام
التعريف وبارجاع الضمير اليه لان تعريف الاكثر سابق
بقوله والاكثر على الفاعلية وتعريف المرفوع هنا بقوله
هو المشتمل على علم الفاعلية تعريف الموضوع من
نوع واحد وهو الفاعل فاذا ان ذلك النوع بايراد صيغة
الجمع الدالة على تعدد انواع المرفوع اذ التعدد الفردي لا
يلايم المقام كما ياتي في قوله جمع المرفوع لا المرفوعة كما يذهب
اليه الوهم من قاعدة تعريف صيغة اسم المفعول الى ان يكون
المرفوعات جمع مرفوعة لا مرفوع حكم بعكس ذلك لدفع
ذلك التوهم قوله لان موصوفه اللام الخ لما كان المدعى
مشتملا على حكمين مختلفين بالايجاب والسلب اراد بقوله لان
موصوفه اللام وهو هذا اثبات الحكم الثبوتي وما بعده من
القيود اثبات صحة الحكم الايجابي فان قلت يجوز ان يكون موصوف
الحكم الكلي نحن اين جزم بان موصوفه اللام مع ان الفعل المضارع
ايضا

ايضا يكون قلت لان البحث في الكلام وفي بيان احوال اقسام
وما يذكر في هذا الباب ايضا هي الكلمات المرفوعة من الفاعل
والمبتدإ والخبر الى غير ذلك جزم بان موصوفه الكلم
حتى لو جزم بان موصوفه الكلمة فيتناول الفعل المضارع
ولم يصح تعريف ما اشتمل على علم الفاعلية اذ لا رفع
المضارع ليس على الفاعلية ومن هذا يكون يعلم اختيار
على الفاعلية على الاكثر في تعريف المرفوع وقد يقال
قد يكون خبر المبتدإ الذي هو من المرفوعات جملة فلم
يكن موصوفه الكلم فقط الجيب بان الكلم اعم من ان يكون حقيقة
او حكما والخبر الجملة من ان يكون اسما وفيه ان الجملة بقسميها
من غير تاويلها الى المفرد يكون خبر المبتدإ كما مجيء و
هذا بناء على جعلها احكميا فتامل قوله ويجمع هذا
الجمع مطردا صفة المذكر الذي لا يعقل من غير اشتراط
شرط اخر والامثلة المذكورة بيانية وقوله للاثبات
للاطراد كما ياتي قوله كالصافات نقل عنه رح في
الحاشية الصافن من الخيل الذي يقوم على ثلثة قوائم و
اقام الاربع على طرف الحافر نا قلا من الصحاح قوله وجمال
جملات الجمال جمع جمل وهو اسم والجمل بكسر الجيم
وفتح الباء الموحدة قال في المهذب باكثر المذكورة اشتر
بزرك وسياه بزرك وشتر بزرك وناقه بزرك كذا في التمثيل
في المثال لان لفظ الجمال الذي هو موصوف بجملات يصح

للنائبة ولا يصح ارادتها على صفة فاترك واكتفى بالعطف
وفيه انه على هذا يلزم ان لا يذكر الكاف في قوله وكالايام
الخاليات قوله وكالايام الخاليات اي الماضيات يقال
وقع في ايام خلوة اي مضى قوله وهو اي المرفوع الذال
عليه المرفوعات دلالة الجمع على المفرد الذي هو مأخوذ في
ضمنه او دلالة الجمع على الجنس بسبب ابطال التمام بجمعيته
وبقاء جنسيته والظاهر ان المراد تعيين مرجع الضمير المكرر
قوله ما تحمل على علم الفاعلية تعريفا قوله لان التعريف
اه جواب دخل مقدر كأنه قيل لم يرجع الى المرفوعات
مع كونه مفردا مذكرا وبتأويل المذكور او بتأويل
خبر مفرد مذكر وهو ما في ما تحمل فدفعه بان مرجع الضمير
ههنا مفرق والتعريف انما هو للماهية لا للافراد قوله
اي اسم الشغل فسرها بالكلام لان الكلام في مرفوعات الاسماء
وايضا لو بقي على عمومه لصدق تعريف المرفوع على الحروف
الاولى كالدال في جاءني زيد مثلا مع ان المرفوع هو
زيد فان قلت تفسيرها بالكلام في تعريف المرفوع يخرج الجزء
الجملة من التعريف مع انه من جملة المرفوعات اجيب بان الكلام
اعم من ان يكون حقيقة او حكما كما يصرح بذلك في تعريف
الفاعل والجزء الجملة اسم حكما وفيه انه خلاف ما يأتي في
بحث المبتدإ وعلى هو المعتمد عندهم من ان الجملة يكون خبرا
مع بقاء كونها جملة من غير تأويلها الى المفرد اللهم الا ان
يقال

يقال ان المراد بالكلام الكلي ما يصلح لان يعبر عنه بالكلام المفرد
مثل ما قال المنطقيون في المفرد بالقوة والجملة التي يقع
خبر المبتدإ يصلح لان يعبر عنها بالكلام المفرد كهذا وذاك
كما بين في موضعه قوله على علم الفاعلية لم يقل على الرفع
مع انه احصره المصنف في هذا الكتاب الاحتراز عن
الوهم ذاهب الى خفاء المرفوع باعتبار الرفع فذكره في
تعريفه يوهم الدور لان المقام مقام التعريف والتفصيل فذكر
تعريف الرفع وتفصيله او في المقام وللاحالة الى اصالة
الفاعلية في المرفوعية من بين المرفوعات والاشارة الى
انها ذاكر مرفوعات الكلام لا الالغ كما اشرنا اليه فيما سبق قوله
اي كون الشيء فاعلا اشار الى ان التاء في القيام مصدرية
فان قلت اذا كان الرفع علامة كون الشيء فكيف يصح ارادته
فيما ليس بفاعل من المرفوعات قلت لما وجه فاعلية ما
في سائر المرفوعات اورد الرفع الذي هو علامة الفاعلية
فيما اشعار بهذا المعنى قوله وهي الضمة او الواو
او الالف لما لم يجتمع شيء من هذه الامور مع الاخر عطف
بعضها على بعض بكلمة او دالا على تجمعها مجتمعة في كونها علامة
الفاعلية فان قلت الالف قد يقع علامة للنصب كما
في الاسماء الستة فكيف يصح ارادة الرفع من النصب والمرفوعات
من المنصوبات قلت بقيد الحيثية فان ما تحمل على واحد
من هذه الامور من حيث انه علم الفاعلية مرفوع ومن حيث

انه علم المفعولية منصوب قوله اي يكون موصوفا بها
فان قلت ما معنى موصوفية اللام بالرفع وصفيته قلت
هذا بناء على المسامحة المشهورة فيما بينهم اللام موصوفة للدال
الرفع وهو الفاعلية اطلق اللام الموصوف والصفة على
الدالين او على التنبيه بالشبه الحركات والحروف الاعرابية
على الاوصاف والكلمات على الموصوفات لاحتياجها في
وجودها الى الكلمات ولتبعيتها لها في التلفظ كتبعية
النعوت لموصوفاتها او على حذف المضاف اي يكون معنا
في اللام موصوفا لمعاني علامة الفاعلية او على ان المراد
بالموصوفية وصفية الموصوفية والصفية يحمل اللفظ
دون المواطاة فان اللام موصوف بانه ذو رفع فتامل
ولك ان اللام موصوف اه لما كان لمعنى الرفع المحلي خفاء و
كذا اشتمال اللام بينه عليه ورد ايضا ما ذهب اليه بعض
الشارحين من تخصيص المرفوع بما اشتمل على الرفع لفظا
او تقديرا وعدم اعتبار الرفع المحلي بناء على انه لا يكون الا
في المرفوع المبني والمرفوعات من اقسام المعربات وحمل الجزء
من الفاعل اذا كان ضميرا ونظائره على التفظل ولك ان
تظر الى ان الفاعل واخواته كما يكون من الاسماء المعربات يكون
من المبنيات ايضا بلا تفاوت والبحث كما يكون من الفاعل
المعرب يكون من الفاعل المبني ايضا وكذا في اخواته ولما كان
المبني فلا يقع فاعلا وكل مرفوع فلا بد ان يكون للمبني

مرفوعا

مرفوعا فاعتبر تعريف الرفع على وجه صدق على المبني
المرفوع ايضا وجعله عملا على الرفع المحلي وكما جعل المرفوع ايضا
قسما من المعرب بل يجعل قيد القسم لجوز ارع منه فلا يلزم المجاز
الذي هو باعث تخصيص بعض الشارحين قوله فمنه
اي من الرفع فما عرف المضاف المرفوع شرع في بيان بعض
اقسامه كما هو دأبه في هذا الكتاب ولما جعل المرفوع
معرفا فالمناسب ان يجعله مقسما ايضا ينقسم الكل الى الجزئيات
فلهذا ارجع الضمير الى المرفوع ورجحه بالتقديم وما وضع
في بحث المبتداء والخبر بارجاع الضمير الى المرفوع فهو
باعتبار تقسيم الكل الى الاجزاء فكلامه اشارة الى كلا الوجهين
والتعجب في الكلام وهم يعكس لنكات فيظهر بالتامل
فتامل قوله او مما اشتمل على الرفع يوجه ضرب الموجح
وهو اضافة الضمير بين المتناسبين كما توجح الاول لموافقته
بعضو هو الارجاع الى المرجع ورود التقسيم على ورود عليه
التعريف ويجوز ارجاعه الى المذكور والى هذا الباب فكون
معناه فمن المذكور او من هذا الباب الفاعل قوله لان
جزء الجملة الفعلية بين اصلتين بوجهين وفيها وجوه اخر الاول
ان معنى الفاعلية في الفاعل بالاصالة فاشتماله على علم
الفاعلية الذي هو الموضوعة بالاصالة وفيكلموا ليس
معنى الفاعلية تحقيقا وبالاصالة بل تبنيها بالمعنى
الذي في الفاعل فيكون الرفع فيه علامة لما هو شبيه بالفاعلية

وفرع له فلم يكن مرفوعيته بالاصالة والثانية لا يجوز
حذفه في الكلام الا نادرا بخلاف سائر المرفوعات فعلم
جواز حذف ما عداه في الكلام دليل اصالته والثالث
انه نقل عن امير المومنين عليه السلام انه قال قيل لذوين علم
النحو الفاعل مرفوع والمفعول منصوب والمضاف اليه مجرور
فيفهم منه ان مرفوعية سائر المرفوعات لمناسبته وسبب
وجود فاعليته ما فيها من ان كون الفاعل جزء الجملة الفعلية
باعتبار الاغلب فان تشبيه الفعل الفاعل وهو مسح فاعله
ليس بجملة وعلى تقدير وقوعه جملة في بعض المواد فليس
بفعلية فتامل قوله هي اصل الجمل لانه اشد امتزاجا
من سائر الجمل اذ الفعل فيها يقتضي ارتباط بفاعله من
اول الامر بخلاف الاسم فانه مستقل لا يقتضي ذاته ارتباط
بشيء ولانه يشمل الخبر والانشاء وصفا بجوهرها بخلاف
الاسمية فان انشائيتها بالاداة الخارجة عنها ثم
المسند للابهذا الوجه على اصالة الفاعل باعتبار انه
جزء وركن للجملة اسند للاصالة الكل وعده على اصالة
الجزء وعده فتامل قوله ولان عامله اقوى قوة للواط
يقتضي قوة الاثر الذي هو ارتفع فيكون الفاعل في المرفوعية
اقوى من المبتداء لكن هذا بعيد اقوائيته في المرفوعية
لا اصالته ان يجعل الاقوائية امارة الاصالة وجه قوة عامله
انه لفظي وتحوس بخلاف عامل المبتداء فانه معنوي غير

تحرير

محسوس وانه يذهب على عامل المبتداء اذا دخل عليه المبتدأ
وتنسخ عمل عامله المعنوي وابتدائية المبتدأ ومن امارة
قوة عامله انه لا يدخل عليه عامل آخر ينسخ فاعليته بخلاف
المبتداء فانه يدخل عليه نواسخ الابتداء ويقتضي هذا ان
كفى بالله شهيدا وما جاءني من احد واجيب بانه قليل نادر وهم
يلتفت اليه وبابقى اليا ومن في المثالين زائدتان ثم من انكا
اسم الفاعل من مدخولهما اثبات هذا الوجه اصالة على جميع
ما سواه من المرفوعات باعتبار ذكر المبتدأ في برانو مثلا
للدليل او باعتبار ان اصالة المبتداء من سائر المرفوعات
مسلم لا نزاع فيها فاذا ثبت اصالة الفاعل من المبتدأ يلزم
اصالته من الجميع واما اصالة الفاعل بالنسبة الى مفعول ما لم
فاعله فظاهر اذ الكلام مبني على جعل مفعول ما لم فاعله من
جملة الفاعل كما ذهب اليه بعضهم قوله ولانه يحكم عليه بكل
جامد ومشتق في افادة هذين الوجهين اصالة المبتدأ في
المرفوعية خفاؤه كالتي قوله فانه لا يحكم عليه الا بالمشتق
وفيه انه يحكم على الفاعل بالمصادر واسماء الافعال
والظروف وليس منها مشتقان فما معنى لهذا الحصر انا
ان يقال المشتق المذكور في الحصر اعم من الحقيقي والحكمي وهذه
الامور مشتقات حكما واما ما يفهم من كلام بعض المحققين من
الفرق بين الحكم والاسناد والقول بوقوع الاسناد في مواد
التقض دون الحكم فوجه غير واضح قوله ما اي اسم حقيقة او حكما

فان قلت ما فائدة تفسيرها العامة بالكلم وتخصيصها
بـ يفهم الكلم من الحقيقة والحكمي قلت لما فسر كلا ما في تعريف
المرفوع بنا مر لابد ان يفسرها في تعريف الفاعل الذي
هو قسم من المرفوع بالكلم ايضا وايضا لو ابقي على عمومها ويفسر بالكلم
يتوهم صدق تعريف الفاعل على الذات الذي هو معنى
الفاعل مع ان الفاعل في اصطلاح النحاة هو الكلم لا معناه
وان كان الفاعل في الحقيقة هو المعنى فان قلت فلم لم يقع
الكلم في تعريف المرفوع من الحقيقة والحكمي قلت اكتفي بهذا التعميم
الكلم في تعريف المرفوع ايضا فان هذا التعميم مستلزم لذلك
والتعميم ولم يعكس الامر لعدم الاستلزام فان تعميم الكلم في
تعريف المرفوع لا يستلزم تعميم في الفاعل الذي هو قسم من المرفوع

قوله ليدخل فيه مثل قولهم اي ليدخل الفعل في مثل قولهم

قوله ما اسند اليه الفعل بالاصالة او بالتبعية فان قلت
كما ان قيد بالاصالة معتبر في اسناد الفعل لاخرج توابع
فاعل نائب الفعل فلم خصصه باسناد الفعل قلت نعم مقصودة
تعميم الاسناد مطلقا بقيد بالاصالة سواء كانت اسناد
الفعل او اسناد شبه الفعل لكن اخذ في العبارة قيد بالاصالة
من لفظ الفعل الذي هو المسند اليه لاسند ودلالة
اسند على المعنى متوقفة عليه فتامل ثم الاسناد هنا بمعنى
النسبة والربط المجردة بقوة شيء التي يحصل هذا المعنى
سواء تعلق به ادراك وقوع النسبة او لا وقوعها بطريق

الاخبار

الاخبار او بطريق الانشاء تحقيقا او فرضا فيخرج ما قام بـ
المرفوع لا سبب الاسناد وفي ان قام زيد تحت فوق المرفوع
لا فرع الاسناد فالنسبة التي هي المراد بالاسناد هنا اعم من
ان يكون ناقصة كنسبة المصدر الى فاعله بل كنسب سائر الكلمات
المشتقة بحسب الحال وان يكون تامة غيرية او ان ائية تحققية
او مفروضة او مثبتة او منفية قد يقال المراد هنا من الفعل
اما الفعل اللغوي وهو المتضمن الدال على الحدث
المستقل بالمفهومية فيخرج الفعل فيحتاج هذا الاحتراز الى ذكر
قوله وشبهه وهو ظاهر وايضا يلزم حينئذ ارجاع ضمير شبهه الى
الفعل اللغوي وهو غير صحيح لان المشتقات وغيرها
شبيه الفعل الاصطلاحي دون اللغوي الا ان يقال
ان ذكر قوله او شبهه لادخال فاعل اسما الفاعل لان
فاعل الظروف اذ الفعل اللغوي لم يبنيا وهما وان ابا جاز
ضمير شبهه الى الفعل المراد منه الاصطلاحي بطريق الاستخدام
وكلاهما خلاف الظاهر واما الفعل الاصطلاحي حينئذ يلزم
عدم صدق التعريف على زيد من ضرب زيد لانه لم يسند
الى الفاعل بل هو مراد منه اليه هو الحدث فقط والجواب
انما اختار الشق الثاني ومنع عدم وقوع الاسناد بين
الفعل الاصطلاحي والفاعل بالمعنى الذي ذكرنا وان
كان بحسب المعنى اسناد جزء الفعل وهو الحدث قوله
يخرج عن الحد توابع الفاعل قال بعض المحققين المراد

بانخراج التوابع اخراج بعضها والمعطوف بالحروف والبدل
او اسناد في التوابع الباقيها بخلاف النعت والتاكيد
وعطف البيان قوله وكذا المراد في جميع حدود الامور
والمنصوبات ه يعني لابد في اعتبار الاصالة من تعريفها
تلك المصطلحات اخراج توابعها فتامل قوله او شبهه لايقال
ذكر او التي نرددن والشك لايليام في التعريف الذي هو
للتعيين والتخصيص انا نقول كلا او للتنويع اشارة
الى ان الفاعل المعرف هنا نوعان يصدق على احدهما
اسند اليه الفعل والاخر ما اسند اليه شبه الفعل قوله اي
ما يشبهه في العمل الخ يقال ما يشبهه في الاتفاق ولا في الدلالة
على الحدث لان الاول لم يتناول اسماء الافعال والظروف
والثاني لم يتناول الظروف لكن ذكره لايخ ان يقال
ما يشبهه في الدلالة على الحدث والظروف ايضا يدل على الحضور
والثبوت كدلالة الحاصل والتابث ثم اعلم ان في هذا التقسيم
شبه الفعل نوع مخالفة لما قال في تفسيره في بحث الحال و
هو ما يدل على الفعل وهو من تركيب فان تفسيره ثم تناول
بظاهره الخ الفعل والظرف فان قلت انه لم يذكر في تفصيل شبه
الفعل اسم المنسوب مع انه ايضا مما يسند اليه الفاعل قلت تناول
التعريف فاعل نحو التيامي زيد قلت كانه ادرجه في الصفة
المشبهة كما يشير اليه في بحث الصفة المشبهة بان اللام
المنسوب مثل الصفة المشبهة وفي معناه قوله لان الاسناد
الى

الى ضمير شيء اسناد اليه في الحقيقة قيل اذا كان كذلك
فباعتبار قيد الاصالة لاخراج التوابع يخرج هذا ايضا
والجواب ان قيد الاصالة انما يخرج هذه المادة فانها في
مقابلة التبعية التي في التوابع ولذا ان كون الاسناد
الى ضمير شيء اسنادا الى ذلك الشيء في الحقيقة ليس بالتبعية
بهذا المعنى قوله والمراد اعلم ان الكوفيين لم يفرقوا في
الاسناد بين قولهم ضرب زيد وبين زيد ضرب فجعلوا زيدا
في المثالين فاعلا فلا حاجة عندهم الى قيد وقدم في
تعريف الفاعل بل لابد من تركه واما عند البصريين
ومن تبعهم فالفعل في صورة تقديم الاسم عليه مسند الى ضمير
الاسم والجملة الفعلية مسندة الى الاسم فالفعل ليس عندهم
الاسم والاسم ليس بفاعل بل مبتدا فلا حاجة في اخراجه عن تعريف
الفاعل بقيد وقدم بل يخرج بقيد اسناد الفعل اليه
لكن لما يتوهم دخوله في تعريف الفاعل بسبب اسناد الفعل اليه
ظاهرا كما توهم الكوفيون او بواسطة ان اسناد الفعل الى
ضمير الشيء اسناد الى ذلك الشيء في الحقيقة كما صرح به
اعتبر قيد وقدم لاخراجه وعلم يخرج باعتبار هذا
التوهم المبتدا الذي قدم عليه الخبر لاعتبار التقديم بطريق
الوجوب ولم يخرج هذا المبتدا باعتبار التوهم المذكور
بهذا القيد ايضا من تعريف الفاعل اعتبر تقديم نوع
مسند الفاعل عليه بطريق الوجوب للاخراج فان قلت لابد

من حمل اللفظ على المتبادر في التعريفات واعتبار وجود
تقديم المسند غير متبادر في هذا التعريف قلت عدم بنى
على ما هو المشهور من ان المطلق ينصرف الى الكامل وكذلك ان
الفرد الكامل لتقديم المسند هو تقديم نوعه يطرد ولا الوجوب
لكن يقع هنا شيء وهو ان نوع مسند الفعل لا يعلم
الا بعد العلم بالفاعل لانه مضاف الى الفاعل فاعتباره في
تعريف الفاعل يستلزم الدور فتأمل قوله اي اسنادا
واتى على طريقة حمل الظرف على انه منصوب على المصدرية
لاسند وح يلزم الفصل بين الفاعل ومعمول بأجنبي
وهو قوله وقدم عليه ويجوز نصبه على الحالية من فاعل
قدم اي قدم الفعل او شبهه كائنا على طريقة قيامه به
وح لا يلزم المحذور قوله قيام الفعل او شبهه به لما كانت
كلا او للتنويع اشارة الى ان في الفاعل يكون قولنا ما
اسند اليه الفعل وقدم عليه على جهة قيامه تعريف
احد نوعيه وضميري قدم وقيامه يرجع الفعل ويكون
قولنا ما اسند اليه شبه الفعل وقدم عليه على جهة قيامه تعريف
النوع الاخر ويكون ضمير قدم وقيامه راجعا الى اشبه
الفعل قوله او على ما في حكمها هذا اشارة لملاحظة
قيام شبه الفعل به يعني ان لا يكون شبه الفعل اسم المفعول
والمصدر مبني للمفعول قوله كحب المفضل والشيخ
عبد القاهر ايضا قوله زيد قام ابوه قيل لو قال ابوه

بصيغة

بصيغة التثنية لكان نصا فيما قصده فان ابوه
بصيغة المفرد يحتمل ان يكون مبتدا، قدم عليه خبره
ورد بان احتمال كونه مبتدأ باطل فانه لو كان مبتدأ
لوجب تقديمه على الخبر كما في زيد قام فتأمل قوله و
الاصل وهو في اللغة ما ينبني عليه الشيء وفي العرف يجيء
القاعدة والضابطة وقد يطلق في العرف ايضا يجيء
الاولى وينبغي ان يكون الشيء عليه والشيء حمل على هذا
المعنى لانه لو اريد منه القاعدة يلزم من مخالفة القاعدة
وهي غير جائزة مع جواز المخالفة هنا ثم الاصل يعني
الاولى واما ان نبلغ حد وجوب ودونه فيكون ضمور
وجوب تقديم الفاعل داخلا تحت الاصل واما ان اريد منه
الاولى القرب المنفك عن الوجوب فضمور وجوب تقديم الفاعل
يكون خلاف الاصل قوله ان يلي هذا المسند اليه وهو الفعل
بكونه مسندا الى الفاعل بينها على ان المراد من الفعل هو
المسند ليتناول الحكم بفاعل شبه الفعل ايضا لكن لقولنا
المضي والاصل ان يلي المسند لكان اولى واوفى واشمل
ولو قال والاصل ان يليه بارجاع الضمير الى الفعل
وشبهه لكان اقصر واشمل قوله اي يكون بعده اعم
من ان يكون بعده حقيقة كالفاعل الظاهر او حكما كالفاعل
المستتر فان البعدية حكمية كوجوده ان لم يمنع الاولى
تركه فانه يوهم انه اذا منع مانع من ان يقع الفاعل

فحا يلي الفعل لم يكن الاصل ان الفعل في قولنا ما
ضرب غلامه الا زيد قصد الحد ما نع من ان يقع الفاعل
يلي الفعل فلم يلي الاصل ان يلي الفاعل الفعل فلم
يكن بحسب الرتبة مقدما على المفعول في هذه الصورة
فيلزم الاضمار قبل الذكر فالاولى ان يقال ان الاصل
ان يلي الاصل مطلقا سواء منع مانع او لم يمنع قوله
من غير ان يتقدم عليه شيء من معمولاته اي من غير ان يتقدم
عليه فقط شيء من معمولاته فان تقدم معمول الفعل عليه يجوز
الفعل والفاعل لا يقدح في اصالة كون الفاعل يلي
فعله في مثل زيدا ضرب قوله لشدة احتياجه الفعل
اليه كما كان الكل لا يفيد معناه بدون جزئه كذلك
الفعل لا يدل على معناه بدون الفاعل قوله يدل على ان
كلا من الفعل واسكان اللام دلالة ان كما يدل جملة
على هذا دلالة الخ قوله لانه لو قيل توالي اربع حركات
ليس كون الفاعل كالجزء علة مستقلة لذلك والا يلزم
توالي اربع حركات في مثل ضرب زيدا ذليس كونه مضمرا
متصلا بالفعل علة مستقلة لذلك والا يلزم التوالي في
مثل ضربك ايضا بل مجموع الفاعل بحسب اللفظ مضمرا متصلا
وكونه بحسب المعنى كالجزء باعتبار كون المجموع كالكلمة الواحدة
قوله فلذلك الاصل اعلم ان هذا الاصل عند الجمهور مما
يفهم الكشاف وابن جني وهما يقولان ان الاصل في كل من الفاعل والمفعول به
ان يلي الفعل

ان يلي الفعل المتعدي فعندهما يلزم ان لا يستعمل
الفعل مع الفاعل والمفعول به على الاصل اصلا لان الواقع
في يلي الفعل اما الفاعل او المفعول به والاخر يقع في
يد فيكون على خلاف الاصل فيكون كلا المثالين جائزا ان
عندهما لعدم لزوم الاضمار قبل الذكر مطلقا بل لفظا
فقط فان كلا واحد من الفاعل والمفعول مقدم رتبة على
الضمير فيما يفهم من قوله جواز الكل اضمار قبل الذكر عندهما
وليس كذلك فتأمل اعلم ان هذا الكلام واما لابن باب
الكلمة للاباء المعلول على العلة فيكون الى اشارة اليه لذلك
علة للعلم بجواز التركيب الاول وامتناع الثاني واما عبد
القاهر فيجوز التركيب الاول وامتناع الثاني علة
لوقوع هذه القاعدة وهي ان الاصل في الفاعل ان يلي
فعله وفيه ان كون جواز مثل هذا التركيب علة الاصل
المذكور ممنوعة فانه لو لم يكن الاصل ذلك كان الكل ما ذهب اليه
الكشاف وابن جني ايضا جواز مثل هذا التركيب كما لا يخفى
قوله وجاز ضرب غلامه زيدا مع مخالفته الاصل المذكور
لتقدم مرجع الضمير رتبة بسبب هذا الاصل قوله وامتنع
ضرب غلامه زيدا مع موافقته الاصل لتأخر مرجع الضمير
بسبب الاصل المذكور رتبة ايضا فان قلت مرجع الضمير
مفعول الفعل فالمناسب ان يكون مقدما رتبة على الضمير
الذي هو فاعل اليه للفاعل وليس مفعول للفعل فيكون

مقدما رتبة على الضمير فلم يلزم الاضمار قبل الذكر رتبة
قلت الضمير مضاف اليه للفاعل وليس رتبة شيء ان يكون بين
المضاف والمضاف اليه فلما كان المضاف فاعلا مقدما على المفعول
رتبة يلزم ان يكون الضمير الذي هو مضاف اليه ايضا مقدما على
المفعول رتبة فيلزم الاضمار قبل الذكر في المثال المذكور رتبة
ولفظا قوله جزاء الكلام العاريات يجوز ان يراد بالكلام
العاريات حقيقتها وهي الصايحات العقورات وان
يراد به شرار الناس واخراهما ان يقتل قتلا هدوا
وقد يحمل اخبار بالجادة دعاء قال قوله اوباة لاغر
فان هذا الجواب تسليم والاول تسليم فالمناسب تقديم هذا
على ذلك الا ان يقال ان قوة الجواب الاول اوجب تقديمه قال
حواله الجواب الى ادب ذلك الشخص المسيء هو المعنى المرتبي الثابت
بالحواله الى ادب الجزاء قوله واذا انتفى الاعراب الدال على
فاعلية الفاعل ومفعولية المفعول بالوضع فيه اذ كان
دلالة الاعراب على المعاني المقتضية بالوضع ولا شك ان
الحركة الاعرابية والحروف الاعرابي من جملة الالفاظ فيكون
لفظا موضوع المعنى مورد فيكون كلاما فيلزم ان يكون في مثل
ضرب زيد عمرا في قام زيد وجاء الذي مركبا ولم يكن كلاما والجواب
بعدم لزوم كون الاعراب اللفظي كلاما لانه كون مجموع المعرب والاعراب
مركبا فان لجزء المركب لا بد ان يكون مترتبا في السمع كما
صرح به في موضعه والاعراب يسمع مع اخر المعرب ان كان
بالحركة

بالحركة ونفس الاخر ان كان بالحروف وكذلك كون مجموع مركبا
فلا محذور فيه فان المعرب واللام هو هو وضع الاعراب للمجموع
العارض والعروض قوله اي الامر الدال بالوضع فيه انه
ان اريد بالوضع ما يلزم ان اللفظ المستعمل في المعنى
المجازي قرينة على المعنى المراد ولم يعهد اطلاق القرينة
عليه وان اريد بالوضع ما لا يستلزم ان لا يكون اللفظ
قرينة لمعناه المتضمن والالتزامي مع انه قد يكون اللفظ قرينة
لهما فالاولى ان يقال في تفسير القرينة هي الامر الدال على
شيء من غير الاستعمال فيه قوله فلا يرد عليه ان ذكر الاعراب
مستغنى عنه هذا الايراد انما يصح اذا اريد بالقرينة الامر
الدال على المعنى وليس كذلك بل المراد بها الامر الدال على
تعيين المراد باللفظ او على تعيين المحذوف وح لم يكن
الاعراب مستغنى عنه وان الكلام ح اذا انتفى الاعراب او انتفى
القرينة الدالة على الاعراب الساقط ايضا وح لا وجه لتوهم
الاكتفاء بالقرينة كما لا يخفى قوله او كان الفعل مضارعا متصلا
بالفعل ذكر هو ليرد على ان الحمل الاتصال شبه الفعل
واسماء الافعال مع انه ايضا مما يجب عليه تقديمه فالاولى
ان يقال بالفعل وحمل المضارع على المتصل اصطلاحا وهو
يتناول المضارع المتصل شبه الفعل واسماء الافعال ايضا قوله
بشرط ان يكون الفعل متاخرا قيل هذا الشرط لا بد منه في
الصورة الاولى ايضا وهي قوله واذا انتفى الاعراب لفظا

فيهما والقرينة فانه على تقدير تقديم المفعول لم يلزم الالتباس
مع انتفاء الاعراب والقرينة والجواب ان في صورة تقديم
المفعول لازم عدم الالتباس فان في قولنا موسى ضرب عيسى عجل
ان يكون الضمير الراجع الى موسى فاعلا وعيسى مفعولا وعجل
ان يكون الضمير موسى مفعولا وعيسى فاعلا وكونه عدم الالتباس
فلازم انتفاء القرينة فان التقديم قرينة على ان المقدم ليس
بفاعل قوله بشرط توسطها في صورة التقديم والتأخير
اي وجوب التقديم وامتناع التأخير لانه كلاهما مشروط
بتوسط الا فان انقلاب المعنى في هذه الصورة واما في
صورة تقديم المفعول مع الا فلا يلزم الانقلاب بحسب المعنى
الظاهر انه غير ممكن قوله في جميع هذه الصور لا يقال لا حاجة
الى هذا القول في جزاء الشرط فان الشرط يدل على هذا لانا
نقول لما وقع البعد بين خبر في الشرط والجزاء يتوهم ان الجزاء
متعلق بالاخر فقد وقع هذا التوهم بذلك القول او نقول
مقصوده تجريد المدعى ليستدل على كل منهما بقوله اما في صورة
انتفاء الاعراب اه قوله فلما قاله الاتصال الانفصال
يعني لو قدم المفعول المذكور بفعله على الفاعل المتصل به
يلزم انفصال الفاعل فان قلت انما يلزم انفصال الفاعل كون
المفعول منفصلا واما اذا كان المفعول ايضا متصلا فلا نحو
ضربك كما يلزم الانفصال في ضربتك قلت على هذا يلزم
تقديم الاضعف على الاقوى فيما هو كالكلمة الواحدة وايضا
الفاعل

الفاعل المضمر المتصل بالفعل كالجزء للفعل لفظا ومعنى
فلو دخل المفعول بينه وبين الفعل يلزم وقوع كلما بين
اجزاء كلمة وذا لا يجوز قوله مع جواز ان يكون عمرو مضروبا
لشخص اخر قيل الانقلاب انما يلزم اذا كان الفاعل حاضرا
كالمثال المذكور واما اذا كان غائبا عنها ضرب احد الا زيد
وذلك لانه لم يبق احد حينئذ يعلم ان يكون زيد مضروبا لا قلنا
على تقدير تسليم صدق هذا المثال يلزم الانقلاب فان معنى
ما ضرب احد الا زيدا انحصار مضروبية زيد جواز ضاربية
احد لغير زيد فيلزم تغيير المعنى بلا شبهة وهو الانقلاب
قوله لانه من قبيل قم الصفة قبل عاملها يعني ضاربية
زيد صفة قم تعلقه على عمرو فلو قيل ذكر زيد يلزم قصر
الصفة قبل عاملها قوله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر
لفظا ورتبة فينبغي ان يكون وجوب تأخير الفعل في هذه
الصورة خلاف الاكفش وابن جني اما ذكر الشيخ فلجواز الاضمار
قبل ذكر عندهما واما على نقلناه مذهبه فلان رتبة
المفعول عندهما ان يلي الفعل ويكون في موضع الفاعل
فلم يلزم من تأخير الفاعل الاضمار قبل الذكر رتبة فتأمل
قوله وقد يحذف الفعل الرافع للفاعل في توصيف الفعل
ههنا بكونه رافعا فوائد احدها الاشارة الى المراد من
الفعل العامل ليتناول الكلم حذف شبيه الفعل ايضا والثاني
الاشارة الى ان العامل الفاعل ترفعه لفظا وتقديرا و

الثالث اشارة الى ان العامل في العامل المرفوع يعمل الرفع
وهو سنده قوله اي حذف فاجاز اشارة الى انه جوازا
مصدر بمعنى اسم الفاعل ونصبه على المصدرية باعتبار
موصوف الذي هو الحذف قوله وانما قدر الفعل دون
الخبر المقصد من هذا الكلام رفع لما قاله الشيخ ارضي منه انه
ينبغي ان يحمل زيد في هذا المثال على انه مبتدأ حذف خبره
وهو قام لانه فاعل حذف فعله بقرينة السؤال جملة اسمية
فالمناسب ان يكون جوابه ايضا اسمية ليطابق الجواب السؤال
وايضا السائل يسئل عمن يقوم به القيام ويعمل عليه فلا بد من
تعيينه في الجواب فذكر زيد لتعيينه فيكون مبتدأ وخبره
محذوف واذا عرفت هذا فيكون ما ذكره الشيخ في دفع من
تعليل المحذوف على تقدير حذف الفعل وبكثرته باعتبار
المتأخر في قام على تقدير حذف الخبر وافعاله هذا القول
محل بحث فان مطابقة الجواب للسؤال امر مهم عندهم فالاولى
ان يقال في دفع السائل بقوله من قال يعلم صدور القيام
من فاعل ولم يعلم خصوص الفاعل من هو فاراد ان يسأل عن
الفاعل بقوله اقام زيد ام قام عمرو او بكر الى ذلك من
الذين احتمل عنده صدور القيام عنهم لكن اقتصر في السؤال
فعبر عنهم بمن المستفهم بها ولما كان المستفهم يقتضي
صدر الكلام قدم كلمة من على قام فصار الجملة اسمية صورة
وهي فعلية معنى فالجواب المطابق للسؤال بحسب المعنى

قام

قام زيد بالجملة الفعلية لا زيد قام فتأمل قوله واما على
رواية ليبك على البناء للفاعل فليس مما نحن فيه وعلى البناء
للمفعول ايضا لو جعل يزيد منادى بحذف حرف النداء
وجعل ضارع مفعول ما لم يسم فاعله ليبك لا يكون مما
نحن فيه نقل هذا التوجيه عن المولى الزوجي قوله متعلق
بضارع فان تعلقه المقدر للباء بعرفية زيد قوله
والمخبط السائل من غير وسيد وقيل السائل الذي يعين
الجبار من السؤال ايضا فيأتي في الليل قوله من غير فيأتي والقيد
مطلقا قوله كلواقح جمع ملقحة الاولى ان يقال جمع ملقح
لان المراد منه الفحل والا يقال استوكردن واللواقح الرياح
التي هبت في الربيع وتحمل الاشجار بها وتزهق قوله وما
مصدرية ويجوز حملها على الموصولة لكن لا بد من القول
بحذف العائد في نطح قوله ما يحمل التحميل قوله لانه كان
معطي السائلين علة لبكاء المخبط في صوت يزيد قوله
بقرينة دالة على تعيينه فان القرينة كانت دالة على
المحذوف في هذه الصورة لم يلزم الابهام من حذفه ولم
يحتج الى ذكر المفسر بل القرينة في هذه الصورة يدل على
اصل الفعل مطلقا على تعيينه فان حرف الشرط في هذه
المثال قرينة اصل الفعل لا الخصوص المتبادر الا ان يقال
مراده من القرينة الدالة على تعيين المحذوف هو من حرف
الشرط ووجود المفسر فتأمل قوله دون الفاعل وحده

فان قلت كما يجوز ان يقال نعم بحذف الفعل معا وان يقال
نعم زيد بذكرهما يجوز ان يقال نعم قام بذكر الفعل وحذف
الفاعل فيجوز حذف الفاعل وحده قلت اذا قيل في جواب اقام زيد
نعم قام كان الفاعل ضميرا مستترا في قام راجعا الى زيد
المذكور في السؤال المحذوف فلم يلزم حذف الفاعل وحده
قوله وذكر نعم مقامه في ان كلمة نعم اذا كانت مذكورة بعد
الجملة يكون مذكورة في مقام الجملة بعد حذفها واما اذا كانت
قبل الجملة فهي مذكورة في مقام نفسها سواء ذكرت الجملة او
حذفت وههنا كذلك الا ان يقال المراد بذكر نعم مقام
الجملة الاكتفاء بها من ذكر لفظ الجملة قوله لعدم قيام ما يؤدي
مؤداه فان قلت قد ذكرانفا انه ذكر نعم مقام الجملة فيؤدي
مؤداه قلت نعم ذكر مقام الجملة لكن لا يؤدي مؤداه بل هي
قرينة تدل على لفظ الجملة المحذوفة ولفظ الجملة تدل على
معناها ثم ان هذا الكلام تدل على ان في وجوب الحذف
لابد من قيام ما يؤدي مؤداه وليس كذلك فان وجوب
حذف خبر المبتداء في المواضع الاربعة التي سيذكرها
ثم يقم ما يؤدي مؤداه مقام الخبر المحذوف وجوبا وان
لم يقم في موضعه غيره مثل لولا زيد لكان قوله ليكون
الجواب مطابقا للسؤال وايضا يلزم تكثير الحذف حذف
الجملة الاسمية الكبرى والفعلية الصغرى قوله بل
العامل ان قال بعض المحققين لكن ينبغي ان يخص العامل

بما هو

بما هو غير المصدر اذ في اعجبني ضرب وقيل زيد لا يصح
قطع النزاع على مذهب البصري والكوفي اذ لا يضمر
الفاعل في المصدر ثم ان الاولى ان يشار الى ان المراد
بالفعل العامل في قوله وقد يحذف الفعل ايضا قوله
اذ التنازع يجري في غير الفعل ايضا فيه ان تجويز جريان
التنازع في غير الفعل لا يوجب ان يجعل العنوان شاملا
لكما ان يجري في الضمير المنفصل والمتصل كما لا يخفى
وانما النزاع فيما هو راي البصري والكوفي فهذا كما ترى
بعدها يخرج التنازع في الضمير فلا بد ان يقال ان التنازع
يجري في غير الفعل ايضا مع جميع احكامه وجريانه راي
البصري والكوفي فيه الا ان يقال المراد من لام التنازع لام
العهد اي التنازع المذكور باحكام يجري في غير الفعل
ايضا فتأمل قوله مع ان التنازع قد يقع في اكثر من
فعلين يعني ان التنازع الذي يجري فيه الاحكام المذكورة
من المذهب البصري والكوفي يجري في اكثر من فعلين مثل
قوله ربنا صليت وسلمت وباركت ورحمت على ابراهيم فان
قلت في صورة تنازع ثلثة افعال كيف يقطع التنازع
بمذهب البصري والكوفي قلت على مذهب البصري يعمل الفعل
الاخر ويضمر الفاعل في الاولين على مذهب الكوفي يعمل
الفعل الاول ويضمر في الاخرين فيكون المراد من الثاني
على مذهب البصري ما هو المذكور اخرا ومن الاول ما قبله

ويكون المراد من الاول على مذهب اخذ في اعمال الفعل
المتوسط بين الاول والاخر قوله اقتصارا على اقرب
مراتب التنازع او اكتفاء على ما هو الاكثر وقوعا عملا
على ظهور المقايسة فيما هو الاول ولذلك ان اكثر موارد
التنازع هو التنازع في العاملين بلا في الفعلين قوله
اذ المتقدم عليهما والمتوسط بينهما معمول للفعل الاول
هذا رد لقول بعض الشارحين من ان التنازع متصور
في صورة التقدم عليهما اذ كان التنازع في المفعولية وفي
صورة التوسط بينهما ايضا اذ كان التنازع في المفعولية
او الاول يقتضي الفاعل والثاني المفعول قوله اذ هو
يستحق قبل الثاني فان قلت في صورة التأخير عنهما ايضا
استحقاق الاول قبل الثاني فيلزم عدم التنازع في هذه
الصورة ايضا قلت في صورة التقديم والتوسط استحق الاول
لنفس هذا المعمول قبل وجود الثاني فرجح هذا الاستحقاق
لقوته فيعمل الاول واما في صورة تأخير المعمول عنهما فليس
استحقاق الاول لنفس هذا المعمول قبل وجود الثاني بل
استحقاقهما متطلوبا معا بنفس هذا المعمول وان كان اصل
الاستحقاق ومقدما في الاول قوله ويصح ان يكون مع وقوعه
في ذلك الموضع ان يكون المعمول لكل واحد منهما على البدلية
سواء كان عند التبديل صيغة شاملة في كلا الاعمالين
او مغايرا كما في نحو حبني وحببتها الزيدان منطلقا فصيغة

منطلقا

منطلقا عند اعمال الفعل الاول مفرد وعند اعمال الثاني
مثنى بالحري قوله لانه لا يمكن اضماره مع الاعمال
هذا الدليل انما يفيد ما هو اخص من المدعي عدم امكان
قطع التنازع على ما هو راي البصري والكوفي في مطلق التنازع
في الضمير المنفصل والدليل يفيد عدم امكانه اذا كان
الضمير بعد الا فالضمير المنفصل الذي لم يقع بعد الا
لم يعهد احد بل عكس التنازع وقطع التنازع فيه على راي الفريقين.
فيحسن زيدا عمرو وضاربه وهكمه هو وفي مثل اقام او قعدا انت
قوله لانه حرف لا يصح اضماره ولان انا ضمير المتكلم وهو
لم يستتر في الفعل الماضي واراده بارز ليس مذهب الفريقين
قوله فقد يكون للفاعلية تفصيل وبيان للتنازع المجمل
المذكور في الشرطية وجزاء الشرط قوله ولابد وان لفاد
المعنى يفهم منه اضماره بد وان لا يمكن لكن يغاير المعنى لان
نفي الفعل عن الفاعل والحقه ابتداء لم يصح انه غير ممكن
لانه لم يستتر ضمير المتكلم في الفعل الماضي واضماره بد وان
بارز ليس مذهب الفريقين قوله فيختار البصريون اعمال
الثاني اذا بالفاء واما اذا كان بالواو فقد يكون
في الفاعلية جزاء الشرط اعلم ان التنازع في مفعولا
لم يسم فاعله داخل في التنازع في الفاعلية واما باختيار
مذهب من جعل مفعولا باسم مفعول فاعله داخلا في
الفاعل او بتعميم الفاعل من ان يكون حقيقيا او حكميا ولا

يجوز ادخاله في المفعولية فان اطلاق المفعول على المفعول
به لا يفهم فاعلية غير بشابع لا بالتفهيم من الحقيقة والكلي ولا
بغيره وايضا على تقدير ان يكون المفعول شاملا للمفعول به
لم يتم فاعلة لا بد من اظهاره عند اعمال الثاني واقتضاء
الاول مفعولا يلزم فاعلة عند البصري مع انه يضمر في الاول
ولا يظهر قوله فيكونان متفقين في اقتضاء الفاعلية
وان اقتضى احدهما فاعلا حقيقيا والاخر مفعولا يلزم
فاعلة الذي هو فاعل حكمي قوله وقد يكون تنازعهما في
المفعولية اقول ان تفهم المفعول ايضا من الحقيقة والكلي
لتناول التنازع في الحال في قولك جاء زيد وذهبت عمرا
راكب قوله وذلك يكون على وجهين ولم يوجد ايضا غير
ما ذكره من الوجهين وهو ان يقتضي احد الفعلين الفاعل والمفعول
والاخر المفعول فقط نحو ضرب وحسبت زيدا منطلقا ان كان
التنازع في زيدا منطلقا بان يكون فاعلا ومفعولا الاول
او يكون مفعولي الثاني قوله وليس هذا قسما ثالثا لما من
التنازع بل اجتماع القسمين فان وحدة القسم معتبرة في
جميع التقسيمات لئلا يلزم الحصر اجتماع القسمين قوله وذلك
لا يتصور الا اذا كان اسم الفاعل المتنازع فيه واحدا فيه
بحث فان قولنا ضربت وحسبت زيدا منطلقا الفعلين في
الاقتضاء فان الاول يقتضي الفاعل والمفعول والثاني
يقتضي المفعولين مع ان التنازع فيه اثنين لكن الكلام

في الاقتضاء

في الاقتضاء باعتبار شيء واحد وهو فاعلية زيد و
مفعوليته وليس الاختلاف باعتبار اقتضاء الفعلين
والمفعولين في منطلقا قوله لانه اذا اخذ فعل من المثال
الاول اه يعني اكتفى بمثال القسمين الاولين حيث
يستنبط منهما مثال القسم الثالث قوله وذلك يتصور
على وجوه كثيرة فاعمل ليذهب الذهن كل مذهب ولئلا
يلزم الترجيح باختيار بعض الصور وهذه ستة عشر وجها
صرح الشارح بعضها في الامثلة الاربعة واشار الى
اربعة اخرى بقوله وغير ذلك فيكون اسم الفاعل المضاف مرفوعا
في هذه الغاية الفعل الاول اقتضى الفاعل والثاني المفعول
وغاية اخرى بان يكون الفعل الاول مقتضيا للمفعول والثاني
الفاعل قوله فيختار الثاني البصريون ليس المراد من البصريين او يكون
جميعهم من البصرة بل لو كان بعضهم من البصرة وواظهم الخوون
سيجيء كلام بصريين فلا يرد ان الكلي لا يكون في كيف عدة من
البصريين قوله ولعدم لزوم الفصل بالاجنبي بين العامل
ومعموله قوله مع تجويز اعمال الاول واشار الى ان المراد
بالاختيار في قوله يختار هو الاختيار بطريق الترجيح لا
القطع والجزم قوله لسبقه والاحق ان عن الاضمار قبل
الذكر لما كان مجرد السبق في الاقتضاء وجها ضعيفا لا
يوجب ترجيح اعمال الاول فضم اليه الاحقية عن الاضمار قبل
الذكر كيقوي وجهه قوله وبدأ به لانه الاحق ان لا يبدأ بقوله

فان اعمال الثاني سبب تقديم اختيار البصريين يقول
فيختار البصريون اعمال الثاني ليكون في الكلام نشر على ترتيب
اللف واما الابتداء بقوله فيختار البصريون اعمال الثاني
فانه المذهب المختار الاكثر استعمالا فالاولى ذكر قوله
وبدأ به عند شرح قوله فيختار البصريون اعمال الثاني قوله
وللزوم التكرار بالذكر يعني في معمول الفعل الاول
عند اعمال الثاني ثلث احتمالات الاضمار او الحذف او
الذكر فاختاروا الاضمار وان لزم الاضمار قبل الذكر فانه
جائز في العدة ولم يختاروا الحذف لان الفاعل من غير سادّ
مسدّه وهو غير جائز ولم يختاروا ذكر الفاعل لانه يوجب
ذلك اللفظ نحو ضربني زيد واكرمت زيدا وهو غير مستحسن
قوله عدا وفوقا قال بعض المحققين هذا في حال التوفية
المذكر والمؤنث نحو جاءني هند فانه لا يجوز عدا وفوقا
الا بان يضمر مفرد مذكر لا غير وفيه انه يجوز ان يكون المضمر
في جرى مؤنثا الا انه لم يورد في الصفة علامة التانيث
اذ كان فعيلا بمعنى المفعول وذلك لا يوجب ان لا يكون
الضمير موافقا للظاهر فتامل قوله دون الحذف صرح به
لئلا يتوهم ان قوله خلافا للكسائي وكذا لم يذكر دون الاظهار
لانه لم يذهب اليه احد قوله اي اعمال الفعل الثاني مع اقتضاء
الفعل الاول الفاعل الاولى ان يضم لهذا الكلام قولنا
واضمار الفاعل الفعل الاول عند الجمهور وحذف الفاعل

عن

عن الفعل الاول عند الكسائي ثم يقول خلافا للفراء
فان خلافا متعلق بجميعها ولا يرتبط دليله اعني
قوله لانه يلزم على تقدير اعماله اما الاضمار قبل الذكر
او حذف الفاعل فيه فلا بد من تقييد اعمال الثاني بهذين
القيدين قوله قيل روي عنه تشريك الرافعين اعترض
عليه بان تشريك الرافعين المستقلين على معمول واحد
بالشخص وهو رفع ذلك اللام الظا والجواب ان يكون
العلة المستقلة رفع الرفع اللام الظا عند اجتماع الفعلين
هو تجويزهما لكل واحد منهما عند انفراده وعدم تجويزهما
ايضا علة واحدة لعدم الكل عند اجتماع العلتين كما
حقق في موضعه قوله او اضمار بعد الظا يعني روي عنه
ايضا عند اقتضائهما الفعل اعمال الثاني واضمار في الاول
بعد اللام الظا قوله كما في صورة تاخير الناصب يعني اذا
اقتضى الفعل الثاني المفعول والاول الفاعل روي
عنه اعمال الثاني واضمار الفاعل في الاول بعد اللام الظا
عنا الذين هذكورين بقوله ضربني واكرمني زيد هو ضربني
واكرمت زيدا هو قوله وروايته المتن غير مشهور غريب جدا
وهو ان المتن لم يورد مذهب الفراء اصلا بل قال وجاز
خلافا للفراء فيجوز ان يكون مراده بقوله خلافا للفراء
هو خلافه لمذهب الجمهور والكسائي تشريك الرافعين
او باعمال الثاني واضمار الفاعل للفعل الاول بعد اللام

الظ فمن اين نقول ان رواية المتن غير مشهور عنه مع عدم
تصريح الرواية في المتن واحتمال ارادة المشهور ويمكن ان
يجاب عنه بانه يجوز ان يكون قوله ورواية المتن غير مشهورة عنه
قوله حينئذ القيل ومراده ان الرواية التي حكاها قول
المتن اعني خلافا للقراء عليها وهي هاذكرا ولا في شرح
قوله خلافا للقراء غير مشهورة عند فلا اشكال قوله تحرزا
عن التكرار اللام المتنازع فيه وان كان فاعلا في احد
المرتبين ومفعولا في الاخري قوله وعن الاضمار قبل
الذكر في الفضلة اعترض عليه بان الاضمار قبل الذكر
في الفضلة جائز واقع في مثل ربته رجلا او في قوله فصليتر
سبيح سموات فالاولي ان يقال وعن الاضمار قبل الذكر
من غير محض التفسير فانه غير جائز وفي المثالين المذكورين
ذكر رجلا وسبح سموات لمحض تفسير الضمير بل ذكره ليكون
معمولا للفعل الثاني عند اعماله وقد يقال الاضمار قبل
الذكر لفظا ورتبة انما يلزم اذا اضمر المفعول قبل اللام
الظ واما اذا اضمر بعد اللام الظ وبقي الفصل الكثير
بين العامل والمعمول لو اضمر بعد اللام الظ قوله ان يستغني
عنه اي عن ذكر المفعول واظهاره لكفر المفعول فلا يرد
ان الاستغناء من المفعول في الفعل المتعدي غير متصور قوله
لانه لا يجوز حذف احد مفعولي باب حسبت نقض ذلك بمثل
قولنا ضرب وكسبت الذين يجلون غنما اتاهم من فضله هو خيرا

لهم

فيمن قراء كسبت على صيغة الغائب تقديره كسبت
غلامه وهو خيرا لهم فاحد مفعولي يحسبن وغلامه محذوف
والاخر هذكور هو خيرا لهم والجواب انه يجوز ان يكون المفعول
الاول ليحسبن في هذه القراءة ضمير هو راجعا الى البخل
اي لا يحسبن البخل خيرا لهم لكن وضع الضمير المرفوع موضع
المنصوب كانت في قولك انك انت العليم الحكيم قوله لئلا
يلزم الاضمار قبل الذكر فيه انه انما يلزم الاضمار قبل الذكر
لو اضمر قبل اللام الظ واما اذا اضمر بعده فلا فالاولي ان
يقال لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر في الفضلة او الفصل
البعيد بين العامل والمعمول كما ذكرناه بقي هاهنا شيء تامل قوله
بل لفظا فقط لو اضمر متصلا بالفعل الثاني كما هو الاصل
الذي قوله على المذهب المختار الاولي ان يقال في
استعمال المختار فانه لا يذهب ولا اختلاف بينهم بعد
اعمال الاول في الفعل الثاني اعلم انه اذا اقتضى الفعل
الثاني المفعول عند اعمال الفعل الثاني عند اعمال الفعل
الاول احتمالات اربع الاول جواز الاضمار والحذف
والاظهار والثاني تعيين الاضمار والثالث تعيين
الحذف والرابع الاظهار فان جاز اضمار المفعول
في الفعل الثاني مع جواز الحذف والاظهار في المختار
اضمار المفعول في الثاني بحسب الاستعمال وجاز حذفه ايضا
بحسب الاستعمال بدليل ما سيجيء فاشار الى هذا بقوله

والمفعول على المختار ولم يظهر المفعول في الاشتغال وان
لم يجز الحذف والاضمار تعين الاظهار في هذا الاحتمال
الاخير بقوله لانه يمنع ما منع فظهوره وترك الاحتمال الثاني
والثالث لظهورهما قوله حيث اعمل حسبني فجعل الزيدان
فاعلا قيل الظاهر ان يقول ان الزيدان ايضا متنازع
فيه وجعل فاعل حسبني بعد اعمال الفعل الاول وليس
كذلك بل التنازع في صنفه فقط والزيدان فاعل حسبني سواء
اعمل الاول او الثاني ويمكن ان يجاب عنه بان ما ذكره مثال
صورة قطع التنازع فيجوز ان يكون صورة التنازع هكذا حسبني
وحسبت الزيدان منطلقا فيجوز ان يكون التنازع في الزيدان
ايضا بان اقتضى الفعل الاول ان يكون الزيدان فاعلا له
والفعل الثاني ان يكون مفعولا له قوله والا فالظاهر
لا تنازع بين الفعلين فيه ان اعراب التثنية في اللام الظاهر
كاعراب الرفع والنصب والتذكير والتانيث فكما يجوز
ان يتبدل الاعراب والتذكير والتانيث عند العاملين
يجوز ان يتبدل الافراد والتثنية عند العاملين فكما لا يصح
التبديل ايضا فيها قوله ولما استدل الكوفيون يعني
لما كان قول امرئ القيس من حجة استدل الكوفيون
بجواب المصنف من هذا الكلام الا ان استدلالهم فحص فيه
حتى يرد انهم استدلوا بسبق طلب الفعل الاول وعدم
لزوم المذوف عند العامل ايضا فان قلت لا يجوز للعامل

اعمال

اعمال الاول في قول امرئ القيس والا لزم حمل الكلام على
الاشتغال الغير المختار من حذف المفعول في الثاني قلت
بل هذا في الاستدلال اقوى بانه اعمل الفعل الاول مع
لزوم اختيار الاشتغال المرجوح فاعمال الاول اولى او بعض
المحذوف قات لا يمنع عنه قوله اذ لا قائل بما وي الطرفين
فيه انه يجوز ان يكون امرئ القيس قاويا للعاملين
لكنه اختار الاول لاستلزامه ما هو الواجب قوله لان لو
يجعل مدخول المثبت شرطا كان او جزاء او الاستدلال
على فساد معنى قول امرئ القيس انما يتم لو كان النحي
والطيب متساويين وكان قوله ولم اطيب معطوفا على
كفاني واما اذا كان النحي اخص من الطيب اذ الظاهر ان الطيب
مع مباشرة الطيب فلا يلزم فساد المعنى فانه يجوز عدم
النحي مع الطيب عجب الباطن وايضا لم يكن الواو في قوله
ولم اطيب للعطف بل للحال وكان ولم اطيب معطوفا على مجموع
الشرط والجزاء لم يلزم ان يكون مثبتا فلا يلزم الفساد في
المعنى قوله اي مفعول لهما او شبيه بمفعول الاحصوان يقول
مفعول عامل الا انه قصد بانه فعل او شبيه فعل قوله وانما
لم يقصد من الفعل اعم ان الفعل صدر العطف ورد
المصنف في هذا الكتاب فصل العنوانات وهو واقع
هنا ايضا واما ايراده منه او منها في اول عنوانات الموقوعة
والمنصوبات فليس دابه حتى يخالف في تركه الى نكته

قوله لشدة اتصاله بالفاعل اي لكمال مناسبته حتى ادخله
بعضهم في تعريف الفاعل بترك قوله على جهة قيامه به وبعضهم
عرف الفاعل من الحيثية والحكم لادخاله في بعض الاحكام كما
مر في بحث التنازع قوله كل مفهوم ارادلفظ اكل وما
يدل على ارادة الافراد في التعريفات غير هذا لان
التعريف يكون لحقيقة والماهية الا ان الاولى والاصوب ليس
لم يتماشوا من ذلك فاعتبروا الافراد تارة في المعرف
وتارة في المعرف فاعتبارها في المعرف كالاشارة الى ان
التعريف جامع شامل لجميع افراد المعرف واعتبارها
في المعرف اشارة الى انه مانع من دخول الغير بل كل
كان ما صدق عليه التعريف فهو فرد المعرف وايضا عند
عدم ارادة كل هنا يتبادر الى الفهم المفعول به اذ هو الفرد
الكامل فاشار الى ان المراد كل ما يطلق عليه المفعول
حتى الجار والمجرور والظرف قوله حذف فاعله قيل هذا
التعريف يصدق على الربيع في قولهم ابنت الربيع البقل
فان الفاعل الحقيقي للانبات هو الله تع فحذف الفاعل
الحقيقي واقيم المفعول الذي هو الربيع مقامه واجيب
بان المراد بالفاعل هو الفاعل الحقيقي وبالمفعول ما انفصل
مفعوليته عند اقامة مقام الفاعل قوله واقيم هو مقامه
اكد الضمير المتصل في تحت اقيم بالمنفصل لئلا يتوهم خلو
المعطوف من الضمير الذي في المعطوف عليه اعني قوله اخذ

فاعله قوله

فاعله قوله اي مقام الفاعل في اسناد الفعل او شبهه اليه لا يخفى
ان مقام الفاعل هو مقام اسناد الفعل المعلوم اليه ولم يقع
المفعول في هذا المقام بل اسند الفعل المجهول اليه وبهذا
مقام الفاعل لا ان يقال ان مقام المسند اليه المحدث المذكور
مقام الفاعل وبتغيير المقام بالتغيير من الفعل بصيغة المعلوم
او المجهول فتأمل قوله اذا كان عامل فعلا بقرينة قوله
ان يغير الفعل فترك ما كان عامل شبه فعل بالمقايسة
فشرط اذا كان شبه الفعل ان يغير صيغته الى اسم المفعول
وكون مقامه مقام المسند الى الفاعل بالمعنى الذي ذكرنا
فتأمل قوله ولا يقع المفعول الثاني من باب علمت المراد
بباب علمت الفعل او شبهه المتعدي الى مفعولي كان الاول
منهما مسند اليه والثاني مسندا كما يدل على ذلك تعليله
فلا يخص في افعال القلوب بل يتناول مثل قولنا جعلت
زيدا فاضلا واعتقدت عمرا شاعرا وغير ذلك قوله
ولا يكون اسناده الا تاما فيه ان هذا في الفعل مسلم
واما شبه الفعل فاسناده غير تام فلا يفيد الدليل عدم وقوع
المفعول الثاني لشبه الفعل من باب علمت موقع الفاعل في نحو
زيد معلوم ابوه قائما واعجبني علم ابوه قائما مع ان المدعى
عام كما اشرنا اليه فالاولى ان يقال بالاسناد والتام هو
مسند بالاسناد التام ولا بالاسناد الغير التام فيتناول
الدليل عدم وقوع المفعول الثاني لشبه الفعل من باب علمت

ايضا لكن يرد ان بالفرق في جواز وقوع ما هو بالمناد الغير
التام مسندا اليه وعدم جواز ما هو مسند بالمناد مسندا
اليه وايضا يرد الفرق في جواز وقوع ما هو مسند اليه بالمناد
التام مسندا اليه النبي مسند اليه انحو ما في صورة وقوع المفعول
الاول من ظننت موقع الفاعل او في عدم جواز وقوع تلك الصورة
التي نحن فيه الا ان يدعى ان هذا الحكم استقرائي **قوله** نحو
اعجبني ضرب زيد فيجب دخل مقدر هو ان يكون النبي مسندا
ومسندا اليه جائز واقع في مثل اعجبني ضرب زيد فدفعه
بان مراده نا عدم جواز كون النبي مسندا ومسندا اليه مع
كون كل من المنادين تاما وليس مثل اعجبني ضرب كذلك
ولقائل ان يكون بمكن بتقدير الدخل المقدر على وجه يندفع
ما ذكره بان يقال لانا عدم جواز وقوع النبي مسندا ومسندا اليه
بالمناد بين التامين لم يجز ان يكون واقعا كوقوعه مسندا او
مسندا اليه مع كون احد المنادين غير تام مثل اعجبني ضرب
زيد فما الفرق **قوله** فان النصب والانفعار اي فان النصب
بسبب جعله مسندا اليه موضوعا وفان الانفعار بسبب النصب
المشعر بالعلية فعلى هذا الايرد ما قيل ان قيد النصب
مستدرك **قوله** بخلاف ما اذا كان مع اللام فان المشعر
بعلية وكونه مفعولا له هو اللام وهو لم يغير ولا يذان
يفهم معنى المفعولية في كل مفعول اقيم مقام الفاعل **قوله**
والمفعول معه كذلك فان قلت لفظ كذلك مستدرك

فان

فان قوله والمفعول معه عطف على المفعول الثاني من باب
علمت والمفعول الثالث من باب اعلمت وهما فاعل لا يقع
فيكون المعنى لا يقع هذه الاربع موقع الفاعل فكتابة
الى كذلك ح قلت عطف قوله والمفعول له والمفعول معه
كذلك على قوله ولا يقع المفعول الثاني من باب علمت من
عطف الجملة على الجملة لكن لم يراع المناسبة بينهما في الاسمية والفعلية
وليس من عطف المفرد على المفرد كما ذعمت والا فالمناسب اعادة
النفي فيه ايضا كما ادعي في قوله ولا الثالث من باب اعلمت كما
هو الشايع في عطف المفرد على المفرد المنفي والسر في ذلك
غير بد للمطلوب والمنفي في الاداء **قوله** تعين اي تعين
المفعول به اي لوقوعه موقع الفاعل فان قلت اذا كان المفعول به
للفعل متعددا فكيف يفعل قلت الظاهر ان يكون الاول
منهما كالمفعول الاول من باب اعطيت والثاني كالثاني واما
اذا كانا متساويين في المناسبة بالفاعل والمفعول وان
لم يجد فعلا كذلك والظاهر انهما متساويين في الاقامة
مقام الفاعل ثم عند تعدد المفعول به كان الاول مفعولا به
بالواسطة والثاني بغير الواسطة يلزم ان يكون بين
هذه القاعدة وبين قوله والاول من باب اعطيت اولى
من الثاني تدافعا نحو قولك اني اتيه الليلة لان هذه
المسئلة يقتضي اولوية اقامة الثاني لانه مفعول به
بغير واسطة وما ذكر في باب اعطيت يقتضي اولوية

اقامة الاول فتأمل ثم اعلم ان في تعيين المفعول له جملة
في ان هذا التعيين تعيين وجوب او تعيين اولوية
فقال البصريون بالاول والكوفيون بالثاني وحمل الثاني
على الاولوية اشد مناسبة بقوله فانه لم يكن فاعل الجميع وا قوله
وفائدة وصف الضرب بالشدة وكذا فائدة ايراد الزمان
معينا فائدة اذا قيل ضرب زمانها او مكانها لم يفد الا
ما من فعل الا وقد وقع في زمان او مكان وكذا المفعول له
ايضا اذ كان عاما لم يفد لسناد الفعل اليه فانه ما من فعل متعد
الا وقد وقع على شيء قوله فالجميع سواء ولا يخفى ان تعيين
المفعول له ان كان تعيين وجوب كما هو راي البصريين فتسوية
الجميع في الاقامة مقام الفاعل عند عدمه يجوز ان يكون في
الكل الجواز وان كان بعضها اولى من بعض واما اذ كان
التعيين بمعنى الاولوية فالتسوية عند عدم المفعول له
يكون نحو لاجلي حقيقة فتأمل قوله والاول من باب اعطيت
وكذا المفعول الاول من باب اعلمت اولى من الثاني لان
الاول عالم والثاني معلوم قوله لان الاول عاط فيه
ان هذا الدليل يفيد ما هو اخص من المدعى ان اقامة
المفعول الاول اولى في كل فعل متعد الى مفعولين
لانهما غير الاول وكون المفعول عاطا خصوص بفعل
اعطيت وكون الافعال التي مفعولها ثانيهما غير الاول
مثل اعطيت في كون مفعولها الاول فيه معنى فاعلية

ماع

ماع فتأمل قوله ومنها المبتدأ والخبر فان قلت اسلوب
المتن اراد منه في اول البحث من المرفوعات والمنصوبات على
القسم الاول منها ثم ذكرها في باقي الاقسام فما وجه ايراده
ههنا قلت لما عرف المرفوعات بما اشتمل على علم الفاعلية
يتوهم ان الفاعلية في الفعل فقط فيكون علم الفاعلية
مخصوصا بالفعل فلم يكن سائر الاقسام من المرفوعات كذلك
فاشار الى ان الفاعلية ايضا وسائر الاقسام ايضا داخل فيما اشتمل
على علم الفاعلية فتأمل قوله او من جملة المرفوع ويجوز ان
معناه ومن جملة الفعل وفائدة التنبيه على ان من خصائص
الفعل قوله على ما هو الاكثر فيهما وهو كون المبتدأ مسندا
اليه وكون الخبر مسندا الى المبتدأ وذلك في القسم
الاول من المبتدأ القسم الثاني مما اعتبر به للضرورة حيث
لم يوجد وجه ارجح فيه الا القول بالابتداء قوله و
اشتراكهما في العامل المعنوي وهو الابتداء وهذا
الاشتراك اما في شخص اذا كان الابتداء فيهما شيئا
واحدا او في نوعه اذا كان في كل من المبتدأ والخبر
ابتدائية لان من خصائص الجمع بينهما ان اثبات الحال
لاحدهما يستلزم اثبات الحال للاخر في بعض الاحكام كوجوب
تقديم المبتدأ على الخبر ووجوب تقديم الخبر على المبتدأ
فان كلا منهما يستلزم وجوب تاخير الاخر وايضا من كان
انه يمكن جعل البعض الاخر من الاحكام حالا لكل واحد

منهما كوجوب العائد في الخبر للجملة فتأمل قوله هو اللام
لفظا اي بلا تأويل نحو زيد في زيد قائم او تقديرا اي
تأويلا فان قوله ان تصوهوا خير لكم ليس كلام لفظا لكن
في تقدير اللام وتأويله فان تصوهوا في تأويل صيامكم
والمضاف اليه خارج وكذلك قولك تسمع بالمعيدي
خير من ان تراه في تقدير سماعك بالمعيدي وكذلك
زيد قائم قضيته وقولك الحيوان الناطق ينتقل بنقل
قدميه في تقدير هذا اللفظ فكان داخلا في اللام التقديرية
قوله اي الذي يوجد فيه عامل لفظي اشار بهذا الكلام
الى ان حقيقة التجريد غير مرادة هنا بان يوجد فيه عامل
اللفظي ليجرد عنه فانه غير لازم لكن لما كان اللازم في الجملة
وجود العامل اللفظي عبر من عدم وجوده بالتجريد فدخل فيه
اللام المعدودة لكن يخرج بقوله مسندا اليه فلو اشار الشارح
الى خروجها لكان اولى قوله اصلا اشار الى ان المراد
عدم وجود العامل اللفظية بل ان الشيء الكلي اذا وقع
الايجاب الكلي كما يتوهم عن ظاهر الجمع اي العوامل قوله وكانه
اراد بالعامل اللفظي ما يكون مؤثرا في اللفظ المعنى فيه
ان هذا المعنى غير متبادر من العبارة ولا بد من حمل
التعريف على المتبادر فافهم قوله مسندا اليه حال من
الضمير في المجرد والراجع الى اللام قوله واتى في المبتدأ
الظاهر ان غرضه تعريف مطلق المبتدأ وليس مقصوده
اخراج

اخراج القسم الثاني منه بهذا القيد لكن لما اعتبر هذا
القيد لاخراج الخارج القسم الثاني ايضا لما قصده فالحق
بقوله او الصفة الواقعة فيكون التعريف تعريف مطلق
المبتدأ واعتبر فيه قيدين على سبيل البدلية تأمل
ثم الظاهر من قوله تأتي في المبتدأ ان يكون للمبتدا مفهوم
كلي شامل للقسمين اشتراكا معنويا وليس كذلك
بل هو مشترك لفظي بين هذين الامرين قوله بعد حرف
النفي كما ولا وكذلك ان النافية في مثل قولك ان ضارب
الا زيد قوله ونحوه كهل وما ومن نحو هل ضارب زيد وما
ضارب زيد ومن ضارب زيد على ان يكون ما ومن الاستفهاميتين
مفعولين لضارب فلو قال المصنف او الاستفهام بترك الواو
عطفا على حرف النفي ليشمل هذه الصورة بلا تكلف
لكان اولى بترك الحروف في قوله وبعد حرف النفي لكان
اقيد لما ذكرنا يتناول ما وقع بعد كلمة غير في قول
الشاعر غير مأسوف على زمن قد مضى بالهم والحزن اذ الظاهر
ان مأسوفا من القسم الثاني للمبتدأ وانتقل اعرابه الى غير
بسبب كونه مضافا اليه لا قوله وعن سيبويه جواز الابتداء
بما من غير استفهام ونفي مع قبح والاخفش يرى ذلك
حسنا وكان المصنف رحمه الله هذا فقيد بالمذكور واورد غيره
الفصل في قوله فالمبتدأ هو اللام المجرد ليفيد حصر المبتدأ
في القسمين المذكورين ويخرج ملحوظ حتى يخرج اسماء

الا فعال ايضا على ذهب من ذهبهما مبتدأ قوله فخير خير عند
الناس منكم فخير مبتدأ وخير فاعله في ان المفهوم من حيث
اسم التفضيل انحصار كون فاعل التفضيل اسما ظاهرا في مثله
الكلي فالمناسب بهذا ان يجعل خير مبتدأ ومنكم متعلق المحذوف
هو خبره وتقديره فخير منكم خير عند الناس منكم فلو صح ما ذكره
لتعين في مثل الخير زيد عند الناس منكم كون زيد فاعلا
فنقض قاعدة فابقت مفردا جاز الامران قوله واضحة
لظاهر او ما يجري مجراه فان قلت لم لم يحمل الظاهر على معناه
اللغوي اي غير المستتر حتى يتناول الضمير البارز ايضا
ولا يحتاج الى هذا التعميم قلت المطلوب حمل اللفظ على
معناه الاصطلاحي مهما امكن لكن ارادة المعنى اللغوي
مع امكان الحمل على المعنى الاصطلاحي مما علم انه لم يصح البتة
مع هذا التعميم او كل على المعنى اللغوي ايضا فان جمعه
منتقض بانه لم يقصد على ضارب في صورة التنازع واما
اعمال الثاني في قولك اضارب وهكم زيد فان ضارب على انه
مبتدأ مع انه رافع للضمير المستتر اذا رجع الى زيد على
مذهب البصريين ومنعه منتقض بقولنا اقائم ابوه زيد
فان زيد مبتدأ واقائم خبره ويصدق تعريف المبتدأ
على اقائم ابوه فلم يكن مانعا واجيب من هذا بان المراد من الصفة
الواقعة بعد حرف النفي او الاستفهام راجعة لظاهر ان يكون
الصفة معتمدا في العمل على حرف النفي او الاستفهام وفي المثال
المذكور

المذكور اعتمد على المبتدأ قوله فان طابقت الصفة الواقعة
بعد حرف النفي والاستفهام نبه بهذا على ان ضمير طابقت
لم يرجع الى الصفة المذكورة بجميع اوصافها فانه لم يعتبر
هنا كونها رافعة لظاهر لصحة جعلها خبرا قوله جاز
الامران اي كون الصفة مبتدأ وما بعدها فاعلها وكون
الصفة خبرا قدم الكلام الظاهر على المبتدأ لتضمنها معنى
مقتضيا صدر الكلام وهو النفي والاستفهام ونقض
هذه القاعدة بقولك راغب انت عن الهندي فان الصفة فيه
طابقت مفردا مع انه لم يجز الامران بل الصفة متعينة
بانها مبتدأ وانت فاعلها ولا يجوز جعل انت مبتدأ و
الصفة خبره والا يلزم الفاصلة بين الصفة وبين معمولها
الذي هو عن الهندي باجنبي وذا لا يجوز وبقولك ما قام رجل
فانه يصح جعل رجل فاعلا لا مبتدأ لكونه نكرة ولم يتخصص بتقدم
الحكم لان الحكم ليس بظرف وبقولك اطالع الشمس فانه لا يجوز فيه
جعل الشمس مبتدأ واطالع خبره فان طالع حينئذ يكون مسندا
الى ضمير الشمس فلا بد من تأنيثه فيجب ان يقال اطالعة فان قلت احد
الامرين وهو كون الاسم الظاهر مبتدأ والصفة خبرا مقدما عليه
وجوبا وهو كون الاسم الظاهر مبتدأ والصفة خبرا مقدما عليه
وجوبا وهو تقديم المبتدأ على الخبر وفاعلا للسبب بالفعل
فتقديم الخبر لا يجوز فلم يجوز ههنا الامر فان قلت السبب
في صورة كون الخبر فعلا في غاية القوة حتى لا يذهب الوهم
الى احتمال الخبر بخلاف السبب فيما نحن فيه مع ان الضمير في

الخبر المعنى المقتضى للصدارة يوجب تقديمه فلهذا لم
ينظر الى الابتداء ههنا قوله اى اللام المجردة فان قلت ان
اريد اللام الحقيقية يلزم خروج الاخبار المركبة من التعريف
كزيد المنطلق وزيد قام ابوه وخروج قولنا بعض فعل
الماضي ضرب وبعض حروف الجر من وان اريد اللام الاعم من الحقيقي
والحكمي يتناول الخبر الجملة ايضا فلا يصح قوله فكما مر قلت اراد
الخبر المعرف فيما يتوقف تخصصه بالمفرد لكونه في نحو من الكلام قلت اراد
من اللام الاعم من الحقيقي والحكمي والجملة لمراعاة كونها جملة بدون
جعلها احكاما يقع خبرا فلم يتناولها تعريف الخبر فلهذا
قال فكما مر ولما كان الخبر المعرف مختصا بالمفرد لكونه فيما من الكلام فلت هذا
مخالف لما سبق من ان الكلام لا يتأتى الا في اسمين او في
فعل واسم فان الكلام الذي خبره جملة خرج من القسمين عند
عدم تاويل الجملة باللام وايضا مخالف لما نقل من الخلاصة اذ صرح
في شرح المفصل بان الخبر الجملة ما اول باللام قوله اي ما يوقع
به الاسناد ولا يخفى ان المراد بالامر الذي يوقع به الاسناد
فارق بحسب المعنى بين المسند به والمسند بدون ان الاثر ذكر
ليكون محملا للاحتمال الاخر الذي يذكره قوله اراد المسند
الى المبتدا بان يكون قولنا الى المبتدا مقدرا في نظم
الكلام يكون المراد من المسند به ما يوقع به الاسناد الخ
قوله او يجعل الباء بمعنى الاحتمالات ثلث في عبارة
التعريف ونكتة التعبير بالباء عن الى في هذا الاحتمال

هو

هو الاحتراز عن التباس المسند الى المصطلح المعتبر في
المبتدا قوله وعلى تقدير من اي على تقدير الى المبتدا
في نظم الكلام او تقدير ارادة الى المبتدا من به في قوله
المسند به قوله فمعنى الابتداء في عامل في المبتدا و
الخبر الظاهر ان الابتداء العامل في المبتدا هو تجريده عن
العوامل اللفظية ليسند الى شيء ومعنى الابتداء العامل
في الخبر هو تجريد الخبر من العوامل اللفظية ليسند الى
شيء فالابتداء العامل في المبتدا مغاير للابتداء العامل
في الخبر ويحتمل ان يكون الابتداء هو القدر المشترك بينهما
اي التجريد للاسناد مطلقا قوله واصل المبتدا اي ينبغي
ان يكون المبتدا عليه سواء جعل هذا في ضمن الوجوب او
بالاولية مثل ما ذكرنا في الفعل فعلى هذا يجوز ان يراد بالمبتدا
ما يطلق عليه المبتدا اسما لمسمى فان القسم الثاني من المبتدا
يجب تقديمه على ما هو سادّ مسد الخبر اعني اللام الظاهر ويجوز
ان يراد القسم الاول فقط اذا كانت اللام بمعنى الاولية
الغير البالغة في حد الوجوب قوله انما يمنع ما منع الاولى
ترك هذا القيد اذ عند وجود المانع اذا لم يكن الاصل
تقديم المبتدا لم يكن تقديم المبتدا التقديم فيلزم
الاضمار قبل الذكر رتبة في تلك الصورة كما ذكرنا في
بحث الفعل فتدبر قوله لان المبتدا ذات والخبر حال من
احوالها قبل هذا الكلام الكثري او قد يكون على العكس

كما في قولنا هذا زيد والمبتدأ بزيد وقيل كذا في الجزئي
الحقيقي فقولنا لا يحمل على شيء على الحقيق فقولنا
هذا زيد مبتدأ بزيد والمنطوق زيد فان قلت قد يجعل بعض
الاوصاف مبتدأ ويثبت عليه حال كقولنا الان نوع
والناطق فصل فكيف يكون كل مبتدأ اذا قلت المراد من
الذات ما جعل موضوعا لثبت عليه شيء وان كان هذا
الموضوع في نفس الامر وصفا لكن من حيث انه موضوع ذات
والخبر حال ثابت عليه فان قلت هذا الدليل منقوض
بالفعل اذ هو ذات والفعل حال من احوالها فينبغي ان يتقدم على
الفعل مع انه يجب تقديم الفعل عليه قلت هذا الكلام مقيد
بما اذا لم يمنع مانع وفي الفاعل مانع من تقديمه وهو
كون الفعل عاملا في الفاعل وداعيا الى ذكر الفاعل بعد
ايراده قوله لتقدمه رتبة اي لتقدم زيد الذي هو مبتدأ
رتبة وكذا جاز في داره قيام زيد وفي داره غلام زيد
عند رجع الضمير الى زيد عند بعضهم فان المضاف اذا كان
مقدما رتبة لعدم جواز الفصل بين المضاف والمضاف اليه
وعند بعضهم تقدم المضاف بالرتبة على شيء لا يستلزم تقديم
المضاف عليه فعلى هذا المذهب لا يجوز في داره قيام زيد
وغلامه عند ارجاع الضمير الى زيد فتامل قوله وقد يكون
المبتدأ نكرة فان قلت المطلب ان يذكر بعد مسئلة اصالة تقديم
المبتدأ على الخبر ووجوب تقديمه على الخبر وهي قوله واذا
كان

كان المبتدأ نكرة منعلى عليها صدر الكلام قلت نعم لكن
المصنف راعى مناسبة الاصالة فذكر الامور التي هي الاصل مسالة
فاشار بعد اصالة تعريفه بقوله وقد يكون المبتدأ نكرة ثم
اشار الى اصالة كون الخبر مفردا بقوله والخبر قد يكون جملة
قوله ولكنه لا يكون نكرة على الاطلاق فيه انه قد يكون
نكرة على الاطلاق اذا كان مفيدا كما يجيء وايضا لا فرق بين
المعرف بلام العهد الذهني وبين النكرة في مثل ادخل الدار
وادخل سوقا فجوز الابتداء باحدهما دون الاخر فكلام وايضا
لا فرق بين قولنا انسان خير من فرس وقولنا حيوان ناطق
خير من الفرس فالحكم يكون احدهما مبتدأ كالحكم والجواب انهم
قد وجدوا في اكثر المواد الفائدة في المعرفة والنكرة المحصرة
ولم يوجد في النكرة حكم وابذلك والحكم تراعى في الجنس قوله
فان المتكلم بهذا الكلام يعلم ان احدهما في الدار فان
التخصيص المعتبر هو التخصيص عند المخاطب ليفيد الحكم والا
فالمتكلم عالم بالذي حكم عليه والجواب انه يلزم من علم المتكلم
يكون احدهما في الدار تخصيص عند المخاطب ايضا فان المخاطب
يعلم حينئذ ان المبتدأ رجل الذي صح تعلق علم المتكلم بكونه
في الدار فالذي لم يصح تعلق الحكم بكونه في الدار خارجا
عن الرجل الذي حكم عليه قوله فكل منهما تخصيص بهذه
الصفة فجعل مبتدأ وفي الدار خبره انظر ولم يجعل في
الدار خبره بل قوله ام امرأة معطوف على المبتدأ اذا اريد

خلاف الظاهر ويقال ان ضمير جعل راجع الى الرجل بقرينة
قوله في الدار خبره وقوله كل واحد منهما اي من الرجل و
المرأة يخصص بهذه الصفة بيان للواقع ويجوز ارادة
الظاهر ويراد بجعل كل منهما مبتدأ وفي الدار خبره اعم من
المبتدأ والخبر حقيقة او حكما فان المعطوف المبتدأ في حكم
المبتدأ والخبر في حكم خبره قوله فافاد عموم الافراد وشمولها
فتعينت وخصصت فيه ان التعيين والتخصيص يرفع الانتشار
ويقلله فما فائدة العموم لم يحصل شيء منهما والجواب ان عند عدم
افادة العموم يجوز ارادة البعض فما افادة العموم تعيين الجميع
واثبت تلك الارادة قوله نحو غرة خير من جرادة هذا قول
امير المؤمنين عليه السلام في تعيين فدية الجرادة اذا قتله والمراد
ان فدية غرة اي غرة كانت والحكم ليس مقدرا بغرة دون
غرة قوله ليتعلق في موضع ما اظهر ان يقال الظرف لغو كان في
الاصل فاعلا لاظهر قدم لافادة التخصيص والحصر قوله فانه اذا
قيل في الدار علم ان ما ذكره بعده موصوف بصحة استقراره
في الدار فان قلت فعلى هذا يلزم من ان يصح قائم رجل او تخصيص
النكرة بتقديم الحكم مطلق فانه اذا قيل قائم علم ان ما بذكر
بعده موصوف بصحة كونه مسندا اليه بالقيام مع انهم جوابا
تقدم الحكم الظرف يوجب تخصيص المبتدأ النكرة لا تقدم مطلق
الحكم قلت السر في ذلك ان الظرف لما كان فيه اتساع ما
مع فهو وقعه ويقتضي الارتباط بشيء فلا يعده المخاطب
يفيد

ليفيد في ذهنه ان المسند اليه شيء يصح ان يرتبط به هذا
الظرف واما اذا لم يكن الخبر المتقدم ظرفا فليس فيه اتساع يخبر
ذهن السامع في وقوعه متقدما فلم يرتبط بشيء حتى يخصص
ذلك الشيء بصحة ارتباطه بشيء فلا يوجب تقدم ما ليس كذلك
التخصيص تقدم الحكم فتأمل قوله سلامي اي سلام من قبلي
عليك انما فسر سلامي بهذا التفسير اشارة الى ان القصر
بالنسبة الى المتكلم تخصيصه للتعريف فليس المراد من سلامي
تعريف السلام تخصيص وايضا فائدة هذا التفسير ان يتم
هذا الوجه من التقادير قوله سلام عليك مثل قولنا ويلك
فانه لا يناسب ان يكون معناه ويلي لك بل ذكر الويل من قبل
المتكلم لك فتأمل قوله هذا هو المشهور بين النحاة ويحتمل ان
يكون المراد به بهذا الحكم بوجوب تخصيص النكرة الواقعة مبتدأ
بوجه ما من الوجوه الستة المذكورة في متن الامثلة ويحتمل ان
يكون اشارة الى خصوص وجه سلام عليك ويؤيد الاول
قوله لا على ما ذكره من التخصيصات فتأمل قوله كلوه فيما من اللحم
فان قلت اللحم المعتبر في تعريف المرفوع الفاعل والمبتدأ اعم
من ان يكون حقيقة او حكما كما سبق تحقيقه وكونه ان اللحم المعتبر
في تعريف الخبر ايضا هو ايضا اعم من الحقيقي والحكمي فشمل الخبر الجملة
ايضا فما معنى قوله فلم يكن الجملة داخلة فيه قلت التحقيق ان الجملة
على ما ذكره من كونها جملة بلا تأويل لا مفرد يكون خبر المبتدأ
فتعميم اللحم من الحقيقي والحكمي ايضا لا يشمل تعريف الخبر جملة فيصح

ما ذكره الخ وجه ان قول المصنف في بحث الكلام ولا يتأتى الا
الا في اسمين يقتضي ان يكون الجملة التي وقعت مسندا في الكلام
اسما حكما فيكون منافيا لما تقدم في ان غرض واضع الحكم
المذكور بطريق الحصر في الكلام بالكلام الثاني فتأمل قوله ولم يذكر
الظرفية بل ذكر قوله وما وقع ظرفا فالكثرة مقدر بجملة
وذكر مثالا ايضا في تخصيص النكرة بتقديم الحكم قبل ذلك قوله
فلا بد من عائد جواب بشرط محذوف اي اذا كان جملة فلا بد
من عائد وكذا في الخبر المفرد المشتق والمأول به ايضا ووجه التخصيص
بالجملة اي في الخبر المفرد غير لازم كما ازالم يكن مشتقا نحو زيد
ان ابوه قائم وقال الكسائي لا بد في خبر كان مطلقا من عائد
حتى قال معنى كان زيد اخاك كان زيد اخاك هو قوله
كالتمام في نعم الرجل زيد على تقدير ان يكون المخصوص بالمدح و
هو زيد مبتدأ وجملة نعم الرجل خبرا عنه مقدما عليه وفيه
ان الجملة انشائية فلا بد من تأويلها بمعقول في حقه نعم الرجل
كما هو المشهور فيكون الخبر مفردا ويكون العائد ايضا ضمير في
حقه قال بعض المحققين لا يخفى ان نعم الرجل من قبيل وضع المظهر
موضع المضمر لان المظهر يصلح كذلك باعتبار لام العهد
فلا يحتاج بجعله قسما قوله او كون الخبر مفردا قال البعض
المحققين الاولى او كون الخبر عين المبتدأ ليتناول الثاني
في قولنا الثاني زيد قائم وهو في محله قاعدة قوله البتة
الكرباتين نقل عنه رح ان الكرد وازده شروا رهذير
وتفصيله

ان الكرباتي عشر وثقا والوسوستون صاعا
والصاع اربعة امداد والمد ارطال قوله وقع ظرف زمان
او مكان او جارا ومجرورا لا يخفى ان الظرف اسم الزمان والمكان
في الزمان والمكان وعلامة على الجار والمجرور الذي ليس بزمان
ولا مكان بطريق المجاز فحينئذ ارادة المجموع يلزم الجمع بين الحقيقة
والمجاز الا ان يقال بعموم المجاز بان يراد معنى مجازي شامل
لجميعها قوله فالاكثر من الثنتين وهو البصريون في ان لو كان
هذا مذهب البصريين فالمناسب ان يقال ما وقع ظرفا فهو مقدر
بجملة خلافا للكوفيين لان المصنف تابع للبصريين وذكر
مذهب البصريين وينتقل الخلاف لو وقع من احد قوله على
اشارة الى تقدير الجار ليرتبط بالمبتدأ اي قوله فالاكثر
ويجوز تقدير المضاف هذا ارتباط بان يقال فحكم الاكثرة
مقدر بجملة قوله مقدر اي مؤول فان التقدير بالتأويل
لان التقدير هو ان يقدر الجملة في نظم الكلام فيلزم ان يكون
الجملة محذوفة وليس كذلك بل الخبر والجملة هو نفس هذا الظرف
واعتبار الفعل من حيث ارتباط الظرف به لا يوجب الحذف
بنفس هذا الظرف بتأويل هذا الجملة ويجوز ان يراد به التبيين
كما يقال الفروض المقدرة في كتاب الله تع اي المعينة في
كتاب الله تع بتقدير الفعل فيه وذلك الفعل
من افعال العموم غالبا كالكون والثبوت والحصول والوجود
ويجوز تقدير فعل من افعال الخصوص عند قرينة قوله فاذا

وجب التقدير فالاصل اولى فان قلت الظاهر اراد الاكثر من
تقدير الظرف بالجملة وجوب تقديره بها والدليل على الاولوية
قلت لما كان تقدير الفعل اولى فاختاروا ما هو الاولى
فقدروا الفعل اليه ولم يقدروا غيره وهذا معنى وجوب
تقدير الجملة عندهم لو قالوا بالوجوب قوله فانه يصير
مفردا فيه انه قد يكون في تقدير اسم الفاعل ايضا جملة كما
اذا كان بعد حرف النفي او الاستفهام كما يقال ما في الدار
ابوه او في الدار ابوه فان الصفة بعد حرف النفي والف
الاستفهام مع فاعله جملة كما مر في القسم الثاني من المبتدأ
فيجوز ان يكون قوله فالاكثر باعتبار الظرف عند تقدير
الفعل جملة وعند تقدير الصفة ايضا يجوز ان يكون جملة
فاحتمال كونه اكثر قوله والاصل في الخبر الافراد ليوافق
اذ كان زيد شارع قول في الربط فان قلت دليلهم
لا يثبت تقدير خصوص اسم الفاعل قلت ذكر خصوص
اسم الفاعل لا الخصوصية بل الالتزام ما هو الواجب
مشتملا على ما هو صدر الكلام سواء كان المعنى الذي
هو صدر الكلام معنى تضمنيا لنفس المبتدأ او المتضمن
للاستفهام نحو زيد ابوك او معنى لما هو مقارن للمبتدأ
نحو معنى همزة الاستفهام في ازيد قائم والمشهور ان المعنى
الذي يقتضي صدر الكلام سمته نظما بعضهم بالفاكهية
حفظا للمبتدي وهو قوله شرح جيز بو مقتضي

صدر

صدر الكلام قوله وطابع فصيحي سماه اي نظم تام شرط
وقسم ويجب استفهام في انه لام ابتدا كت علم لكن
عد بعضهم الغنى والترجي ايضا منها قوله فان معناه
اهذا ابوك ام ذاك اشار بهذا الى ان من معرفة في قوة
اهذا ابوك ام ذاك لكنه اجمل واحصر في العبارة فصار
بهما واعا هذهب اليه بعض النحاة من انه نكرة فالمناسب
ان يكون خبر ابوك مبتدأ متساويين في التعريف او
غير متساويين اشار بهذا التعميم الى فائدة ذكر المعرفتين
وعدم الاكتفاء بمعرفة متساويين فان المعرفتين لا يلزم
ان يكونا متساويين ولو اكتفي بمتساويين لتوهم المساواة
في التعريف قوله نحو زيد المنطلق الظاهر مثال المعرفتين
لا قرينة على كون احدهما مبتدأ والاخر خبرا فوجب تقديم
المبتدأ قوله في اصل التخصيص لانه في قدره فالمراد التساوي
في صحة وقوعه مبتدأ قوله وفعلا كذلك بتباه مع زيادة
الاصل قوله فعلا اي فعلا مسندا الى المبتدأ فان
الاسناد الى ضمير الشيء اسناد اليه في الحقيقة فيكون فعلا
فالمراد من كون الخبر فعلا ان يكون جملة فعلية فاعله
الضمير الراجع الى المبتدأ فلا يرد ان فعل زيد قائم ليس
الخبر فعلا بل جملة فتأمل قوله في هذه الصورة كالمثال
بهذا الكلام الى ان الخبر جزاء شرط متعددة قوله
البس المبتدأ بالفاعل فان قلت قد وقع التباس

المبتداء بالفعل والتباس بالقسم الثاني من المبتداء
في اقام زيد لو جعل زيد مبتداء واقام خبره والتباس
المبتداء بالخبر والفعل بالمبتداء ايضا لو جعل اقام من
الثاني من المبتداء فاعله فلم يلتفتوا الى رفع هذه
الالتباس في اقام زيد وما قام زيد قلت التباس المبتدأ
بالفعل اذا كان الخبر فعلا بوجب التباس الجملة الاسمية بالفعلية
ويغاير الكلام بالاسمية والفعلية بخلاف هذا الالتباس
فانه لا يغاير الكلام ويفيد معنى واحدا في جميع احتمالاته
فتأمل قوله او بالبدل عن الفعل قيل في هذه الصورة
التقديم مختلف فيه فيجوز ان يكون داخلا في مراد المصنف
في قوله بقولا او كان الخبر فعلا ان يكون فعلا له صورة
بحيث لم يظهر اسناد الفعل الى شيء آخر في اللفظ فيخرج
مثل ما قاما الزيدان وقاموا الزيدان من هذه الصورة
فيجوز ان يكون الزيدان والزيدون مبتدا والفعل مع فاعله
خبرها قوله كالاستفهام قال بعض المحققين المعاني المقتضي
للصدارة الذي تضمنه الخبر اذا يكون غير الاستفهام و
النفي الباقية دون لا النافية فانه لا يجوز ان يقال
زيد ما قام ويجوز زيد لا قام قوله او كان الخبر مقيدا
مصنفا قيل احترز بقوله بتقديم من ان يكون الخبر غير خبره
مصنفا كما في زيد قام فانه لو اخر زيد لا يكون مبتدا بل
يكون فاعل قام قوله فانه لو اخر بقي المبتداء غير محصنة

فان قلت

فان قلت لو قدم الخبر وقيل في الدار رجل لم يلتبس المبتدأ
بفاعل الظرف فعلى كل من التقديم والتأخير محذور فما وجه
ترجيح احدهما على الاخر قلت الوقوان في صورة تقديم المبتدأ
يكون نكرة غير مفيد للمعنى بخلاف تأخيره فانه
عند تأخير يخصص ويفيد الكلام فائدة تامة واحتمال
الالتباس ايضا على السوية بل عند الحمل على المبتدأ يكون
كلاما تاما فاه عند الحمل على المبتداء الفاعلية لظرف
يحتمل ان يكون الظرف مقدرا بالم الفاعل وح لم يكن الكلام تاما
فترجيح بناء المبتدأ به فكانه يلتبس على من حمل الكلام
على التام قوله متعلق الخبر التابع له تبعية يمنع معها
تقديمه على الخبر واعلم ان قول المصنف او بجزء الخبر ضمير في المبتدأ
ولم يقل الشارح ايضا المتعلق بالجزء يشمل قولنا قوين كل رجل
وضيعته فانه في مثل هذه الصورة ايضا يجب تقديم الخبر
على المبتداء قوله خبرا عن ان المفتوحة الواقعة مع اسمها
وخبرها المأول بالمفرد مبتداء لما لم يكن خبر المبتدأ خبر
ان اصطلاحا اشار به الى المختار وحرف العبارة من
ظاهرها وجعل مبتداء هذا الخبر يجوز ان مع اسمها
وخبرها فيكون المجموع في تأويل المفرد يصح جعله مبتدأ
قوله وقد يتعدد الخبر من غير تعدد المخبر عنه ومع
ايضا اما بالعطف نحو زيد وعمرو وقائم وقاعد او بغير
العطف في احدهما او في كليهما وليس له مثال واقع

بل يجوز احتمال تعدد المخبر عنه من غير تعدد الخبر
نحو زيد وعمرو رجلان حلو حامض من الطعوم ولم يتعرض
له في جانب المبتدأ لقلته في الكلام قوله واما بحسب
اللفظ فقط دون المعنى فليس له مادة وقد يقال
في مثل قولنا هذا الماء فار يعني لا حار ولا بارد
تحقق التعدد معنى فقط وهذا محل تأمل فان الفار
كيفية مخصوصة لا تتعدد فربما بحسب المعنى كالحر قوله
وايضا المتعدد بالعطف ليس بخبر بل من توابعه فان
المتعدد بالعطف في بعض المواد خبر معنى مثل وان كان
بحسب اللفظ في صورة المعطوف مثل عالم وجاهل وان كان
وفوس قوله وهو بيتية الاول وبيتية الثاني اي الشرط
هو التعليق بين الشيئين بان يكون الاول سببا لتحقق
الثاني او للحكم بتحقق الثاني فالاول نحو ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود والثاني نحو ان كان النهار موجودا
فالشمس طالعة وقولنا نعم وبائكم من نعمة فمن الله من قبيل
الثاني قوله فلا يرد عليه وبائكم من نعمة فمن الله يعني لا
يراد ان صحة دخول الفاء يتوقف على تضمن معنى الشرط
كما في هذا المثال فان فيه ايضا معنى الشرط بالتقدير
المذكور قوله فبنية المبتدأ الشرط في بيتية للخبر فيه
بحث اذ مجرد تضمن المبتدأ معنى الشرط للمبتدأ في هذا
التفريع يجوز ان يكون تضمن المبتدأ معنى الشرط

باعتبار

باعتبار سببية شيء آخر غير الخبر فلا بد ان يقال قد تضمن
المبتدأ والخبر معنى الشرط والجزاء وهو بيتية الاول
وبيتية الثاني حتى يصح التفريع ويرتبط عليه قوله
فيصح دخول الفاء في الخبر قوله ويصح عدم دخولها فيه
لافادة المبتدأ والخبر فائدة تامة غير البيتية فلا حاجة
الى الفاء واما عند قصد البيتية فلا بد من الفاء لافادة
واما عند عدم قصد البيتية فلا حاجة الى الفاء فذكره
يكون لغوا فيجب تركه وفيه ان الاحتمال عند استعمال
هذا المبتدأ في التراكيب منحصر في قصد البيتية وعدمه
ففي الاستعمال ايراد الفاء او تركه واجب فصحة دخول الفاء
الحاصل من الوجوب والامتناع كما ذكرناه لم يكن في
استعمال قوله وذلك المبتدأ المتضمن معنى الشرط
اما اسم الموصول فان قيل هذا الكلام يدل على
انحصار المبتدأ المتضمن معنى الشرط الذي يصح دخول
الفاء في خبره في اللام الموصول بفعل او ظرف او في
النكرة الموصوفة بهما وليس كذلك فان المبتدأ الذي
دخل عليه اما نحو اما زيد فمنطلق واللام التي فيها
معنى الشرط كما ومن واي ان واذ نحو وبائكم من نعمة
فمن الله ومثل من كان اعمى في هذه اعمى فهو في الاخرة اعمى
ومن جاء بالسيئة فلا عدل امثالها وغير ذلك قلت
مراد المصنف ان مجرد تضمن المبتدأ معنى الشرط على وجه

يصح ان يقصد وان لا يقصد ويصح دخول الفا وعدمه
في الخبر مخصر في الصورة المذكورة واما ايراد الكلام
لافاده الشرط والقصد السببية وادخال الفا في الجزاء
فغير مخصر فيها كما اذا دخل حرف الشرط على المبتدا نحو
اما زيد فمنطلق على ان بعضها من المواد المذكورة كمن
وما واي من قبيل الموصول بفعل او ظرف فلا نقض بها قوله
اي الذي فيه لطيفة لا يخفى قوله جعلت صلته جملة فعلية
لفظا او معنى كما اذا كان المبتدا لام الموصول وصلته اسم
الفاعل او المفعول كما في قوله تع الزانية والزاني فاجلدوا
كل واحد منهما مائة جلدة قوله او الذي في الدار يجوز ان
كلا او في المتن للترديد فيكون الجمع مثالا واحدا في حكم
لام الموصول المذكور الموصوف نحو السائل الذي يأتيني او في
الدار فله درهم قوله او النكرة الموصوفة بهما اي باحدها
فيكون المضاف محذوفا فلو اورد الضمير بارجاعه الى
احدهما لا يحتاج الى تقدير المضاف قوله وقوله تع
الموت الذي تفرون منه فانه ملاقيكم فان قلت الفاء
زائدة ههنا فلا سببية فلم يكن تما غرضك قلت يجوز ان يكون
الفاء سببا للحكم بالملاقاة قوله ومثل كل رجل يأتيني
هذا مثال للموصوف بفعل قلت الموصوف بفعل هو رجل
لا كل فيكون مثالا للمضاف الى النكرة الموصوفة بفعل لا المبتدا
النكرة الموصوفة بفعل قلت لا غرو ذلك بل الموصوف في هذا
المثال

المثال هو كل رجل قوله استلام المضاف الى النكرة الموصوفة
باحدهما فقولنا كل غلام رجل يأتيني هذا مبتدا على
ان يأتيني صفة لرجل او لغلام لان كل غلام اذ يكون
مثالا للقسم الاول مثل كل رجل يأتيني قوله والشرط
والجزاء من قبيل الاخبار في ان جزاء الشرط كثيرا ما يكون
امرا او نهيا نحو ان ذبي زيد فاجزره وقوله تع الزانية والزاني
فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ايضا من هذا القبيل
وايضا بان دخول حرف الاستفهام على الشرط والجزاء نحو هل
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وعلى الجواب من الاول
بان المراد من الشرط والجزاء مجموع القضية الشرطية لا كل
على حدة ولا تاليها على حدة وكذلك ان القضية الشرطية
جملة خبرية وان لم يكن بعض اجزائها كذلك ومن الثاني
بانا لا نسلم صحته قولنا هل ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
لان حرف الشرط والاستفهام كلاهما يقتضيان الصدارة
احدهما بل يقال في الصورة المذكورة هل يتحقق ان
كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فيخ بدخول صدارة احدهما
في جملتها ولم يخرج حرف الاستفهام القضية الشرطية في
خبريتها حتى لان الجملة الشرطية كانت جزء الجملة الاستفهامية
بخلاف ما اذا دخل حرف الاستفهام او حرف التمني او التمني
على نفس الجملة الخبرية فانه يخرجها في الخبرية الى الانشائية
فتأمل قوله باب كان وباب علمت ايضا ما تعاب بالكاف

وانما يخرجا الكلام من الخبرية الى الانشائية كليت
ولعل يعلم من هذا ان عدة المنع لم ينحصر في اخراج الكلام
من الخبرية الى الانشائية قوله ووجه ذلك التخصيص
الاهتمام ببيان الاختلاف الواقع فيها اذ ذلك التخصيص
لذكر خبر الحروف المشبهة في المرفوعات والتصريح بان امره
كامر خبر المبتداء قوله والصحيح انها لا تمنع عنه لانها
لا تخرج الكلام عن الخبرية الى الانشائية فيه انه صرح انفا
ان باب كان وباب علمت مانعان بالاتفاق مع انهما لا
يخرجان الكلام من الخبرية الى الانشائية فلم ينحصر عليه الحكم
في ذلك فالاستدلال على عدم المنع بعدم الاخراج من
الخبرية الى الانشائية زيف قوله لا يعلمها القران
وكلام الفصحاء ذهاب هذا البعض الى منع هذه الحروف
من دخول الفاء في الخبر مع عدم منعها القران وكلام
الفصحاء لذلك في غاية الغرابة اذ النحاة استنبطوا
قواعد النحو من كلام الفصحاء فكيف يخالفون في الكلم بكلام الفصحاء
قوله فوالله ما فارقتكم قاليا الكلم كتب في الحاشية القلا
بالمد والقصر وشنئي بضم الشين وسكون النون اي بغضي قوله اي بحذف فاجاز لا
وابجا يعني ما ذكر انه هو الحذف بفرا ابو الجواز الوجوب
حيث يطرد به ويكتفي بذكر القرينة فقط وقيل لا يجب حذفه
اصلا لانه ركن اصيل في الكلام وحمل في صورة القطع
بالرفع على حذف الخبر لا المبتداء ويجعل الخصوص

بالمدح

بالمدح او الذم في افعال المدح والذم مبتدأ خبره مقدم
عليه لكن عدم ذكر الملة صورة قطع النعت بالرفع من صورة
وجوب حذف الخبر وحصره فيما الذم في موضعه غير
يؤيد ما ذكره انتهى قوله ليعلم انه كان في الاصل صفة والحال
انه صفة لما قيد في المعنى لكون قطع وجعل اعرابه مخالفا
لاعراب ما قبله بان رفع هذه في صورة كان النعت
منصوبا او مجرورا وهذا الجعل للتنبيه وايقاظ السامع
للاصغاء اليه للاهتمام بافادة المدح او الذم او الترحم
فانه لو لم يقطع لم يفهم الاهتمام ولو ذكر المبتدأ لم يفهم
كونه نعتا في الاصل فتامل قوله في معقول المستهل المهم
للهلال الرافع صوته قال الفاضل الخشابي الاستهلال اهلال
نوديدن وبانك كردن وكلاهما يستقيم بمعنى ارادة كل
منهما على البدل يستقيم والا يلزم الجمع بين معنى المشترك
كما يتوهم من ظاهر عبارة الشرح لكن هذا جائز عند بعضهم
قوله لان مقصود المستهل قال بعض المحققين فيه منع
لاحتمال ان يكون مقصوده تعيين شيء بالاشارة والحكم
به على الهلال وفيه ان تعيين الشيء بالاشارة بلا ريب يجعله
محكوما عليه دونه قوله جريا على عادة المستهلين العادة
ما ينتفع خلائق او ندر فاشار بقوله غالبا الى ان هذا
من قبيل الثاني قوله ولذا يتوهم نصب الهلال عند
الوقف اذ الغالب في اخر الكلام الوقف وايقاع الكلل فيما

ذكر مفرد الوقف قوله فان تقديره على المذهب الصحيح
قال بعض المحققين واما على المذهب الغير الصحيح فليس
فما نحن فيه منها اذ ظرف مكان خبر عن البيع وهنا ات
ظرف زمان والمحذوف هو المضاف الى المبتدا اي خرجت
وقت خروجي وجود البيع والذي يدل على عدم هذا و
صحة ما ذكره من حذف الخبر ان الوجوب يقرح بالمحذوف وقول
فاذا البيع واقف قوله فيما التزماه تركيب حذف الخبر
لقيام قرينة والتزم فيه موضعه غلبة قوله في اربعة ابواب
بحكم الاستقراء ولم يعتبر مثل قولهم زيد في الدار من قبيل
حذف الخبر بتقدير جعل في الدار او حاصل في الدار لكثة
الخبر بحسب الاصطلاح هو في الدار وهو خبر محذوف
وتقدير العامل لا من لفظ لا ياعدة المعنى بل المعنى حكم
بان الخبر في الدار قوله او هما المبتدا الذي بعد لولا
وخبره عاما اي كان من افعال العموم الذي هو الكون
والوجود والثبوت والحصول ولو صرح بهذا واكتفى
من ذكر قوله هذا اذا كان الخبر عاما لكان اولى قوله
اي لولا وجد زيد ولم يلزم عليه حذف الفعل وجوبا من
غير المفسر ومن غير امر زائد على القرينة قوله لولا هي الا قعة
ويلزم عليه ان لا يكون في الشرطية اسناد اذ لا يوجد
الاسناد بين الحرف ومعموله قوله اذ كان زيد مفعول به
لئلا يلزم تكرار المثال ويكون المصدر منونا اي المفعول
وبعد

وبعد حال عند قوله قائما او قاعدين فالاول حال من احدهما
والثاني من كليهما قوله وان ضربت زيدا قائما مثال للمصدر المتاول
قوله واكثر شيء في الشيوع ملتزما مثال الفاعل التفضيل
المضاف الى المصدر المتاول فانها مصدرية ويكون بمعنى
الكون قوله وفيه تكلفات كثيرة نقلا عنه قدس سره
وهو حذف اذا مع الجملة المضاف اليها ولم يثبت في غير هذا
المكان وهو العدول من ظاهر معنى كان الناقصة الى معنى
التامة لان معنى قولك حصل اذ كان قائما ظاهر في معنى
الناقصة ومن المحال مقام الظرف انتهى قوله عطف على شيء
بالواو الذي بمعنى مع فان قلت سيجيء في بحث المفعول معه
ان الواو بمعنى مع لم يكن للعطف قلت المراد بالعطف هنا
اللغوي اي الارتباط المنوي فان قلت فما فائدة دفع توهم
هذا الواو قلت لما كانت صورته موافقة للعاطف اجري
عليه حكمه وهذا قال الكوفيون ان الواو بمعنى مع خبر انتقل
دفعه الى مدخوله لعدم قبول الاعراب قوله وكل رجل وضيعته
كتب في الحاشية الضيعة في اللغة العقار التي هي الارض
والنخل والمتاع وههنا كناية من مضجعها اي الضيعة انتهى
قال بعض المحققين كانهم شبهوا صنعة الرجل بالارض الغلة
التي لا يغني ثم اعلم ان في ارجاع ضيعة بحث مشهور وهو انه
لا يجوز رجعه الى الكل والى الرجل وقال بعضهم الى انه من قبيل
وضع المظهر موضع المضمر فتقدير كل رجل وضيعته ذلك

الرجل قال بعض المحققين كما ان كل رجل نائب عن اسماء
كثيرة ضمير ايضا نائب من ضمائر كثيرة يعود في كل امر
الى رجل اخر فكانه قيل زيد وضيعة عمرو وضيعة بكر الى
غير ذلك قوله فهذا الخبر واجب حذفه وجعل الشيخ الرضي
حذف الخبر عاما واجبا قوله واقيم المعطوف موضعه فان
قلت المعطوف على المبتدا بحسب الرتبة متقدم على الخبر
فكيف يقيم موضعه فان ما يقيم موضع الخبر يكون متأخرا
عنه قلت المعطوف على المبتدا اذا كان من تمة الكلام بذكر
بعد الخبر ايضا عرفا فيصح ان يقع موقع الخبر وقيل تقدير
الكلام كل رجل مقرون هو وضيعة فعطف وضيعة على
الضمير المستتر في مقرون المؤكد هو ثم حذف مقرون مع الضمير
المؤكد واقيم المعطوف مقامه وفيه تكلف لا يخفى وانما يفيد
وكل رجل وضيعة مقرونان مع ان مقتضى العطف على
المبتدا اذ هو هذا الا ترجح يكون الخبر متأخرا عما فلم يقع
المعطوف في موضعه ولم ينب عنه قوله كل مبتدا يكون مقيما
يعني منفيا لذلك بحيث انتقل من ضمائره الى كونه مقيما به
ليكون قرينة على حذف خبره الذي هو في قوله اي لعمرك
وبقاوك اشارة بهذا العطف التفسيري الى ان العمر الفتحي
العمر بالضم والحياة والبقاء قوله ولا يستعمل مع اللام المفتوحة
اي لا يستعمل مع اللام الموطئة للقسم في مقام وقع مقيما
الا المفتوحة قوله اي من الموضوعات خبران يحتمل ارادة ذلك

مقدر

مقدر في نظم الكلام وقوله خبران مع منها المحذوف كلام
برأسه ويحتمل ان يكون مجموع خبران واخواتها هو المسند بعد
دخولها كلاما واحدا ولم يكن منها محذوف فافهم وقوله اي
من المرفوعات اشار الى انه ليس من خبر المبتدأ بل ذكره
لانه من المرفوعات قوله بعد دخول احد هذه الحروف عليها
اي خبر كل من هذه الحروف بعد دخول هذه الحروف والاظهر
ان يقال خبر الحروف المشبهة بالفعل هو المسند بعد دخولها انما
قال عليها لان الدخول بمعنى ورود هذه الحروف لا يراد
الاثر ليس الا مجموع المسند والمسند اليه فيكون بيانا للواقع
وان كان اصل التعريف لا يقتضي ذلك بل يكفي ذكر عليه كما لا يخفى
قوله او معنى فيه ان المناسب الاكتفاء بارادة الاثر لفظا
اذ الاثر المعنوي كالتأكيد مثلا قد يحصل في صورة الالغاء
مع ان خبرها ايضا صح خبر المبتدأ وعكن ان يقال ان
المراد من الاثر المعنوي هو الاثر التقديري او المحلي لا المعنى
الذي افاده الحروف المشبهة بالفعل فتأمل قوله ويلزم منه
استدراك قوله بعد دخول هذه الحروف فان قلت يلزم
ايضا ان لا يكون قام في ان زيدا قام ابوه خبرا لانه مسند
الى فاعله وهو ابوه الى آخره ان وهو زيد قلت الترتيب
ذلك فان الخبر مجموع قام ابوه وهو مسند الى اسم ان لا
قام فقط وفيه ان هذا خلاف عرف النحوي الذي ينظر
في اللفظ وان كان المسند بحسب المعنى هو مجموع قام ابوه

قوله فيحتاج الى تأويل الجملة بالكلام فيه انه لا حاجة الى التأويل
في التعريف اذ يجوز ان يستفاد كون خبرها جملة من قوله وامره
كامر خبر المبتدأ كما مر في تعريف خبر المبتدأ من عدم التعيم
واستفادة كون خبر المبتدأ من جملة قوله والخبر قد يكون
جملة تأمل قوله والمراد ان امره كامر بعد ان صح كونه خبرا
ينبغي ان المناسب بقوله وامره كامر خبر المبتدأ اصحابه والحكم
وشرائط استثنا المقتضية للاستفهام ووقوعه جملة انشائية
وامثال ذلك وما ذكره ان تكلف قوله الا في تقديمه فان
حكم تقديمه على اسم الاستفهام وحكم تقديم الخبر على المبتدأ
الجواز قوله الا ان يكون ظرفا فان حكمه ان حكمه في جواز التقديم
اذا كان اللام معرفة في وجوده اذا كان نكرة فيه ان هذا الاستثنا
يقتضي ان يكون خبره الظرف مثل خبر المبتدأ في التقديم
مع ان بينهما تقابلا وتباينا فان خبر ان اذا كان ظرفا
يتقدم تقدما غالبيا شايعا يكاد ان لا يجوز تأخيره سوا
كان اللام معرفة او نكرة وليس خبر المبتدأ كذلك وايضا
خبر ان اذا كان ظرفا مقارنا باللام لا يتقدم عن ان زيدا
في الدار بخلاف خبر المبتدأ قوله خبرا الكائنة لتفي
الجنس قدر متعلق الظرف معرفا باللام رعاية بجانب
المعنى فان كلمة لا لعلم الجنس صفته فلا بد من تعريف متعلقه
لكن الشايع في امثال هذه المواضع تقدير النكرة لئلا
يلزم حذف الموصول بعض صلته فان اللام موصولة

وذكره

ومدخوله صلته وذا لا يجوز عند البصريين فالتقدير
عندهم خبرا لكائنة لتفي الجنس بان يكون كائنة حالا
من المضاف اليه بتأويلها بالمفعول بالفعل المستفاد من
الاضافة اي ثبت تأمل قوله اي لتفي صفته اذ لا رجل
قائم لتفي القيام من الرجل لا لتفي الرجل نفسه هذا مسلم
لكن لما كان الشايع خبره كونها من افعال العموم من
الكون والحصول والثبوت والوجود وتفي الشيء
تفي وجوده وثبوته فتفي وجود الجنس هو تفيه فلهذا قيل
لتفي الجنس لا لتفي صفته فيحمل هذا الاجمال على رد ما ذكره
فان وجه التسمية لا يجب ان يكون مطردا قوله ما عرفت في
باب ان من الدخول لا ان اثره لفظا او معنى وفيه
ان اثر معنى في نحو ضرب فيلزم ان يكون خبرا وليس كذلك
فقوله فلا يرد نظر فتأمل قوله على ما هو الظاهر يعني دفع
صفة المعرب المنصوب باعتبار ما كان بخلاف الظاهر قوله لان
الظرفية لا يتقيد بالظرف ونحوه اي الجار وفيه انه اذا كان
المراد بالظرفية المعرفة من التكلف في اللباس والطعام
ونحوها يجوز تقييدها بالظرف قوله وليكون مثالا للنوعي
خبرها الظرف وغيره لو لم يقيد النوعين بالظرف و
غيره ليتناول الخبر المتعدد ايضا قوله حذف كثيرا
جعل حذف كثيرا مفهوما مطلقا باعتبار موصوفه
المقدر ويجوز جعله ظرفا اي زمانا كثيرا وهو الاظهر

لقوله وبنو تميم لا يثبتون اصلا قوله لدلالة النفي عليه
لان النفي يقتضي منفيا ولما لم يكن قرينة خصوص نصرف
الى العام ولان النفي رفع الوجود فيحمل على معناه عند عدم
الخصوص قوله اي لا اله موجود الا الله جعل بعضهم هذه
الكلمة جملة تامة مستغنية عن تقدير الخبر فان اصل التركيب
الله اله وجعل فادخل لا والا للحصر فالمسند اليه هو الله
والمسند الاله لكن لافادة الحصر قدم لا اله والخبر الا الله
خبر لا وقال بعض المحققين انا واضح هذا الذي يكلام
خبر هو انه لو يدل كلمة لا والا بكلمة انما وقيل انما الله لا
لكان كلاما تاما من غير احتياج الى تقدير فقول النحاة
بتقدير الخبر لداع لفظي هو ان لا يقتضي خبرا منفيا بلا
لكن المعنى لا يقتضي كذلك قوله فيقولون معنى قولهم
لا اله ولا مال اي نفي المال فان قلت فيكون لا مع اسم الفعل
لازم نما وجه نصب مدخول الا اذا كان مضافا قلت لانم
ان اسم الفعل بل يجوز ان يكون بنائيا لانه نائب كنيابة
حرف النداء لادعو اوكلمة فيجوز ان يكون فاعل اسم الفعل
ضمير مبهم والنكرة المضافة بعدها منصوب على التمييز
بهذا الضمير المبهم فافهم قوله وعلى التقديرين يحملون
ما ذي خبرا في مثل لا رجل قائم على الصفة دون الخبر
فيجعلون في تلك المادة الصفة مرفوعا باعتبار محل
الرجل لان الرجل مبني وتابع المبني تابع لمحله واما في مثل

قولنا

قولنا لا غلام رجل ظريف او قائم برفع ظريف او قائم فمحمول على
انه صفة لغلام باعتبار ما كان عليه وهو كونه مبتدأ فان
قلت ان بني تميم من العرب وليس منصبهم ان يقولوا ان هذا اللفظ
عندنا مرفوع بانه صفة او خبر فما معنى قوله يحملون ما ذي
خبرا صفة قلت المراد ان النحاة يحملون ما ذي خبرا على الصفة
في كلامهم وفيه النحاة من اين عرفوا ذلك وليس هذا العرب بيان
مثل هذا قالا ولي ان يحمل العبارة على ان اهل الحجاز يعذفون
خبر لا عند القرينة حذفا كثيرا على سبيل الجواز بنو تميم
يعذفون حذفها نادرا على سبيل الوجوب فتامل قوله في
معنى النفي والدخول على المبتدأ والخبر كون مدخول لا
مبتدأ لاسيما كون نكرة محل نظر فتامل قوله وبما عرفت
من معنى الدخول لا يرد ابوه في هذا زيد ابوه قائم قال بعض
المحققين قد عرفت ما يمنعك من القبول وان المراد بالدخول
وروده عليه لا ان الا لها لفظا او معنى ولا شك
انه اثر معنى هو النفي من زيد كونه ابيه قائما لانفي القيام
من الاب فيصح ان يقال انه لم يدخل على ابوه لا ان هذا
الاثر معنى فتامل قوله من صد عن نيوانها فانا ابن
قيس لا براح كتب في الحاشية الصدود الاعراض والبراح
الزوال والضمير في نيوانها للحرب اي من اعرض عن نيوان
الحرب فلا زوال لي عنها باعراضي انتهى وفيه انه من اين عرفت
ان للعمل ههنا ما يصح ان يدعى انها يظهر في خبرها ونحن هنا

ولم يظهر انّ العمل فيه يجوز ان يكون للادراج في مبتدأ وخبرا
وصحّة الابتداء بالنكرة بسبب تخصيصها بالعموم في سياق
النفي قوله لما فرغ من المرفوعات شروع اه اقول ان هذه
الشرطية لزومية اذ لا فائدة تقييد بها في الحكم الثاني
ههنا والعلاقة المعتبرة للزوم المعتبر عند ارباب
المعقول منتفية كما لا يخفى الا ان يدعي اللزوم العرفي العادي
بعد ما علم ان المقام في صدد ذكر المرفوعات والمنصوبات
والمجرورات فان الفراغ من احدها يستلزم الشروع في
البقية فافهم قوله لكثرتها اذ كثرة الشيء المقتضية للبيان
يستدعي كثرة الاهتمام بذلك الشيء اذ كل واحد منهما سبب
وكثرة الاهتمام بالشيء يوجب تقديمه قوله ولخفة النصب
وذلك باعتبار الفتحة التي هي الاصل في الاعراب النصب والخفيف
يعلو على الثقيل لمناسبة المنصوبات بالمرفوعات اكثر من
مناسبتها بالمجرورات من حيث اشتمال تعريفهما على الفاعلية
والمفعولية اللتين هما كالمضافين فتأمل ومن حيث
تلازمهما اكثر الافعال وهي الافعال المتعدية قوله
المنصوبات هو ما اشتمل على علم المفعولية يحتمل ان يكون الجمع
كلاما واحدا بان يكون هو ضمير الفصل واللام للحقيقة
المبطنة لجمعية مدخولها وح التعبير من المعرف بلفظ الجمع
الدال على الافراد غير مناسب بمقام التعريف فالاشارة الى
جامعية هذا التعريف او الى تعذر انواع المنصوب المعرفة
ههنا

ويحتمل ان يكون كلامين مستقلين بان يكون قوله
المنصوبات كلاما واحدا بتقدير هذا الباب المنصوبات
او المنصوبات هذا وقد سيشتمل على علم المفعولية كلاما
اخر فهو في اشارة الى المعرف الذي هو المنصوب المذكور
في ضمن المنصوبات وما بعده تعريف للمنصوب وما في اشتمل
كناية عن العلم كما صرح به في المرفوعات فلا ينتقض التعريف
بحروف الاوائل المحل الاعراب اذ الظاهر ان يصدق عليها انها
شيء اشتمل على المفعولية لكنها ليست بكلم لكن العلم لا
من ان يكون حقيقة او حكما ليشمل المركبات والجمل التي
وقعت احدى المنصوبات قوله علامة كون الكلم مفعولا
فلا ينتقض بتعريف المنصوبات عند مسلمات وعلين ومسلمين اذ
ذات الكسرة والياء في هذا المثال وان كانت علامة كون الكلم
مفعولا لكن ليست ملابسة بهذه الحيثية في الامثلة قوله
او حكما كما في الملحقات بالجمع من الحال والتمييز وغيرها
قوله وهي اربعة الفتحة والكسرة اي هذه الاربعة متصفة
بكونها علم المفعولية اذا كانت ملابسة بالحيثية المذكورة
قوله فمنه اي من المنصوب بعني الضمير راجع الى المنصوب
المذكور في ضمن المنصوبات موافقا لضمير هو في قوله وهو
ما اشتمل وهو المناسب باعتبار جعل القسم موافقا للمعرف
قوله او ما اشتمل على علم المفعولية ليوافق ضمير اشتمل
الراجع الى ما هو المناسب باعتبار رجوع الجمع قوله لفتحة

اطلاق صيغة المفعول عليه اي لغة كما يشعر اليها لفظ الصحة
وانما اصطلاحي فيصح اطلاق لفظ المفعول على كلها من غير تقييد
فان معناه الاصطلاحي هو ما قوبل بقيد لفائدة وهو يسند اليه
ذلك الفعل وتعلق به تعلقا مخصوصا ولا يقدح خروج
مفعول لم يتم فاعله من هذا المفهوم الاصطلاحي للمفعول فان
اطلاق المفعول عليه باعتبار ما كان لا بالفعل بحسب الاصطلاح
فان قلت اطلاق المفعول اللغوي على المصادر باعتبار انها وقع
عليها الفعل كما تقول فعلت الضرب واوقعت الضرب فيكون
اطلاق المفعول عليها باعتبار كونه مفعولا به لا مفعولا
حقيقة قلت نعم لكن المعنى اللغوي هو ان يقع عليه الفعل
وجميع افراد المفعول المطلق كذلك دون سائر المفاعيل
وفيه ان هذا غير صحيح في مثل مات موتا فان الفعل لم يقع
على الموت فتأمل وايضا الفعل المتعلق على المصدر انما يصدر
بقيد به او فيه اولا وهو على سائر المفاعيل فيلزم ان يقع
اطلاق المفعول عليها لان صحة اطلاق المفعول المطلق من
لوازم صحة اطلاق المقيد قلت الاطلاق والتقييد هنا
بحسب اللفظ فقط واما بحسب المعنى فكل واحد منهما مباين
للاخر فاطلاق احد اللفظين المقيدة لا يلزم اطلاق المطلق
باعتبار معناها المراد **قوله** ما فعله فعل فعل قال الفاضل
المحشي الفعل منها اعم من ان يكون حقيقة او حكما ليتناول
المفعول المطلق للفعل المبني للمفعول في ضرب زيد ضربا ما لك
بعض

بعض المحققين لما فسر فعل الفاعل اياه بما قام به معنى الفعل
المذكور بحيث يصح اسناده اليه يصدق على ضرب في ضرب زيد ضربا
انه فعله فاعل فعل مذكور فلا حاجة في اورده الى تعميم الفاعل
من الحقيقي والحكمي ولا يخفى ان الحق هنا للفاضل فان مفعول لم يتم
فاعله ليس بما قام به معنى الفعل وان كان مسندا اليه ولهذا
خرج من تعريف الفاعل بقيد على جهة قيامه به لكونه قام به معنى
المصدر المبني للمفعول ضربا في ضرب زيد ضربا ما قام بالفاعل
الحكمي وايضا لما لم يصرح اللام بتقدير الفعل حتى يستغني بتقديره
من تعميم فافهم فان قلت تعريف المفعول المطلق لم يصدق على
المفعول المطلق للفعل المنفي كقولنا لم يضرب زيد ضربا لانه
لم يفعل فاعل فعل هذا مذكور قلت المراد بفعل الفاعل اياه اسناده
الى الفاعل اعم من ان يكون ايجابا او سلبا **قوله** وانما زيد لفظ
اللام لما كان تعريفات سائر المفاعيل بحيث ترك فيها لفظ
اللام صار كان الاصل والاغلب ترك لفظ اللام فعبر من
ذكره بقوله زيد لفظ اللام هنا والا فالمناسب ايراد النكتة
في الترك فيما سيأتي لا في الذكر هنا ويمكن ان يقال لما سامح
عند النحاة ان يوصف المعاني باحوال اللفظ وبالعكس
لم يحتج الى ذكر كلام زائد النكتة فان قلت كون المفعول
المطلق من المنصوبات التي هي اللام وذكرتم في تعريفه زيادة
على انه اللام فلا حاجة الى هذه الزيادة قلت لعل ما ذكرته
يدل على اعتبار اللام في المفعول المطلق بالالتزام ودلالة

التزام مجوزة في التعريفات فان قلت لم لم يحمل ما في ما فعله
على كونها كناية عن الكلام وزاد لفظ الكلام مخالفا لتعريفات
سائر المفاعيل قلت في هذا الحمل يحتاج الى تكلفات وتقديرات
لا يلايم مقام التعريف كما لا يخفى قوله لانها فعله الفاعل هو
المعنى اقول الوجه في زيادة الكلام اخراج ضرب الثاني في
ضرب ضرب زيد فان ضرب الثاني ما فعله فاعل فعل مذكور
بمعناه الا انه ليس بكلام وفيه ان ضربا باعتبار مجموع معناه
ليس مما فعله الفاعل بل فعله الفاعل هو الحدث الذي في ضمنه
ومعناه التضمني والشيء اذا كان معناه التضمني مفعولا لا يقال انه
مفعول فيصدق عليه التعريف بدون قيد الكلام فيلزم عدم
مانعية قوله او اسما فيه معنى الفعل عطف على مقدر
فهو ايضا من اقسام المذكور حكما او على مذكور في قوله هو اعم من
ان يكون مذكورا قوله وخرج به المصادر التي لم يذكر فعلها
لكن لم يخرج بعد ومثل ضرب شديد في قولنا ضرب في ضرب
شديد وانواع في قولنا ضرب في انواع ولم يخرج بقوله المعنى
ايضا فلا يكون التعريف مانعا قوله بل المراد ان معنى الفعل
مستعمل عليه اشتمال الكل على الجزء فيه اقول يلزم خروج المفعول
المطلق النوعي والعددي من تعريفه لانهما يدلان على
امر زائد على معنى الفعل فلم يكن الفعل مستعملا على المعنى
المفعول المطلق اشتمال الكل على الجزء والجواب ان معنى
المفعول المطلق هو ذات الحدث التي دل عليها اللفظ

وكون ذلك

وكون ذلك الحدث نوعا كذا او معدودا بعدد كذا فمن عليه
اشتمال الكل على الجزء في جميع اقسامه والمراد من معنى المفعول
المطلق هو ما قصد به مجرد الافراد باعتبار الجزء الذي هو الحدث
تحقق مدلول اللام الذي هو المفعول المطلق لانهما متحدان
بالذات فعلى هذا لا يخرج عن حد المفعول المطلق انواعا في
ضرب انواعا ان الافراد التي جعل انواعا انما لاحظها وقصد
بها نفسها هي الافراد بالحدث الذي في ضمن ضرب فالفعل مشتمل
على المفعول المطلق الذي هو انواع اشتمال الكل على الجزء بقي
هنا بحث وهو ان الفعل العامل في المفعول المطلق اعم من
الفعل وشبهه كما صرح به الشارح في شرح قوله فعل مذكور فاذا
كان عامله مصدرا كقولنا ضربا في ضرب شديد العامل فيه
العامل هو غير مفعول المطلق لا اشتمالا عليه الا ان يقال
النسبة معتبرة في المصدر العامل لا في المفعول المطلق
فيكون المصدر العامل مشتملا عليه لا محالة ويحتمل ان يكون
معنى قوله بمعناه ان اسم المفعول المطلق بمعنى الفعل بان
يكون ما قصد به من المفعول المطلق غير الحدث الذي هو المعنى
المعتبر في الفعل لانه تحقق كون الفعل دالا على معنى
في نفسه ومقتضى كونه مسندا الى فاعله وحينئذ فيرتفع التنقض
بالمادة المذكورة قوله فخرج به مثل ما ضربت هذا ان لم يقصد
من التأديب ما قصد من الضرب واما اذا قصد ذلك فلا كما
هو مذهب الزجاج قوله فان للكراهة اعتبار ان الام في

ان يعد فان ههنا كراهتين احدهما ما وجد من فعل وعبر
عنها بكراهتي والاخرى ما وجد بعدها وتعلق بتلك
الكراهة الاولى تعلق الفعل بالمفعول به فعبر عنها بتلك
كرهته فهما متغايران بحسب الوجود ويجوز ان يكون ذا ذكر هي
معنى مصدر كرهت لما وضع بنقاء عليه فيكون مفعولا
مطلقا والفعل مشتملا على ما قصد منه مثل ما ذكر في كرهت كراهتي
قوله للتأكيد اي لتأكيد ما هو مندرج فيه ومعنى معتد به
في الفعل وهو الحدث فاذا كان عامل المصدر يكون لتأكيد
عام معناه قوله او دل على بعض انواعه الاظهر ان يقال ان
دل على نوعه ليشمل ما اذا دل على جميع انواعه قال بعض المحققين
ان الدلالة على بعض انواعه تتحقق في ضمن الكل فلم يخرج المفعول
الذي دل على جميع انواعه وفيه ان هذا توهم ان كونه للنوع
باعتبار الدلالة على بعض الانواع في صورة الدلالة على
الكل مع انه ليس كذلك ثم الدلالة على نوع الحدث قد يكون
بذاته كما في جلست جلسة وقد يكون بصفته مثل ضربت ضربا
شديدا قوله والعدد ازدل على عدده اي وحدته وكثرته
سواء كان العدد مفهوما من لفظ المصدر نحو ضربته ضربتين
او من صفته نحو ضربته ضربا كثيرا وفيه ان المفعول المطلق
النوعي الذي بني وجمع يدل على عدده مع انه للنوع وما
للعدد فتدبر والجواب ان هذه المادة يدل المفعول المطلق
على عدد نوعه لا على عدده فافترقا قوله وقد يكون

بغير

بغير لفظه لما كان المفهوم من تعريف المفعول المطلق ومن
موارد استعماله ان يكون المفعول المطلق مصدرا للفعل
الذي هو عامله اراد ان يبين ان المصدر الذي هو المفعول
المطلق قد يكون مغايرا للمصدر الذي اشتق منه الفعل اما
بحسب جوهر الحروف او بحسب البناء وان كان بحسب المعنى
والوجود متحدين وقيد هذا الكلام اشارة الى تقسيم المفعول
المطلق مذكورا الى القسمين وترك الاول على المقابلة ولدفع
توهم ان كونه للتأكيد يوجب ان يكون بلفظه لان التأكيد المعنوي
يكون بالفاظ مخصوصة ومحفوظة والتوكيد اللفظي لا يكون بغير لفظ
المؤكد او لكلمة اشارة الى انه في هذه المسئلة ليس بما يحسبونه
بل خلافه قوله نحو قعدت جلوسا صحة معنى هذا المثال
مبني على عدم التفرقة بين معنى القعود والجلوس واما
اذا كان القعود هو كان بعد اضطجاع والجلوس
ما كان بعد القيام فلا قال بعض المحققين هذا مثال
للمغايرة بحسب الباب ايضا لان قعد يقعد من باب نصر
ينصر وجلس يجلس من باب ضرب يضرب قوله وسيبويه يقدر له
عاملا من باب نصر هذا اغاية ما مثل ضربته انواعا والظاهر
مع سيبويه في ابيت اللعن بناء وان قعدت جلوسا قوله
وقد يحذف الفعل الناصب وحذف الفعل بانتصاب اشارة
الى ان المراد من الفعل الفعل حتى يعم حذف عامل المفعول
المطلق اذا كان اسما ايضا قوله لان اسم التفضيل لا يحكم

ما اضيف اليه فان قلت الاظهر ان يقال لان التفضيل
حكم الموصوف او ما اضيف اليه ليتم التعريف قلت نعم لكن لما
كان بين الصفة والموصوف اتحاد الذات استغنى عن التصريح بدليل
الجزء الاول فكان المذكور هو الجزء الثاني قوله فحين اسم التفضيل
اه الظاهر من تعريف المفعول المطلق على ما ذكرنا ان يكون ما
قصد من المفعول المطلق محذا بحسب الوجود بالحدوث الذي
فهم من الفعل سواء كان مقدرا بلفظ المصدر او لم يكن مثل
ضربت سوطا وضربت انواعا وح للحاجة في جعل الخبر مفعولا
مطلقا الى موصوف او ما اضيف اليه اذ المراد بالخبر هو المقدوم
وما يفهم هنا من قوله ومصدريته ان لا بد في المفعول المطلق
من المصدرية حتى يحتاج في توجيه كون خبر ما مفعولا مطلقا
الى ما ذكر وعلى هذا يلزم ان لا يكون قعد وحمد ويلا مفعولا
مطلقا بدون التأويل الى المصدر مع انه قال فيما يأتي
في بحث المصدر ان وحمد ويلا مفعول مطلق وليس
بمصدر فتأمل قوله ووجوبا عطف على قوله جوازا فالمعنى
وقد يحذف الفعل الناصب للمفعول المطلق لقيام قرينة وجوبا
قوله اي حذفا واجبا اشار الى ان وجوبا منصوب على
المصدرية باعتبار انه بمعنى اسم الفعل وصفة للمصدر المحذوف
قوله سماعا اي سماعيا فيكون صفة وجوبا او حالا عنه
ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا بتقدير يسمع سماعا قوله
موقوفا على السماع لا قاعدة لها يعرف بها يعني ان نسبة

هذا

هذا الحذف الى السماع باعتبار ان السماع من العرب
بحيث لم يثبت الفعل اصلا بسبب وجوب الحذف من غير
قاعدة يعرف بها وجوب الحذف قوله سقاك الله سقيا
دعا باعتبار ذات المخاطب او باعتبار دوزعه قوله اي
دعاك الله دعا هذا ايضا دعا اما باعتبار ذات
المخاطب بان دزق الله من حيث لا يحتسب في الخصب والرعا
او باعتبار متعلقه بان جعل الله مرعاها ذي نبات طرية
كثيرة قوله اي غاب خيبة دعا عليه من غاب الاجل خيبة
يعني معنى غاب خيبة ومعناه يذهب يعني غاب خيبة الذي
هو عدم نيل المقصد لا انه مشتق من غاب خيبة حتى يلزم اتحاد
المشتق بالمشتق عنه او كون المصدر منتقا من الفعل كما هو رأي
الكوفيين وفيه ان قوله من غاب الاجل خيبة اذا لم ينل ما
طلب يدل على ان غاب خيبة باثبات فعل مستعمل في كلامهم
والقول بحذف الفعل وجوبا مما عيناه في ذلك والجواب
ان الحذف وجوبي في الجملة الانشائية الدعائية وما نقله
جملة اخبارية فلا تنافي قوله وجدعا بالذال المعجمة اي
جدع جدعا دعا عليه بالذي وقبح الحال قوله قطع الانف
والاذن والشفة واليد يفهم من كلام الشيخ الرضي ان الجدع
قطع واحد من المذكورات فالمناسب العطف باو دون
الواو قوله وحمد وشكرا وعجبا هذه الامثلة المذكورة
امثلة الحمد والشكر والتعجب او للاخبار بها قوله فانه

لم يوجد في كلامهم هذا دليل للمدعي المفهوم ضمنا وهو ان
هذه المصادر قد حذف فعلها وجوبا سماعا قوله وهذا معنى
وجوب الحذف سماعا وفيه ان في الحذف القياسي ايضا لم يوجد
الافعال العامة في المصدر فيلزم ان يكون نوقيد وجب
الحذف سماعا وليس كذلك الا ان يقال المراد انه لم يوجد في
كلامهم الافعال العامة في هذه المصادر ولم يوجد قاعدة
ايضا يعرف منها الحذف لكنه ترك اكتفاء بما سبق في تقدير قوله
سقيا قوله قيل عليه قد قالوا احمد الله حمدا يعني ان هذه
المصادر الثلثة ليس فيها وجب عامله سماعا كما ذكر المصنف فانهم قد
قالوا احمد الله حمدا بذكر الافعال العامة فيها قوله فاجاب
بعضهم بانه يحتمل ان الجواب الاول بعيد وان كان هو اقتصارا على ذكر
المصنف والجواب الثاني يقتضي ان يقال في المثال حمدا لله وشكرا
له وعجبا له بالتنوين قوله منها لم يقل وهي كذا وكذا لئلا
يتوهم انحصار قواعد الحذف في المذكورات فانه يحذف
فعل المفعول المطلق وجوبا قياسا في غير هذه المذكورات
كما ذكر المصنف هو المشهور قوله موضع اي المفعول المطلق
لما قرن كلما بالمفعول قدر الموضع المضاف ليصح ارتباط
بقوله منها ويجوز ان يكون ما كناية عن الموضع وضمير وقع
عبارة عن المفعول المطلق والعايد الى ما محذوف اعني فيه
قوله بعد نفي داخل على اسم لما كان قوله داخل على اسم في
كلام المصنف وقع بعد قوله او معنى نفي ومقصوده جعله
صفة

صفة لكل واحد من نفي ومعنى نفي والصفة الواحدة لا يصح
ان يكون للموصوفين بل جعلها صفة للثاني اي معنى نفي وقدر
للموصوف الاول كما هو المختار عند البصريين في صورة تنازع
الفعلين ولئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف على
تقدير جعلها صفة للموصوف الاول ويجوز ان يقدر لفظ
واحد ويجعل صفة اي بعد واحد من نفي او معنى نفي داخل
على اسم ويلزم الفصل بالاجنبي بين الصفة والموصوف بقولنا
من نفي او معنى نفي لانه بيان للواحد الموصوف فليس باجنبي
قوله داخل على اسم لاطالب الخبر بقوينة قوله لا يكون
خبرا عنه والمراد بالدخول على الاسم الدخول صورة او معنى
ليشمل مثل قولنا ما زيد الا قايما والمراد ان لا يكون خبرا
عنه في قصد المتكلم ليخرج مثل ما زيد الا قايم بالرفع عند
قصد المبالغة قوله لكان مرفوعا على الخبرية فلم يكن
مفهوما مطلقا وفيه ان المخاطب انما يجوز بقيود الضوابط
من مفهوما مطلقا فلم يكن فعله واجب الحذف لا على المصادر
التي لم يقع مفهوما مطلقا فانها خارجة من البحث مع ان
اكثرها اخرجه بالقيود في هذه الضوابط مثل هذه المصادر
قوله او وقع مكررا قبل الاحصار ان يقال او مكررا عطفا
على مبتدا فيكون تقديره يحكم العطف او وقع مكررا فلا
حاجة الى التفريع واجيب بانه يتوهم عطف على خبرا وهو
فاسد قوله وانما جمع بين الضابطين يعني لم يفصل

الضابطة الثانية من الاولى بقوله منها الاشتراكها في
بعض القيود فان قلت لم يفهم من عطف قوله او وقع
مكررا على وقع مبتدا الاشتراكهما في الوقوع بعد الا يكون
خبرا عنه فما فائدة عدم فصل الضابطتين قلت لما يفصل
علم ان بينهما اشتراكا في بعض القيود وما مثل من الضابطة
الثانية بمثل زيد يسير سيرا علم ان الاشتراك في القيود
المذكورة فان قلت فعلى هذا ينبغي ان يجعل بيان قاعدة ما
وقع مفعول جملة الاشتراكهما الوقوع مفعول جملة قلت
نعم لكن لما كان كل منهما مما يحتاج بالهم اراد التفصيل بتعيين كل
منهما بالهم فتامل قوله ما انت الا سير اي تسير سيرا لا
من تقدير الفعل بعد الا لئلا يلزم استثناء الشيء من نفسه
فان المفعول المطلق تاكيدي فاذا قلت ما انت تسير الا
سيرا يكون المستثنى عين ما فهم من تسير قوله وما انت الا
سير البريد قال بعض المحققين البريد معرب دم بريده
ويطلق على الفعل الذي يقال الاستر بالمادة بقطع قرينة
ثم صار اسما بمعنى بيك ويجوز فيه تقدير الفعل بعد الا
وقيل الا ان المفعول المطلق فيه نوع ما في المثال الاول
تاكيدي وهذان يصلحان في تكرار المثال قوله وما يشبه به
فعل المبتدا فيه ان المبتدا في هذا المثال هو فاعل الفعل
المحذوف بالحقيقة يعود ضمير الفعل اليه فالكلام الواضح وقع
الخبر اذ لم يكن فعلا بل مشبها به لم يصدق تعريف المفعول
المطلق

المطلق عليه لانتقاء كلا قيدي التعريف فيه والجواب
ان لفظ ذلك اللفظ الواقع موقع الخبر وان كان لفظ
المشبه به لكن ذكر ذلك واريد المشبه كما هو المتبادر لان
ان ذلك ان اراد بسير البريد هو سير زيد فانطبق
التعريف عليه بصدق قيديه كما لا يخفى واعلم ان المقام
يقتضي ان يكون صدق هذه الضوابط نكتة بحذف الفعل
الناصب للمفعول المطلق ويظهر ذلك ويمكن ان يقال في
هاتين الضابطتين ان المفعول المطلق وقع موقع الخبر
الذي هو عامله فلابد من حذف عامل فاذا ذكر عامله لم
يقع في موقع الخبر يكون الخبر مذكورا فلذا ترك الحذف
حتى يصدق الضابطة عليه وايضا يمكن ان يقال في الضابطة
التي يكون المفعول المطلق فيها تفصيلا لاثر مضمون
الجملة لو ذكر الفعل كان الفعل تفصيلا لاثر مضمون
الجملة المفعول المطلق فلابد من حذف الفعل ليكون
المفعول المطلق تفصيلا ثم القرينة الدالة على الفعل
المحذوف في جميع صور حذف الفعل المفعول المطلق
هي نفس المفعول المطلق كما يأتي في قوله والمراد بمضمون الجملة
مصدرها اه فان قلت هذا انما يصح في الجملة الفعلية
وما في حكمها واما اذا كانت الجملة اسمية مثل زيد جسم
او حيوان او انسان فما مضمونها الذي لها مصدر قلت
يجوز في جميع الجمل اخذ معنى المصدري باعتبار ارتباط

مسندها بما اسند اليه بالحاق اليائ المصدرية بالمسند نحو
حقيقة زيد او انانية زيد في ذلك جبر او حيوان او انسان
مثلا اذ المعنى اراد المصدري استنبط من الجملة كما يجيء
من ان اعترافا وحقا مضمون له على الف درهم وزيد قائم
واعلم ان التفهيم المفهوم من قوله مصدرها المضاف الى الفاعل
او المفعول اشارة الى ان المصدر ينسب الى الفاعل اذا كان
مناط الفائدة نسبة مسند الجملة الى الفاعل ونسبته الى المفعول
اذا كان مناط الفائدة النسبة اليه عينة وكذا ينسب الى الظرف
والحال وغيرذلك اذ مناط الفائدة التقييد بها نحو
عجبت مع زيد في حديقة مرورا اما ينفعه او ينفعك
فان مضمون الجملة ههنا عجبة زيد في وقت المرور في الحديقة
والتفجع ازم قوله وبازاء الغرض المطامة وفيه انه يجوز
ايضا جعل المصدر عدة المذكور ومفعولا له فيقتضي في مثل قد وا
الوثاق فاقامنا بعد وافتداء من تقدير العامل ولكنه
انما يجعل المصدر في هذه الصناعة على المفعول له لا على
المفعول المطلق الذي حذف فعله قوله وبتفصيل الاثر
بيان انواعه المختلفة هكذا افاد الشيخ الرضي وتبعه الشارح
من الاحتمال ان يكون الاثار على سبيل البدل فيجيء هذا
يلزم ان لا يكون الحذف واجبا في قد وا الوثاق اما منا
بعد وفدا فقد اثم فداء ولم يذكر الاحتمال لتناوله
قوله وههنا ما وضع للتشبيه اي لان يشبه بشيء فيه بحث

من وجهين الاول انه اذا كان معنى للتشبيه باذكره يلزم ان
يكون المفعول المطلق في المثال المذكور مشبها به لما فعله
الفاعل فلم يصدق تعريف المفعول المطلق عليه الا ان يقال
هذا باعتبار ظاهر لفظ الذي هو موضوع المشبه به لكن
ههنا ذكر المشبه به واريد المشبه كما هو طريق الاستعارة لكونه
مشبها به باعتبار اصل معناه وكونه مفعولا مطلقا باعتبار
ما اريد منه الثاني اذ اصل مررت به فاذا له صوت مثل صوت حمار
من افراد هذه القاعدة مع ان المفعول المطلق الذي يشبه
بشيء لا الى يشبه به شيء فالاولى ان يراد بقوله للتشبيه الى يشبه
شيء ولذلك ان في جميع هذه الامثلة المفعول
المطلق بالحقيقة ينسب شيء او يراد بالتشبيه معنى المصدري
الذي هو فعل المتكلم اي وضع في كلام لاجل التشبيه سواء كان
مشبها به او مشبها اولا التشبيه قوله واحترز به عن نحو زيد
صوت حسن الخ بالاحتراز ان يكون في التركيب مفعول
مطلق ثم يحذف فعله لانه لم يكن مفعولا مطلقا واراد
القيد في هذه الضوابط لاخراج امثال هذا التركيب الذي
ليس فيه مفعول مطلق غير منسلب قوله نحو صوت به فانه
صوت صوت حمار المشهور نصب صوت حمار على المصدرية
بتقدير العامل كما هو المقصد من التمثيل ههنا ويجوز ان يضبط
بنزع الخافض اي كصوت حمار ويجوز رفعه عطفا على انه يدل
من صوت او عطف بيان او صفة له بتقدير مثل ثم بعد نصبه

على المصدرية قدر عامله ولم يجعل المصدر المذكور عاملا
لان عمل المصدر نائبا وبيان مع الفعل وهو يناسب ههنا
لانه يكون في الراجح لانه المقطوع وصوت زيد مقطوع به
قوله صرح النحاة قال الفاضل الحنفي صرح بانكار كون
وقيل هو اسم استعمل استعمال المصدر قوله لا تحمل لها غيره
الاظهر في افادة المقصد ان يقال مضمون تحته لا تحمل غيره
وعقابه مضمون تحته يحمل غيره فان لقوله لا تحمل لا
غيره احتمالا لان احدهما ان يكون تحمل اسم مفعول وقيح
اسم لا التي لنفي الجنس ولها صفة وغيره مرفوع بانه
وغير المحذوف والثاني ان يكون تحمل مصدرا ميميا
وغير منصوب بانه مفعول بعني الاحتمال المجرد من المبادرة
غيره وفيما ذكرناه من العبارة الاجابة الى مثل هذه التكلفات
قوله فان اعتبرا مصدرا وقيح مضمون تحته وهي لا يخلو
الف درهم لا يخفى ان مضمون تحته على ما ذكر يبقا هو مصدرها
المنسوب الى فاعل او مفعول واعتبارا بالنسبة الى قوله لعلي
الف درهم ليس كذلك ولا خفاء في مقابلته بالنسبة الى زيد
قائم كذلك اللهم الا ان يقال المصدر المأخوذ من زيد قائم
حقيقة هذا القول المحلل منه فتأمل قوله لانه اقاب توكيد نفي
وزائد فيكون خارجا من الضابط وهذا لم يحذف فعله وجوبا
قوله ومنها ما وقيح مضمون تحته لها تحمل غيره فان قلت
مضمون الجملة لا يخلو من ان يحمل غير المفعول المطلق او لا يحمل
غيره

غيره وعلى التقديرين يجب حذف فعله بمقتضى الضابطين
فالاحسن ان يجمع كلا الضابطين ويقال ما وقيح مضمون
تحته تحمل غيره او غير تحمل لها غيره مسجى بكلام حاصر وهو
تأكيد لنفي وما كان مضمون تحته لها تحمل غيره مسجى بكلام اخر
وهو تأكيد لغيره او رد هما في الضابطين للتصريح بهما
وقوله مضمون تحته في كلا الضابطين احتراز عما اذا وقيح
مضمون مفرد فانه لا يجب حذف فعله سواء كان بحيث لا تحمل
لها غيره نحو ضربت ضربا او لها تحمل غيره نحو رجع القهقرى
قوله وان لم يكن للتثنية الاولى ذلك ان لان عدم ارادة
التثنية معتبر في هذه الضابطة وان الوصلية لا يفيد
ذلك بل يجمع ما زاده التثنية قوله اي مثنى مضافا الى الفاعل
او المفعول قال بعض المحققين مع ان هذا القيد ينتقض
بضرب ضربي الامير فالمثنى مضافا الى الفاعل فلا بد ان
يقال مضافا الى الفاعل الفعل او مفعوله وهو مع ذلك
ينتقض بضرب زيد ضربة فالوجه ان قيد الاضافة يكون
للاحتراز عن النوع وقد صرح بهذا القيد الرضي انتهى وعكر
ان يقال انه صرح بذلك بان المراد بمثنى ان يكون على صيغة
التثنية ولم يكن المراد التثنية بل التكرير والتكثير ومع
هذا قال لا بد في تتميم القاعدة من قيد الاضافة اي مثنى
مضافا فاذا كان مثنى بهذا المعنى لم يرد مواد النقض
المذكورة اذ الظاهر ان المعنى على حصول التثنية لا على

التكرير والتكثير كما يأتي قوله من بقية التعريف الاولى
ان يقال من قبل الضابطة فان اطلاق التعريف على الضابطة
غير شايع والتكلف باعتبار انه لم يكرر مثل لبيك كما
لا مثل ان الفا للضوابط لكن اذا جعل مثل لبيك منصوبا
صفة لحنيني يفاد هذا المعنى بلا كلفة وان لم يكن على
وتيرة الامثلة السابقة فتأمل قوله المفعول به اللام فيه
اما موصولة وضميره راجع اليه اى الذي فعل به او للتوطئة
بناء على عدم قصد الحدوث من لفظ المفعول فضميره راجع
الى موصوف اى الشيء المفعول به والتقدير لفظ المفعول
مسند اليه ويجوز اسناده الى المصدر اى الذي فعل
فعل متعلقه او فعل فعل بسببه وسيجيء ان لانة تعلق به
على ان يكون الباء للصلة متعلقا بالمفعول باعتبار تضمنه
معنى التعلق او لانة اوقع الفعل بسببه على ان يكون الباء
للسببية ومسببيته باعتبار انه محل الفعل والمحل سبب لوجود
الحال وتحقق السببية في غيره لا يقدح في وجه التسمية لانه
مصحح لا مرجح ولم يذكر وصف المفعول به اكتفاء بما سبق في
المفعول المطلق وما يفهم من المكتوب الذي ذكر في ازدواج
كما يأتي في قوله ولم يذكره اكتفاء بما سبق في المفعول المطلق
او بما يفهم من التابع من ان البحث في اللام المنصوبة التي
من جملتها المفعول به او هو بما من المالحة بعد التفرع بالفاء
في بعض افراد المفعول به في مثل قلت زيدا وقلت زيد
قائم هو اللفظ وهو ليس ما وقع عليه فعل القائل والسامع فان
قلت الالفاظ موضوعة باذاتها وههنا فيكون قام زيد
وزيد قائم اسما لنفسه كما يقال ان ضرب وضرب في قولنا ضرب
فعل ماض ومن حرف جر اسم لما هو الفعل والحرف اصطلاحا كما
اسمية الفاظ باعتبار الوضع الضمني باذاتها مبنية
على الصامتة والا يلزم ان يكون جميع الافعال والحروف اسما
باعتبار الوضع لانفسها ولم يقل احد وتقدنا بان
اختار في المفعول المطلق ما هو حقيقة البيان وفي المفعول به
ما هو حقيقة المجاز المشهور فيما بينهم من اطلاق حال المحل
على الحال بان اريد ما في ها وقع اللام ووقوع فعل
الفاعل او كان على معناه وحاله فاعطى اللام فيكون المعنى
هو اسم وقع عليه فعل الفاعل واطلاق اسم اللفظ على المعنى
باعتبار ان يكون المراد منها وقع عليه فعل الفاعل عليه هو
المعنى واطلق المفعول الذي هو اسم اللفظ الدال عليه على
هذا المعنى ويجوز ان يكون المراد منها فيما وقع عليه هو
اللام وضميره راجعا الى معناه بطريق التحلم او كان
ضمير عليه راجعا الى اللام بحذف المضاف اى اسم وقع على
معناه فعل الفاعل قوله فانهم يقولون زاه عاقد ووقوع
فعل الفاعل على المفعول به بتعلقه عليه بلا واسطة حرف الجر
وفي كون هذا المعنى مرادا منه خفاء بينه بقوله فانهم
يقولون اى اهل اللغة يريدون منه هذا المعنى في استعمالهم

قوله ولا يقولون في مررت بزيد اه فخرج زيد في هذا
التركيب من تعريف المفعول وان كان مسببا بالمفعول بواسطة
فان قلت فيجيء هذا يلزم خروج بزيد ايضا في ذهبت بزيد عن
تعريف المفعول به مع انه يقال فيه الاذهاب واقع على زيد
ولا فرق في المعنى بين ذهبت بزيد واذهبت زيدا قلت
لام خروجه فان الباء فيه للتعدية وذكرها ليس لتعليق معنى
الذهاب بزيد بل لجعل الذهاب بمعنى الاذهاب كالهمزة
وتضعيف العين وبعد تغيير المعنى تعلق الفعل بنفس
بزيد لا بواسطة شيء كما اذهبت زيدا واما الباء في مررت
بزيد فليس للتعدية بل للالصاق فلم يغير معنى الفعل بل
تعلق معنى الفعل بتوسطها بعد خروجها وكذا الحال في سائر
حروف الجر فظهر الفرق بين الباء للتعدية وسائر حروف
الجر مع ان في الكل تعدية ما باعتبار الافضاء بفعل ما
قوله فخرج به المفاعيل الثلثة وكذا خرج الحال لان تعلق
الفعل بها بواسطة حرف الجر اذ معنى ضربت زيدا قائما ضربت
زيدا في حال قيامه واما خروج التمييز والمستثنى فلانه لم يتعلق
الفعل بهما بل تعلق في التمييز بما يبين به وفي المستثنى
بما اخرج منه هكذا افاد بعض المحققين واعتبر الفاضل
الحبشي لاخراج هذه الثلثة قيدا اولا يعني المفعول به
هو ما تعلق به فعل الفاعل اولا ففي هذه الثلثة لم يتعلق
الفعل اولا بل تعلق اولا بذي الحال والتمييز والمستثنى منه

واعترض

واعترض عليه بعض المحققين بانه يكمل بالمفعول الثاني
والثالث اذ ليس تعلق الفعل بهما اولا اقول فيه بحث لان
كون المفعول مذكورا ثانيا او ثالثا لا يقتضي تعلق الفعل به
ثانيا او ثالثا بل تعلق الفعل بجميع المفاعيل اولا بواسطة
الاخر فان الاعطاء مثلا في اعطيت زيدا درهما تعلق
بكلام المفعولين بلا واسطة لا انه تعلق بالثاني بعد تعلقه
بالاول وبواسطة الاول ان المفعول به في باب علم هو
مفعول الجملة كذا اجري الاعراب على كل واحد منهما حيث
وعدم الترجيح فتامل ثم اقول ان اسناد الفعل الى الفاعل لا
يسمى وقوعا عليه فخرج الفاعل فالمراد بالتعلق الذي تغير
وقوع الفعل عليه غير الاسناد قوله والمفعول المطلق
فيه انه لا حاجة الى هذا التكلف لاخراج المفعول المطلق
لانه لم يصدق عليه ما وقع فعل الفاعل بل هو عين فعل
الفاعل فلا يقال الضرب واقع على الضرب بل يقال وقع الضرب
ثم المراد من المغايرة بالذات اي بحسب الوجود سواء كان بحسب
اللفظ او لم يكن فلا يرد مثل كرهت كراهتي كما لا يخفى قوله
قوله والمراد بفعل الفاعل اياه اه لا بد من التصرف في مثل
هذا المركب الاضافي في كل واحد من المضاف اليه اما في المضاف
فبان زيد من ضرب اعتبر اسناده الى ما هو فاعل واما في
المضاف اليه فبان زيد من الفاعل اعم من ان يكون حقيقة او حكما فظهر
الاول يخرج من التعريف مفعول لم يسم فاعله فيكون مانعا

فبالتصرف الثاني يدخل المفعول الثاني والثالث للفعل
المجهول الذي اقيم مفعول الاول مقام فاعله فيكون حينئذ قوله
اعتبر اسناده وذلك الاسناد اعم من ان يكون حقيقيا او لبسا
ولذا الوقوع والتعلق قال بعض المحققين الاولى ان يقال
فعل اسند ولذا في قوله فانه لم يعتبر اسناده فانه لم يسند
انتهى ولا يخفى ان المراد فعل اسند في الكلام الذي وقع فيه
المفعول به ولعلك ان ذلك الاعتبار اذا خل الافادة هذا
المعنى قوله فخرج به مثل زيد الاولى والاحسن ان يقال فخرج
زيد ودخل درهما في اعطي زيدا درهما فاخرج زيدا انما
يخرج لو لم يكن مفعولا به في اصطلاحهم وهو الاليق ما لا يوجد
التصريح بخلافه مع جعل من المرفوعات ومصطلاحي
باق على حدته كما قال الفاضل الحشي لكن اخراجه محل تامل
ولا يكفل على اعطى فيه ان الكلام باعتبار ان المتبادر
من الفاعل الفاعل الحقيقي فلا بد في التعريفات من حمل
الكلام على المتبادر فيكون ما بالمفعول به للفعل المجهول
فلا يندفع الكلام بالحمل على خلاف المتبادر فتامل
قوله فلا يرد انه لو قال اه وله محذوف اخر وهو انه لو قال
ساوقع على الفعل لتبادر منه الفعل الاصطلاحي فيخرج نحو
الفعل ويلزم ان كتاب المبالغة في اسناد التعلق اليه فان
المتعلق بالمفعول به هو الحدث لا الفعل الاصطلاحي
قوله وقد يتقدم هذا الكلام جار في المفعول الاخروي

المفعول

المفعول معه فلا وجه لتخصيص البحث بالمفعول به وعدم
جريانه في المفعول معه لان اصل الواو وهو العطف
وموضعها انما الكلام قوله على الفعل العامل ليس
توصيف الفعل بالعامل للاشارة الى ان المراد بالفعل
العامل كما قيل في نظائره لان دليله وهو قوله لقوة
الفعل مخصوص بالفعل فلا يتم التعريف ولانه لا يتقدم
على بعض انواع الفعل لان مفعول افعل التفضيل لا يتقدم
عليه وكذا المصدر بل تعليله بقوله لقوة الفعل
في العمل اشارة الى ان المراد نفس الفعل لا اعم من الفعل
وشبهه لكونه لم يفهم جواز تقدمه على اسم الفاعل والمفعول
قوله لقوة الفعل في العمل لا بد من قيد اخر والا يجري
في جواز تقديم الفاعل ايضا مع انه لم يجز وهو انه معمول
ليس بالنيابة اما عامل فكانه كالجزء العامة قوله فيعمل
فيه متقدما ومتاخرا حالان من الفاعل والمفعول او
خبران لكان المحذوف واسم الفعل او المفعول قوله اما
جوازا اشارة الى ان تقدم المفعول على الفعل يكون
باحد الوجوه الثلثة اما جائز واما واجب واما ممتنع
قوله كوقوعه في حيزان اي كوقوع المفعول في حيزان
بان يكون هذا الفعل المصدر بان او كوقوع الفعل في
حيزان وهو الاظهر ولا يتقدم ما في حيزان عليه وكذا
اذا كان الفعل مذكورا بنون التاكيد والشرح في ذلك

ای الزمه والمنصوب علی المدح نحو الحمد لله الحمد والمنصوب
علی الزم نحو اتانی زید الفاسق الخبیث والمنصوب علی الترحم
نحو مررت بزید المسکین ای اعنی المسکین قوله نحو امراء
ونفسه المراد ما الحق علی الفرار من الرجل ونفسه او علی
قمر الید والتدسس عنه فعلی الاول الواو للعطف والتاء
للصاحبة او العطف قوله وانتهوا خیرا لکم ای ان انتهوا
عن التثلیث واقصدوا خیرا لکم الجاء للکفرة الذین
جعلوا الله ثالث عیسی ام ومریم والله تع فنهاهم عن التثلیث
وامرهم بقصد التوحید والعقل یوجب الحذف فی هذا
المثال هو جعل الکشاف والقرینة علی تقدیر الفعل انک
اذا نهیت من شیء ثم جئت بالنهی عنه بل هو مما یؤمر به
انما الذهن الی قصد رأیت او نحوها فان قلت ما ذکرت
یکون ضابطة فی الحذف فلم یکن من الحذف السماعی قلت انما
یکون ضابطة فی الحذف بطریق الوجوب اذا لم یذکر معها
الفعل ولیس کذلک ثم اعلم ان شیبویه لم یقل فی مثل هذه
الصورة بوجوب الحذف فی المثال المذکور عنده لیس کل واجب
حذف فعل المفعول به سماعا ونقل من العلامة التفتازانی
انه قال وجوب الحذف فی هذا المثال من حیث انه قرآن
فلو ذکر الفعل یلزم تغییره وهو غیر مرضی لانهم لا یعدون
بهذا الاعتبار الحذف الجائز واجبا فتامل قوله او اهلا
الاجانب او اتیت مکانا یستاهل فیه ولا ینبغی فردا قوله

ان التاکید یؤذن الاهتمام بشان الفعل وتقدیم المفعول
یؤذن خلافه فلم یتقدم المفعول علی فعل التعجب مثل ما احسن
زیدا لانه لا یتصرف فیه قوله وقد یحذف الفعل العامل اه
قیل توصیف الفعل بالعامل اشارة الی هذا الحذف غیر
مختص بالفعل بل یحذف عامله الذی هو شبه الفعل ایضا لکن
یجب ان یعلم ان العام من الحذف جوازا وفیما اعم عمله
وامتنع الحذف وجوبا سماعا وفی المنادی والمندوب
والتحذیر فالعامل المحذوف هو الفعل کما یاتی قوله لقیام
قرینة اللام للتوقیت ای وقت قیام قرینة لا للتعلیل
فان التعلیل بقیام القرینة انما یصح فی الحذف جوازا واما
فی الحذف وجوبا فلا یکفی القرینة بل لا بد مع القرینة
من امر اخر لیحذف فلم یکن قیام القرینة علیه باعثا الحذف بل فی
وقت قیامها تحقق باعث الحذف قوله ای زید مکة الاولی
ای اترید مکة بالاهتمام قوله وجوبا فی اربعة الخ خصها
بالذکر لیس للحصر فان قلت فما فائدة ذکر العدد قلت لینضبط
المذکور فان قلت لم لا ذکر المندوب ایضا مذکور قلت
اشار فیما یاتی ان المندوب بالحقیقة لیس غیر المنادی وبین
مواضع لبسه فاندفع الاربعة لکن لم یکن تعریف
المنادی بحیث یشمل فی بحث المنادی علی حدة قال حکمه
حکم المنادی قوله فی باب الاغراء الاغراء فرسا حسن
وبرکاری کاسلتن مثالا علی ما کتب فی الحاشیة الخ الخ

ووطئت سهلا من البلاد اي مكانا سهلا لا متاعب فيه قوله
او سهلا للزرع وليس فيه اجمة مانع من الزرع والوطء
كوقتن راه قال قدس سره في الكلية السهل يقتضي الجبل
والحزن ما غلظ من الارض ونقل عن المبرد ان اهلا وسهلا
منصوب على المصدرية غير مرجا اي رجيت بلادك
مرجا اي مرجا اي رجا واهلت اهلا اي تأهلت و
سهل موضعك سهلا اي سهولة قوله المنادى اي الموضع
المنادى لا يحمل على الموضع الذي اعتبره في حد الثاني و
يجوز ان يراد بالثاني المفعول الثاني باعتبار ان قوله
ووجوبا في اربعة مواضع يستلزم ان يكون المفعول اربعة ممن
بالنظر الى مواضع الحذف فحينئذ يحمل عليه المنادى بلا تقدير شئ
قوله وهو المطالبة اي اللام المطالبة للترك لترك البقاء
بما بعدها فانه لا بد من اعتبار اللام ويجوز ان يراد باللام المذكور
ويجعل كناية من اللام وقدر المعنى في اقبل اي اللام الذي
طلب اقبال معناه ويجوز ان يكتفي على العلاقة المشهورة باعطاء
حال المعنى للفظ عدم تقدير المعنى او باعطاء حال اللفظ
للمعنى وعدم اعتبار اللام في التعريف قوله اي بوجهه
او بقلبه كلاهما او لمنع الخلو ويجوز ان يكون المطلوب كليهما قوله
كما اذا ناديت مقبلا عليك بوجهه حقيقة وكما اذا ناديت
من كان بينه وبينك حائل فان في كلا الصورتين للمطلوب
هو الاقبال بقلبه فان طلب الاقبال بالوجه فيهما غير قوله

او حكما

او حكما مثل يا جبال ويا سماء ويا ارض قال بعض المحققين
لا حاجة الى جعل الاقبال اعم من الاقبال بالوجه او القلب
ثم جعل الاقبال بالوجه او القلب اعم من كونه حقيقة او
حكما بل يمكن ان يجعل طلب الاقبال اعم من ان يكون حقيقة
او حكما لانه يصير الاقبال داخلا في الاقبال حكما فلا
يخفى ان هذا انما يصح اذا كان طلب الاقبال بالقلب في
جميع الموارد في حكم طلب الاقبال بالوجه وراجعا اليه
وباعتباره وليس كذلك فان طلب اقبال المقبل بالوجه
ليس الا باعتبار قلبه واعلم انهم جعلوا اذا الله تع من
قبيل الحكمي لتنزهه من الاقبال بالوجه حقيقة بالمعنى
المذكور اذ لا وجه ولا قلب له لكن في تنزيله منزلة من له
صلوح الاقبال بالوجه او القلب ترك ادب بل تجوز الى
التشبيه من الله تع عن ذلك علوا كبيرا وهذا قال الصدر
الخفجي الاولى ان يراد بالاقبال الاجابة والظاهر ان مراده
بالاجابة الامر الذي يعتبر عنه في العرف بالكفاف فلا
يرد عليه ما ذكره بعض المحققين انه لا معنى لارادة الاجابة
لانه لو اريد بالاجابة انعام ما يسئل فهو لا يستفاد من تقدير
اذ عوامع انه قد يكون المقصد بالنداء الخير فلا معنى للاجابة
فيه وان اريد به التنبيه فلا يكون مطلوبا منه تع انتهى
قوله فاذا قلت يا محمد فكأنك تناديه وتقول له تع
فانا مستفاد الى قائلك لا يخفى عليك ان هذين التوجيهين

بعيد وليس مراده اقبال المندوب بوجه من الوجوه لحقيقة
ولا حكما مع ان المندوب باب واسع كثير الدوران على
السنتهم فجعله داخلا في المجاز في المنادى مستبعد جدا فلم
يكن جعلها المندوب بابا على حدة تحكما مع ان المقصد
جعله ذو جهتين نظرا الى كونه مناسبا بالمنادى في اكثر
الاحكام لم يجعله بابا مستقلا ولم يجعله فصلا من المنادى
ولم يقل في صدر البحث ووجوبا في نحو مواضع بجعله
موضعا حامسا نظرا الى كونه بابا واحدا كثير الدوران
على السنتهم وعدم شمول تعريف المنادي بدون التكلف له
مع مخالفته بالمنادي في بعض الاحكام وفي كونه مدخول
واذكره على حدة في بحث المنادي فكان المضاف اعتباطي
اعتراضا فعليك بالمضاف المفصل قوله اي طلبا لفظيا
فيكون منصوبا على المصدرية بان يكون صفة للمصدر
المحذوف اي الطلب وعامله الحط قوله بان يكون الة الطلب
لفظية النظر ان الطلب اللفظي يتوقف على لفظية الة والحط
فانهما قدر صار الطلب تقديريا فالاحتمال الثالث ليس
احتمالا على حدة قوله او للنيابة او للحرفية بان يكون لفظا
او تقديرا بعيني ملفوظا او مقدرا والمثالين المذكورين
مثالا ايضا فان قلت ما وجه جواز حذف النائب مع ان النائب
لا يحذف قلت يجوز حذفه اذا كان له نائب كما في مررت بزيد
قائما والقرينة ههنا ثابتة فان قلت حاصل هذا التوصيف

على هذا

على هذا الوصف الثلثة ان حرف النداء في المنادى فيكون
ملفوظا وقد يكون محذوفا فاضطر الحاجة فيما بعد الى
قوله ويجوز حذف حرف النداء قلت نعم لكن ذكره فيما بعد
لافادة الاستثناء بقوله الا مع اسم الجنس قوله او المنادى وفيه
انه على هذا الحاجة الى قوله فيما بعد ويحذف المنادي و
ايضا لا وجه لتخصيص هذا التفصيل بتعريف المنادي دون
المفعول المطلق والمفعول به والمبتداء والخبر الى غير ذلك
قوله لانه مسد الفعل كان المبرد يزعم ان الفعل يغول
من العمل وصار ما وقع موقعه عاملا قوله وقال ابو علي في
بعض كلامه ان يا واخواتها اسماء الافعال الظاهر ان مراده
اسماء افعال بمعنى ادعو وهو فعل المضارع المتكلم
وتعريف اسماء الافعال لما كان بمعنى الماضي او الامر لا يصدق
عليها الا ان يقال ان ابا علي لا يقتصر بما ذكر في تعريف اسم
الفعل بل يجوز ان يكون اسم الفعل بمعنى المضارع ايضا ونقول
اسماء افعال عند ابي علي بمعنى اقبل امر الخاطب فالتعريف
صادق عليها وفيه انه حينئذ يكون المنادي بمنزلة الفاعل
لان حرف النداء بمعنى اقبل وفاعله ضمير المخاطب الذي
وقع المنادي موقعه فيكون في احد جزئي المنادي فلا
يصح قوله وعلى المذاهب كلها مثل يا زيد جملة قوله وعلى المذاهب
كلها يا زيد جملة اي واقع موقعه ويؤدي مؤداه قوله
وليس المنادي احد جزئي الجملة فيه انه اذا لم يكن المنادي

جزء الجملة لتم الكلام بدون المنادى مع ان يا وحدها يفيد
شيئا والجواب ان المنادى متعلق يا ولا بد من ذكره
ليدل يا على معناها لا لانه جزء الكلام فتأمل قوله
جزء الفعلية اى الفعل والفاعل مقدرا ان قال بعض المحققين
هذا انما يتم على قول من قال ان المستكن محذوف واما على ما
حققنا انه ليس بصوت ولا لفظ وفرق بينه وبين المحذوف
فلا يصح القول بتقدير العامل ههنا انتهى وفيه انه لا شك
ان الفعل اذا كان مذكورا فالمستتر ليس بمحذوف ولا مقدر
على فرقوا واما اذا كان الفعل محذوفا مقدرا فيصح القول
بتقدير ما هو مستتر ومحذوف اذ ليس الفعل مذكورا حتى
يقال ان الفاعل مستتر فيه بل الفعل مقدر فالفاعل ايضا
مقدر فيه نعم قوله وعند بنى على احد جزئيها اى الفعل
والا فضمير مستتر فيه قيل ان اسم الفعل لا يستتر فيه ضمير
المتكلم ونحوه باق بمعنى التجرد النقض بان اف صوت
يخرج في وقت الانفجار كاسم فعل وقيل ايضا ان اسم الفعل
لا يكون بحرف واحد ومن حروف النداء ما هو حرف واحد
كالهمزة ورد بان اصل الهمزة اى محذوف منه الياء لينقل
من قلة الحروف الى قلة المادة والقلب ايضا لو كان باسم
فعل لتم بدون المنادى وليس كذلك واجيب عنه بانه
قد يعرض للجملة ما لا ينقدر بكلام كالجملة الشرطية والقسمية
لكن هذا الجواب لا يتم ما لم يبين ما عرض ههنا فتأمل قوله
وبنى

وبنى اى يجب ان يبنى كما هو المطلوب في الاحكام و
القواعد ثم لما كان العلم الموصوف بابن مضافا الى علم اخر مما
يختار فتحه ولم يجب فيه البناء على ما ارتفع به بمنزلة المستثنى
من هذه القاعدة قوله قدم بيان البناء والفتح والخفض اى
قدم بيان كل واحد منها لقلة كل واحد بالنسبة الى النصب
الذي اقسامه ثلثة هي المضاف وشبهه والنكرة الغير وقيل
قدم مجموع الثلثة على النصب لقلتها باعتبار المحل فان
محلها اثنان مفرد معرفة ومستغاث واركان المستغاث معينين
باعتبار كونه بالالف واللام ثم القلة يقتضي التقديم اما
باعتبار انه خفيف والخفيف معلوم باعتبار انه شبيه
الفعل البسيط والجزء او التقدم بالنسبة الى الكثرة فيصح
تقديمه على الكثير وان كانت الكثرة يوجب التقديم لانه
لكن ههنا اعتبر جانب الوحدة وقيل وجه تقديم البناء
على الرفع هو ان الرفع اشرف من المنصوب باعتبار كونه
عمدة في الكلام وان الرفع مقدم على النصب في الذكر والبناء
وان بيان البناء بقوله وبنى على ما يرفع به اهم لكونه من
خواص النداء بخلاف النصب فانه يقتضي المفعولية وبخلاف
الخفض فانه سبب التغيير من الحالة الاصلية التي هي النصب
قوله ولطلب الاختصاص في بيان النصب الذي هو كثير
يناسب فيه الاختصار والضبط والالوعكس الامر وفصل
النصب والخفض والفتح ثم قيل على ما يبنى هاء رفع به فيما

سوى ذلك يحصل الاختصار في المبني على ما يرفع به
قوله على ما يرفع به اي على الضمة او الالف او الواو تفصيل
لما فيما يرفع به اشارة الى انواع الرفع بالحركة والحرف وهذه
الثلثة اعم من ان يكون لفظا او تقديرا او محلا فان المنادى
قد يكون بحيث اعرابه تقديري وقد يكون مبنيا قبل النداء مثل
هذا وايتها وهولاء في ياهذا الرجل ويا ايتها الرجل ويا هولاء
الكرام فللمنادي في هذه الامثلة جهتي بناء العدد هما غير عارض
وهي سبب كونه من اسماء الاشارة والموصولات والثاني عارض
بسبب كونه منادي مفردا معرفة وحينئذ مبني على ما يرفع به محلا
فتأمل قوله في غير صورة النداء اما قبل النداء فلكونه
منادي باعتبار ما يؤل واما بعد النداء فالتعبير عنه
بالمنادي باعتبار ما كان قوله والفعل مسند الى الجار
والمجرور اعني به عطف بحسب المعنى على ما قبله فان قوله
يرفع به المنادي في قوة ان يقال ان الفعل مسند الى
ضمير المنادي وعطف عليه او الفعل مسند الى الجار
والمجرور فكانه قيل ومبني على ما به الرفع ويرد عليه
ان النون في المضارع مما به الرفع بهذا المعنى مع انه
لا يكون في المنادي المبني على ما يرفع به الا ان يخصص
ما به الرفع في الاسم قوله وارجاع الضمير الى الاسم غير
ملايم لسوق الكلام لانه لم يتقدم الا كثير يجوز ارجاعه الى الاسم
الذي في ضمن المنادي لان المراد بالمنادي الاسم المطلوب

الاقبال

الاقبال فيجوز ارجاع الضمير اليه مع قطع النظر عن وصفه
كما يجوز ارجاع ضمير هو الى العدد في ما عدا واحد واثنين قوله
مفردا اي لا يكون مضافا بالاضافة المعنوية ولا شبيه مضاف و
يندرج فيه الاضافة بالاضافة اللفظية قوله وهو كلام
هذا مأخوذ من الضابطة الذي ذكرها الشيخ الرضي للشبه
بالمضاف وهي كل اسم يجيء بعده من من تمامه من حيث المعنى
لكن لانضباط في شيء منها فانهم قالوا ان الموصوف بجملة
او ظرف شبه مضاف في باب النداء نحو يا علما لا نجهل دون
باب لا التي لنفي الجنس فلهذا قال بعض المحققين ان شبه
المضاف في باب المنادي العامل فيما بعده مثل يا طالعا جبلا
والمعطوف عليه الذي مع المعطوف اسم شيء اما علما نحو يا زيد
وعمرو اذا جعلا اسما واحدا اسما جنس نحو ثلثة وثلثين
والموصوف بظرف نحو يا رجلا في الدار وباب لا هولاء اولاء
فقط قوله او لهما معرفة قبل النداء فان قلت هذا يلزم
اجتماع التعريفين بعد جعله منادي قلت لا محذور في
ذلك بل الممتنع اجتماع التي التعريف فان قلت يلزم ذلك
في المنادي المضاف الى المعرفة اذ الاضافة ايضا من ادوات
التعريف قلت صورة الاضافة ليست مضافة في التعريف
مع ان محل الدخول مختلف فتأمل قوله ويا زيدان فان قلت
الصفة في المثنى ويا رجلان لانهم قالوا ان العلم اذا ثني جمع بالواو
والنون لزمه لام التعريف واراد لام التعريف لا يصح ههنا

فلابد من تغيير المثال فقد القاعدة مختصة بغير المنادى
فان حرف النداء قام مقام لام التعريف فلا حاجة إلى ايراد
اللام قوله يدخل وقت الاستغاثة اشارة إلى ان اضافة
اللام إلى الاستغاثة لا في مثاله وليس الاستغاثة معنى
اللام بل معنى اللام هو الاختصاص قوله وهي لام التخصيص
قال بعض المحققين بل لام التعليل اي اعنني لتفقك والجأ
وفي يا الله اعنني لمقتضى ذاتك وكرمك ولا يخفى ما فيه من
التكلف اذ المعلل هو الاستغاثة المفهومة من المنادى الاستغاثة
والعلة ايضا بحسب الظاهر للمنادى المستغاث قوله دلالة
على انه مخصوص من بين امثاله بالدعاء فان قلت لا التخصيص
يدل على اختصاص شيء بعد خول لا اختصاص مدخوله بشيء
كما يفهم من زيادة قلت الباء في قولك مخصوص بالدعاء دخل على
المقصود كما هو عرف اهل اللغة فالمعنى على ان الدعاء مخصوص به
فحصل اختصاص شيء بعد خوله قوله نحو يا زيد قال بعض
المحققين لا يكون الاستغاثة بغير كلمة يا ولا يكون اللام الا في
مقام الاستغاثة او التعجب او التهديد قوله اي يا القوم للظلوم
المناسب يكون القوم منادى مستغاثا ان يقال في التقدير
يا القوم ويا قومها قوله لان المنادى المستغاث واضح موقع
كاف الضمير لو جعل هذا نكتة لفتح اللام من قولك للامد لكفى و
لا يحتاج إلى دفع الالتباس بين المستغاث والمتعجب منه الذي
ما واقل من التقليل قوله بدا في التعجب والتهديد اي بدا لام
يدخل

يدخل على المنادى وقت التعجب او التهديد فالاضافة في
مثاله قوله فلم اهمل ذكرها اعتراض على صاحب المناسب ذكر هذا
المنادى ايضا عند ارادة ذكر انواع المنادى قوله وكيف
يصدق اعتراضا الخ بان عند عدم ذكر المنادى في هذا
المقام يلزم عدم صدق قوله فيما بعد وينصب مدلولها
كليا مع ان الظاهر انه قاعدة كلية قوله واجيب من الاعتراض
وقد يجاب من الاعتراض الثاني بجعل مثل يا عبد الله من تتمة
القاعدة قوله ليحضر فينتفع منه وليتوجه فيه ان الظاهر
يكون المهدد حاضرا فكيف يطلب منه الحضور فينتفع منه وايضا
لا معنى للاستغاثة بشيء ليحضر فينتفع منه اذ لا الاغاثة
عادة منه وكذا الحال في التعجب فالاولى ان يطلب الاستغاثة
في التهديد بان المهدد يستغيث بالمهدد لتغيير حاله و
ترك ما يوجب قتله وضربه فيخلص المهدد من ألم القتل والضرب
وفي التعجب يستغيث بالمتعجب منه لبعده في التعجب المولد للأمر
فوق طاقته فتغير حاله ويدفع عنه ما يوجب هذا التعجب
قوله فكل لا ستغاثة ما يقتضي فتحها الكمال انما يكون اذا
انحصر وجه الفتح فيما يليق والا فالكمال او يجوز ان يكون
وجه الفتح وقوعه موقع كاف الخطاب صورة فتامل قوله
للحاق الفها اللام للتوقيت اي بني على الفتح وقت الف
الاستغاثة ويجوز ان يكون للتعليل بان يكون علة لخصوص
الفتح لا كل البناء بل علة البناء ما يليق في المنادى

المبني على ما يرفع به وفيه ان هذا انما يصح اذا كان المستغاث
بالالف مفردا معرفة واما اذا كان مضافا كما في قولك يا
امير المومنيناه فلا اذ ليست العدة المذكورة للبناء بعارضة
ح قوله واللام فيه اذا كانت الجملة حالية بمعنى
ويفتح المنادى وقت الحاق الالف له بفتح وهو ليس بمقصد
اذ وقت الحاق الالف لا يكون اللام فيه اصلا وعلى تقدير
كون اللام فيه ايضا لا يكون الا مفتوحا لاقتضاء الالف الفتحة
ويجوز ان يكون قوله واللام فيه جملة برأسها عطفا على قوله
ويفتح والمقصد منه افادة ان المنادي المستغاث بالالف لا
يكون اللام فيه اصلا قوله فبين ازيدا متناف فيه انه يجوز
الخبر بالفتح كما في غير المنصرف فلم يكن بين ازيدا متناف في هذه
الصورة مثل يا احمداه الا ان يعتبر اراد الباء ولكن
ان يقال ان التنافي بين ازيدا باعتبار ان ازيدا هو
اللام للاعراب وازيدا الاخر وهو الالف للبناء فانه اذا كان
كلاهما بالفتح الواحد اعرابا وبناء لا يصح فان قلت المنادى عند
دخول اللام لين عيني حتى يكون فتح ما قبل الالف ازيدا البناء قلت
التنافي الحركات التي في غير الاواخر يسمى حركات البناء
سواء كان اللام معربا او مبنيا فان قلت التنافي بين الاثرين
انما يتصور اذا كان كليهما لفظيا واما اذا كان ازيدا اللام وهو
الجر بقديرا فلا كما في يا للعجب المعرب بالجر كذا المضاف الى ياء المتكلم
فان الياء يقتضي كسر ما قبلها واعراب التقديري فليكن

هنا

هنا ايضا كذلك قلت لم يقل احد بتقدير الاعراب في مثل
هذه الصورة وفيه ما فيه قوله لفظا او تقديرا ان كان
معربا قبل دخول حرف النداء هذا القيد يخرج من الحكم
نحو يا يوم ينفع الصادقين ويا يوم لا ينفع مال ولا بنون
ويا مثل ما ينفعني ويا غير ما يضرني مما هو مضاف الى الجملة
مبني على الفتح لانه لم يعرب قبل النداء ولم ينصب لفظا
او تقديرا بل محلا لكنه داخله فيما سواها فيلزم عدم تبين
حاله فالاولى في عدم التقييد وجعل النصب في ينصب ما سواها
اعم من ان يكون لفظا او تقديرا او محلا ليتناول المبني الذي
هو كالمستثنى منها وجعل منادى كالامثلة المذكورة فان قلت
فاذا كان النصب اعم من ان يكون لفظا او تقديرا او محلا لم
يختص هذا الحكم بما سواها بل مشترك بين كل فانه من وجه كونه
مفعولا به منصوبا محلا وان كان مبنيا على ما يرفع به او على الفتح
او لفظا قلت نعم لكن بعد التعميم يريد من قوله وينصب ما سواها
انه يبقى على ما كان عليه النصب بمقتضى المفعولية لفظا او
تقديرا او محلا من غير تصرف اخر في فيمتاز المفرد المعرفة عن
بسبب اجراء البناء على ما يرفع به عليه من حيث النداء وان
كان منصوبا محلا من جهة المفعولية ثم ما كان مبنيا قبل
النداء كجعل منادى ما كان مفردا معرفة مثل يا هذا ويا هولاء
وقد يحصل البناء اثر عارض بسبب النداء وهو البناء على ما يرفع به
فله محلان قريب وهو الرفع بسبب البناء وبعيد وهو النصب

بالمفعولية واحتيازه من المنادي المنصوب بسبب البناء
على ما رفع به الذي هو محل التركيب فان مضافا او شبيها به
مثل يا يوم ينفع مالك لا بنون لم يحصل بناء اخر بعد النداء
فله بناء واحد وهو محل واحد وهو النصب ودخل في قوله
وينصب ما سواها فتأمل قوله او شبيه مضاف هذا هو القسم
الثاني من اقسام ما سوى المفرد المعرفة فالمناسب بعقابله ان يقال
الاقسام ان يقال واما لا يكون مفردا بان يكون شبيها مضافا الخ
او فيه سهو قوله مثل يا طالعا جبلا كونه شبيها مضافا بسبب كونه
مركبا من الفعل والمفعول لكن في كونه طالعا في هذا المثال
عاملا في جبلا نظر ولانه من شرط عمل اسم الفاعل اعتماده على
شيء او على حرف للاستفهام او النفي ولم ينقل من احد جواز الاكتفاء
على حرف النداء وتقدير الموصوف مشكل لانه اذا قدر يكون
ذلك الموصوف منادى مفردا معرفة لا الشبيه بالمضاف وايضا
طالعا جبلا نكرة فكيف يكون صفة للمنادى اللهم الا ان يقال
يقدر موصوف نكرة مرفوعة فيخرج من كون مثلا المنادى الشبيه بالمضاف
كما في التقدير الاول قوله لانه منصوب لاجل المعين
اي لان رجلا حال كونه منصوبا لاجل المعين فلا حاجة
الى التقييد بغير المعين فيكون مستدركا قوله مثل يا حسنا
وجهه ظريفا نقل عنه رح في الكافية وانما قيدناه بقولنا
ظريفا ليكون نصا في كونه نكرة لم يقصد به معين فانه لو قصد به
معين يقال حسنا وجهه الظريف انتهى اعلم ان في شبه المضاف

اذا قصد به معين وجب تعريف وصفه الا اذا كان منهيا
بالحلة فانه لا يوصف بالمعرفة فلا يقال يا طلعا الجبل الفرد
بل يقال قدوسا ويقال بالجملة من ذات عرف طويلة ولا يقال
الطويلة قوله ونوابع المنادي المراد التابع صورة وحقيقة
لئلا ينتقض عبد يا هذا الرجل ويا هولاء الكرام فان يا رجل
والكرام صفتان لهذا وهولاء وان كان صفتين صورة لكنهما
منادى حقيقة لكن ادخل حرف التعريف على اسم المبهم لئلا
يلزم اجتماع التي التعريف بكاف واحد ويجوز ان يكون تبيينه ذكره
فيما بعد مستثنى من هذه القاعدة فلا حاجة الى التعرف
في التابع قوله المبني على ما رفع به هذا هو المتبادر
من المبني المتبادر والمذكور سابقا بعنوان المبني على ما رفع به
فالمبني المعرف باللام عبارة عنه واما المستغاث بالالف
ولعل الموصوف بان قلت المعنون بعنوان المبني وليس توابعها
كذلك قوله لان توابع المنادي المعرب تابعة للفظة اي اللفظ
المنادي سواء كان ذلك التابع مبنيا او معربا وان كان
مبنيا فيعرب محلا باعراب المنادي نحو يا عبد الله وان
كان التابع معربا فيعرب لفظا او تقديرا باعراب المنادي
نحو يا زيد وعمرو فانه يجب جر عمرو ولم يجز نصبه حملا على
محله الذي هو المفعول قوله وانما جعلنا المفرد اعم من
ان يكون حقيقة او حكما هذا غير متبادر من المفرد ههنا
بل المتبادر من المفرد ما قصد مقابلا في المنادي المفرد المعرفة

من ان لا يكون مضافا لا بالاضافة المعنوية ولا بالاضافة
اللفظية وكالشبه مضاف لكن لما كان الحكم الآتي من قوله يرفع
وينصب جاريا في الاضافة اللفظية وفي شبه المضاف ايضا
حمل العبارة المفيدة على ان الاحكام قد يكون باعتبار تعميم
الموضوعات وقد يكون لتخصيصها قوله فصل التوابع الظاهر
ان يفصل التوابع ليعرف التوابع الجاري فيها الحكم الآتي
جاريا اجمالا اذ لم يكن بعده معلوما لما ذكره اذ عدم جريان
الحكم المذكور لا يتوقف على التفصيل بل التقييد فيصح ان يقال و
توابع المنادى المفرد المعرفة سوى البدل والمعطوف المشبه
دخولا عليه بل حاجة الى الاستثناء ايضا او بيان حكم البدل
والمعطوف الغير الممتنع دخولا عليه فيما يأتي عند الاستثناء
كما هو دأبه في هذا الكتاب ويجوز ان يكون الباعث على التفصيل
مذكر التأكيد والصفة اشارة الى انه لم يتبع الاجماع
في امتناع وصفة المنادى ولم يتبع الاكثر في جعل التأكيد
اللفظي كالبدل ثم ذكر الباقي لدفع توهم الاختصاص قوله
في الاغلب اي في اغلب المذاهب لا في اغلب الاستعمال بقرينة
قوله ويجوز قوله وكان المختار عند المصنف ان تفسيره التأكيد
بالمعنوي غير ملائم لسوق كلامه شرحه من وجهين لعدها
انه قد ذكر في الشرط السابق اعني قوله ولم يرد به ان المصنف
قد قيد ما يجب تقييده من التوابع في جانب المحكوم عليه مع ان
التأكيد غير مقيد يجب تقييده المقتضي تفسيره والثاني
انه

انه سيصلح على خلاف التفسير بقوله وكان المختار عند
المصنف ذلك ولذلك لم يقيد التأكيد بالمعنوي قوله و
لذلك لم يقيد التأكيد بالمعنوي وايضا لم يذكر فيما بعد
البدل والمعطوف والتأكيد الغير المذكور فيما سبق
حكمها كذا لكن صرح المصنف في شرح المفصل بان ما بالتأكيد
المعنوي اقتضى تفسيرها قوله وعطف البيان كذلك
قيل ذهب الشيخ الرضي الى انه بدل فعلى هذا حكمه حكم البدل
عنده فتأمل قوله الممتنع دخولا عليه المراد من المطلق
حرف النداء اذ ذكره بطريق مثلا ويجوز ان يراد خصوصها
بسبب ان امتناع دخولها يستلزم امتناع دخول اخواتها
وبالعكس قيد لم يقل والمعطوف المعرف باللام مع ان
احترازا عن ما منع كونه منادى مستقلا وهو امتناع دخول
حرف النداء عليه ويخرج عنه مثل يا احمد والله لتعيين
الرفع في والله واذا فسر الممتنع دخولا عليه بالمعطوف
المعرف باللام يدخل فيه مثل هذا التركيب مع ان المعطوف
فيه موقوع ليس الا فعلى هذا تفسيره بقوله يعني المعرف
باللام ليس كما ينبغي قوله حملا على لفظ الظاهر والمقدر المراد
بالمقدر ما من ان يكون معربا بالاعراب التقديري قبل النداء
نحو يا موسى العاقل فان في موسى ما رفع به تقديرا وقع
التابع حملا عليه وهو ان يكون مبنيا قبل النداء فبني
على ما رفع به المحلي ايضا باعتبار انه مفعول به نحو يا هولاء

الكلام فللمنادي المبني محلان احدهما القريب وهو
الرفع بسبب كونه منادي مفردا معرفة والاخر البعيد
وهو النصب بسبب كونه مفعولا به فلفظ المقدر ههنا
محله القريب تأمل فان قلت ان تعريف التابع وهو ذكر
ثان باعراب سبقه لا يصدق على التابع المرفوع المحمول على
لفظ المنادي لانه ليس في المنادي اعراب الرفع بل الرفع
علامة البناء قلت كان بناء المنادي عارضي وعلامته شيء
حادث كان اعرابا في المعرب فكانه معرب بالرفع فالرفع
تابع محلي للفظ الذي هو الرفع فكان مرفوعا باعراب
رفع بسبقه تأمل قوله فيكون على حالة جارية على تقدير
مباشرة حرف النداء فيه انه على هذا ينبغي ان يكون المعطوف
الذي هو مضاف بالاضافة اللفظية وشابهه منصوبا عند
الخليل قوله فله حكم التبعية وتابع المبني تابع لمحله ومحله
النصب فيه انه على هذا ينبغي ان يكون المختار النصب عند ابي
عمرو في سائر التوابع ايضا فلا وجه للتخصيص بالمعطوف
المذكور قوله ان كان المعطوف المذكور كالحسن قال الشيخ الرضي
مراد المبرد بمثل الحسن العلم المعرف باللام فيكون معنى قوله
والا اي وان لم يكن علما لكن المضي في شرحه ذهب الى ما
ذكره انتهى ولعل وجهه انه لما رأى اللام في بعض الاعلام
لانها كلام الجنس فلا ينبغي الفرق بينها واقيد العلم في كلام المبرد
بما يمكن نزع اللام فيه وحمل الحسن في كلامه على الذي الجنس وما في

حكمه

حكمه قوله في جواز نزع اللام فمن العلم الذي لا يجوز نزع اللام
عنه بالمعرف باللام الذي قصد بلامه التعريف او جعل لامه
جزء العلم وذلك يكون في علم هو اسم الجنس في الاصل خص بنوع
منه بخاصة اقتضت ذلك التخصيص وسمي علما غالبا قوله
مثل النجم والصعق فانهما اسم جنس للكوكب عرف باللام وجعل
علما غالبا بعهد منه بخاصة فيه وهو الثريا والصعق اسم
جنس لصاعقة عرف باللام واريد به الصاعقة المخصوصة
ثم اريد منه الرجل الذي احرقته تلك الصاعقة وجعل علما من
الاعلام الغالبة نحو ولا قوله ينصب لانها اذا وقعت منادى
ينصب فيه ان هذا الدليل يقتضي انه لا فرق بين المضاف باللام
الحقيقة واللفظية والمشابه للمضاف لانه يجري في
جميعها مع انه داخل المضاف باللام اللفظية والمشبه
بالمضاف في المفرد الذي حكم جواز الرفع والنصب قوله
حكمه اي حكم كل واحد منهما بارجاع الضمير الى مجموعهما وبانهما
بانيقي فيعلم هذا لو قال وبانيقي حكمه احكم المستقل لكان
احضر قوله والعلم هذا من احكام المنادي وعنونه المصنف
من قاعدة المفرد المعرفة لكن لما كان في اثبات هذا الحكم
مدخل لتوصيف المنادي بالابن مضافا الى علم اخراجه
من بحث توابع المنادي فكان هذا الحكم متعلقا بمجموع
المنادي وصفته الذي هو الابن المضاف الى علم اخر كما ان
مسئلة المعرف باللام التي يأتي بعد هذا من هذا القبيل

من ظاهرها وذاد الارادة وقال بعض المحققين فيه ان
اذا لم يخرج جعل المعرف باللام منادى فلا زيد ولا احد من
ارباب اللسان ناداه فكما انه لا يصح ان يكون المعرف باللام
منادى لا يصح ان يكون مرادا بالنداء ايضا فتقدير الارادة
لا معنى ولا يغني من وجوع انتهى وعكن ان يقال المراد من
الارادة نداوه طلب اقباله لكن لما لم يكن طلب اقباله جعله
منادى حقيقة يتوصل في ذلك بجعل اللام المبهم منادى
واللام المعرف باللام المقصد بالنداء صفة له قوله قيل مثلا
يا ايها الرجل ذكر مثلا هنا لافادة ان الكلام على سبيل
التمثيل وليست بكلمة يا ولا يا ايها ولا الرجل مقصورة
هنا بخصوصها بل سائر حروف النداء مثل يا في اجتماعه
مع لام التعريف واحتياجه الى الواسطة وايضا سائر
اسماء المبهمة مثل اي في هذا الاعتبار وايضا سائر
المعرف باللام مثل الرجل في هذا القصد فيتناول ايضا
يا هولا الكرام ويا هذه المرة ويا هذان العلمان
الى غير ذلك فتامل قوله بتوسط اي مع ها التنبيه
اما التزام ها التنبيه فلانه لما كان في حرف النداء مع
التنبيه فالخبر يوجب ها التنبيه ما فات بعد حرف النداء
والى اختيار اللهما المبهمة في التوسط فلان المنادى يقع
الا على ما هو مبهم الهيئة فاذ كان المناسب ان لا يكون
الواسطة معينا لئلا يتوقف الذهن عنده وتعين

اي فيها كل واحد من المنادى وتابعه منظور فان المعرف
باللام الذي جعل المبهم واسطة بينه وبين حرف النداء كالصير
تابعا في اللفظ لكنه منادى بحسب الحقيقة قوله اما كونه
منادى فلان الكلام فيه ان اللهم قد يجاء وذ في بحث المنادى
وكلامه ههنا في توابع المنادى فالمتبادر من العلم المعهود
بان هو العلم الذي كان تابعا الا ان يقال يفهم من توفيق
العلم قوله بكونه مبنيا على الضم فلا يفهم من اختيار فتحته
المبني عن جواز ضمه فان الفتح لما كان من القاب المبني فهم
منه ان قاعدة الفتح فهو مبني ع في اختيار الفتح يفهم جواز الامر
اخر غير الفتح الذي يكون علامة البناء وهو لا غير فلا يرد
ما قال بعض المحققين فيه نظر لجواز ان يبني اختيار الفتح من
جواز الجر في يا زيد بن مع انه ليس بمبني لا بد من كونه
مبنيا على الضم لفظا لا تقديرا وحقا ما يفهم من اختيار
فتحة الحقة المطلوبة لكثرة استعماله قوله او ملحق بها
يعني من غير تغيير كائنة واما الملحق بالتاء المغير
كبنت فليس حكمه حكم ذلك قوله كما هو المتبادر الى الفهم
وفيه ان المتبادر هو الاعم قوله هي حركته الاصلية وايضا
هي مناسبة لفتحة جاره الذي الابن المضاف الى اخر فيفتح ابا
له كما يجيء في يا تيم تيم عدي وايضا هو المعنى مضافا الى ان اضافة
صفته كاضافتها لانها متحدان بالذات قوله اي اذا اريد
نداؤه لما لم يصح جعل المعرف بلام منادى حرف النداء

من ظاهرها

كونه واسطة ثم المناسب ان يكون ذلك المبهم طالبا لرفع ايها
بحسب الوضع ليحز الحاجة الى التعيين ثم المناسب ان يكون
طالبا المعرف باللام فيقع النداء عليه فلذلك وسط اشارة
بلم الاشارة لانه مبهم يطلب بحسب وضعه ان يرفع ايها المعرف
باللام وتارة باي اذا قطعت عن الاضافة او ابدل مما اضيف
اليه ها التنبيه فانها تجلب مبهمة بخلاف ما اذا لم يقطع او ابدل
مما اضيف اليه بالتنوين فانها معينة بما اضيف اليه ثم كلمة اي
التي جعلت واسطة ترفع ايها امّا بالمعرف باللام واما
بتوصيفه بلم الاشارة الذي يرفع ايها المعرف باللام هذا
عند ارادة التعيين بالتدريج وتكرار المبهم الذي يورث
زيادة شوق في قبول المقصد ثم اعلم انه يفهم من ظاهر السياق
ان الطريق في ارادة النداء المعرف باللام منحصر في جعل
المبهم المذكور واسطة بين حرف النداء واللام وليس
كذلك فانه اذا اريد ندأ الزيدين المعرف باللام وذلك
لان اللام في يجبر نقصان تعريف العلم حين تثنيته ويجمع
فاذا دخل فيه حرف النداء لجبر النقصان فلا حاجة
معها الى اللام فيحذف اي حذف اللام والجواب من ان
الزيدان في يا زيدان عند ارادة تثنية العلم الذي
كان اللام في يجبر نقصان العلمية عند التثنية والجمع
فليس المقصد فيه ندأ المعرف باللام فيكون خارجا عما نحن
فيه واما اذا قصد ندأ الزيدان المعرف باللام المعهودين

فلا بد

فلا بد من توسيط المبهم ولا يجوز حذف اللام فيه فيقال
يا ايها الرجل الزيدان غ اي في قولنا يا ايها الرجل
موصوفة محذوفة ما اضيف اليه بتعويض حرف التثنية
عنه عند غير الكاشي وموصولة عند الكاشي بتقدير يا
اي هذا الرجل حذف صدر الصلة كقول المنادي
طالب التخفيف والاول هو الارجح ليكون هذا اي على
نحو واحد ولان جعل المعرف باللام وصفا اقرب بافادة
كونه مقصودا بالنداء ولانه اذ كان اي موصولة كان
المعرف باللام خبر مبتدإ محذوف فهو مرفوع للحكاية
فلا حاجة الى قوله الزيدان دفع الرجل قوله وبهذا الرجل
والفرق بين ايها وهذان ان ايها لا يكون مقصودا بالندأ
اصلا وهذا يحتمل الامرين واذا كان هذا مقصودا بالندأ
فاي رجل مقصد بالصفة فيجوز رفعه ونصبه وهذا اذا كان
اي موصوفة واما اذا كان اي موصولة كما في الكاشي فيجوز
كونه مقصودا بالنداء مثل هذا فتأمل قوله والتوهم
دفع الرجل يفهم من هذا القول انه لم يخرج مذهب الكاشي
لانه على مذهبه لا حاجة الى نكتة التوهم دفع الرجل لانه
على مذهبه خبر مبتدإ فيكون مرفوعا للحكاية قوله ما يخرج
صفة اللام المبهم اي صفة اللام المبهم الذي جعل وسيلة الى
ندأ المعرف باللام والا فلا يجوز اخراج صفة اللام المبهم
فان اللام المبهم الذي كان مقصودا بالنداء فصفته

رفع وتنصب فلا وجه لاخراجه من تلك القاعدة قوله وجوز
الوجهين انما يكون في توابع المنادى المبني فان قلت قد يقع
هذا ويجوز فيه وجهين فالحصر المستفاد من انما في قلت الحصر
اضافي يعني من بين توابع المنادي لا يجوز الوجهين في
تابع المنادي المعرف بل في تابع المنادي المبني فتأمل
وقالوا اي العرب في محاورتهم بناء على القاعدة اه فيه ان
قواعد النحو مستنبط من كلام العرب ومبني على محاوراتهم لا العكس
فكيف يصح قوله قالوا اي العرب فان يدل على ان استعمال
العرب بناء على القاعدة المذكورة وعكن ان يقال ان العلم
بقواعد مبني على استعمال العرب والمستنبط منه واما
وضع اصل القواعد ووجودها فيجوز ان يكون من العرب
مقدما على استعمالهم وكان استعمالهم مقدما على العلم
وكان استعمالهم مبنيا عليها قوله يا الله فان قلت ان الله
علم للباري تع وليست اللام فيه لام العهدية للتعريف
فما دخال حرف النداء عليه ليقع اجتماع آلتي التعريف
حتى يحتاج الى التفرع بذلك فيكون ذكره كالمستثنى من
القاعدة الخ قلت يجوز كون اللام في وقت ما للتعريف
مانع من اجتماع حرف النداء معها الا اذا كان صدق
العلم المعرف باللام المدخول عليه حرف النداء القاعدة المذكورة
وهذا لا يدخل حرف النداء في مثل الحي والصعق الذي
من الاعلام الغالبة فلا يقال في سعة الكلام يا

وان

وان كان واقعا في قول الشاعر يسمعها لاه الكلب بالضم
والكسر قوله حاصة قال بعض المحققين كلمة حاصة اشارة
الى ثلث احكام خصوصها لفظ يا الله في باب النداء قطع
همزته والثاني اختصاص ندائه بكلمة يا من بين حروف النداء
والثالث اجتماع حرف النداء باللام وان كان اشد تطلبا
بالمقام ثم من خصائص هذا اللفظ من باب النداء انه يجوز
حرف النداء ويعوض منه الميم المشددة عنه وتوفي لغرة فيقال
اللهم اغفر لي يا الله قوله من اجلك يا التي تيمت قلبي واخره
وانت جيئة بالوصل عني ومعنى تيمت ذللت وقيل جاء
بمعنى احرقت قال شارح الابيات قوله من اجلك متعلق
بمحذوف اراد محل المشتاق وتيمت الجد ذللته يجل عني بمعنى
يستعمل بجل عني وعلى بمعنى واحد ويجل والمعنى اشتاق
من اجلك يا ايتها الحبيبة التي ذللت قلبي في حبك وانت
جيئة بالوصل عني ولا تواصلني وفيه تقبيح ما فعلت من الهجر
من الوصل انتهى قوله اشد سدد وذا اللفظ ان اشد بالذال
المهملة توصل به لقصد معنى افعل التفضيل من الذوذ
بمعنى ان الذوذ من العيوب التي لا تشوهنه افعل التفضيل
والا فلا بد ان يكون اشد بالذال المعجمة فلا حاجة الى ذكر
الذوذ كما يقال زيد افضل فضلا قوله اي في تركيب
يتكرر فيه المنادى المفرد المعرفة صورة المناسب ان يقيد
المنادى المفرد المعرفة بكون ما رفع به هو الضم ليصح

الحكم فيه بانه يجوز فيه الضم والفتح او بجعل الضم في قوله يجوز فيه
الضم والفتح على الضم وما يقوم مقامه من الالف والواو
اللذين يكون الرفع بهما في بعض المواد قوله وتيم الثاني
تاكيد لفظي ولم ينون تيم الثاني في الاصح مما قال الشيخ الرضي من ان
التاكيد اللفظي في الاغلب يكرر اللفظ الاول بلا تغيير فاورد
فلما حذف تنوين الاول بالعلمية للاضافة جاء الثاني بلا تنوين
ايضا واما لعدم انصرافه لكونه علما للمؤنث بتاويل القبيلة
او لكونه علما واضعا في التعريف عدم صرفه فلم يصرف بسبب واحد
هو العلمية كما هو مذهب الكوفيين قوله وذلك مذهب سيبويه
قال بعض المحققين هذا مذهب الخليل وهو استاد سيبويه
وسيبويه تابع له في هذا المذهب قوله والبيان في اجاز
الفتح كان المقام يجزم بل اشار الى رده بتقديم الجبوا عني
قوله حتى ينحصر الاحتمال في الضم والنصب قوله لانه
اما تابع مضافا وهو مضافا تابع كلا او لمنع الخلو ويتم الثاني
تابع مضافا بالصفة على التقدير الاول وهو كون تيم
الاول منادى مفردا معرفة وتابع مضافا بالاضافة او الصفة
اما الاضافة ايضا فعلى تقدير كون تيم الاول مضافا الى العدي
المذكور وبالصفة ايضا اذا كان تيم الاول مضافا الى العدي
المقدر قوله يا تيم تيم عدي لا ابا لكم اعني تيم ابن عبد مناف
وتيم قدم ابن عمرو بن لحا وعدي اخوهم والمعنى يا اخوعدي
انتم واحق لا يلفينكم عمرو بن لحا في مكروه وقوله لا ابا لكم
قال

قال الجوهري هو مدح اي انك شجاع ما جد تفزع الاب وانك
رأس التلبية لا حاجة لك الى ان تنسب الى الاب وقال
الازهري اذا تم كلتم فوه اي لست بابن رشيد وليس لك
اب معتبر اضاع نسبك وفي القاموس وفي نحو يا قاضي
فانه اذا حذف من اليا اللبس بالمفرد المعرفة ولم يعرف انه
مضاف الى يا المتكلم لكن اشترط كون ما قبل اليا مكسورا
يخرج نحو يا اخي تثنية وجمعا مع انه ينبغي ان يجوز حذفه
اليا منه لعدم اللبس بعد الحذف اذ يا التثنية والجمع
وعدم التنوين يدل على اليا المحذوفة هكذا يستفاد من كلام
بعض المحققين وفيه ان في صورة الجمع ما قبل اليا المكسورة
فليلبس بالمفرد المضاف الى يا المتكلم فتامل ثم هذا اذا
كان الحذف اكتفا بالكسرة اضافة الى يا المتكلم ثم انه كما
ان حذف اليا والاكتفا بالكسرة مخصوص بغير يا
فتاي كذلك القلب بالالف ايضا مخصوص بغير يا
لانه يجب ح حذف احدهما فيلزم اللبس فينبغي ان
يشير الى ذلك في قوله وقبلها الفا قوله هذا الوجهان
المقصوصان اما التحقيق والاعتراض بان قول المصنف يدعي
جواز هذه الوجوه الاربعة في كل منادى مضاف الى
يا المتكلم مع ان الوجهين الاخيرين غير جائز في مثل
يا عدوي فتامل قوله المغيرة بالقلب او الحذف اولى
ان يقال الشهيرة على اليا المغيرة او المحذوفة لان

المدوفة لياي مغيرا قوله وقد جا قال بعض المحققين
الشذوذ في غير يا بني قاله كثير وفيه الفتح لنقل الياءين
يعني كثير فيه الفتح بسبب قلب الياء الثانية الفا وحذف
الالف والاكتفا بفتح ما قبل الياء وهو الياء الاولى وفي انه
ح يا بني بفتح يا والعدة مع ان السماع في القرآن وغيره يائين
الادغام فتامل قوله باليها في هذه الوجوه كلها على تقدير ان
يكون وجعل قوله باليها في الوقف في الاحوال الاربعة المذكورة
كل الوجوب بسبب الاصح الالف واما الوقف على غلامي يكون
الياء فيه اكثر وجودا ويجوز الهاء والاولى ان يكون قوله وبالهاء
عطفا على بلاها وحذوف تقديره ويكون المنادى المضاف
الى ياء المتكلم بلاها وبالهاء وقفا فيفيد العبارة الجواز
لكن يحمل على ما يفيد الوجوب ايضا لئلا يشكل بصورة الهاء الالف
فانه الهاء مع الالف كما ذكرنا قوله فرقا بين الوقف والوصل
فيه ان زيادة الهاء في صورة قلب الياء الفاصلة يا غلاما
يوجب التباسه بالمستغاث بالالف وهذا الالتباس يخل في
المعنى بخلاف الالتباس حال الوقف بالوصل فانه لا يخل
بالمعنى فدفع هذا الالتباس يوجب التباس الحزين
فتامل قوله على الوجوه الاربعة اي على الوجوه الاربعة
مع الهاء في الوقف وكان قوله كسائر المنادي المضاف
الى ياء المتكلم للدلالة على هذا المعنى قوله بابدال الياء الفا
قال بعض المحققين الياصلة الابدال وانما يدخل على المنزول

عند قوله

عند خوله على الياء المحذوفة وما فوقها التاء الفوقانية
دون العكس كما سبق الى الاوهام وطولت هذه التاء في
الكتابة لكونها ليست محضة للتانيث لانها بدل من التاء
كتانيث لكن توقف عليها بالهاء لكونها عوضا من زائد نحو
بنت فانها عوض من حرف اصلي هو لام ابن او يا وبنو وفيه
ان من قاعدة رسم الخط ان اللفظ يكتب على وجه يقراء
في حال الوقف فاذا قري يا ابت ويا امت بالهاء وقفا
فلا حاجة لتطويله قوله او مكسورة لمناسبة الياء اما باعتبار
ان الياء يقتضي كسر ما قبلها فلما ابدلنا التا بالياء
وفتحت ما قبل الياء كما ذكرناه ان التانيث انتقل الكسرة
التي لمناسبة الياء في قبلها الى التا فتامل قوله وبالالف
عطف يجب المعنى على يا ابت فان قولنا وبالالف في
معنى ويا ابتا فيعطف على يا ابت وعطف على فتحا اي يقال
يا ابت فتحا وكسرا وكانثه بالالف او عطف على محذوف
اي بلا الف والتقدير قلوا يا ابت ويا امت بلا الف
فتامل قوله لا بالنظر الى الابن المضاف فيه انه لو كان
الاختصاص بالنظر الى المضاف اليه لجاز ان يقال يا غلام ام
او يا غلام غر مثل يا ابرام ويا ابن غر مع انه ليس كذلك
وخصوص جزيانه في البنية جزيانه في الابن لا يوجب تعميم
المضاف فالاولى ان يعتبر الاختصاص بالنظر الى الجزيين
ويجعل البنت داخلا في الابن دخول المونث تحت المذكر

كما هو الشايع قوله فقالوا يا ابن اخي ويا ابن عمي بفتح الياء و
سكونها وقالوا ايضا بالهاء وقفا فالاولى الالف واليه الاشارة بقوله
وثقل التضعيف اي الميم المشددة قوله وانما كان من
خصائص النداء الترخيم اي الترخيم في سعة الكلام والترخيم
من ترخم الكلام من باب كرم اذا تضرع يعني لان وسهل وهو
رخيم والجارية اذا صارت سهلا للنطق يقال رخمها ومنه
الترخيم في الاسماء لانه سهل النطق به قوله جاز اي واقع
في سعة الكلام حمل الجواز على الوقوع الذي وقع في سعة
الكلام من غير ضرورة وفهم الترخيم الضروري في الواقع في
المنادى للضرورة في المقابلة بالطريق الاولى وح يقابل
قوله وفي غيره ضرورة يقابل الضد بالضد ويجوز ان يحمل
الجواز على معنى اعم من الواقع في سعة الكلام لغوية واعمة
او الظاهر ان محل نصب قوله ضرورة على انه مفعول له والفعل
المعلل هو الوقوع الذي قام بالترخيم والضرورة قاعمة
بالمتكلم فلم يتحقق شرط جواز تقدير اللام في المفعول له وهو
كونه فعلا لفاعل الفعل المعلل الا ان يجعل الاضطرار
صفة للترخيم اي ترخيم في غير المنادى واقع للاضطرار
الى الوقوع فتأمل قوله ويمكن حمله على تعريف مطلق الترخيم
فيه ان قوله تخفيفا على التفسير الذي ذكره لا يصدق
على ترخيم غير المنادى بل على بعض اقسام ترخيم المنادى ايضا
فكيف يصدق جعله تعريف لمطلق الترخيم مع وجود قيد

تخفيفا

تخفيفا في هذا التعريف قوله لانه ليس اخراجا للمنادى
نظرا الى المعنى فان المنادى في يا غلام زيد الغلام المخصوص
وهو لا يستفاد بدون زيد قوله نظرا الى اللفظ وهذا
اعرب في الجزء الاول قوله لعدم ظهور اثر النداء فيه ولان
المطرد من المستغاث بناؤه كما يجيء في عدم جواز حذف النداء
منه قوله لان الجملة محكية ونقل عن بعض العرب جواز ترخيمها
بحذف الجزء الاخير قوله فيما اليه منه دليل على ما اليه وفيما
اليه جار متعلق عليه قوله نقص اللام اي تنقيص اقل مبنية
المعرب فانه لا يجوز ان جاز نقصان ان لم يكن اللام معربا
او ما في حكمه قوله بلا علة موجبة والحذوفة لعلة موجبة
كما في عصا في حكم الثابت قوله شروع في بيان كيفية الترخيم
وعكن ان يقال شروع في اقسام الترخيم ان شروع في بيان حصول
الترخيم بعد الفراغ من بيان شرائط مطلق الترخيم قوله زيدتا
اولا يعني زيدت التأ في غاية اولا ثم زيدت تا التأنيث
قوله من باب عمار في انه في اخره حرف صحيح قبله مدة ونوح
ايضا من قبيل ما يحذف منه حرفان عند الترخيم لكن من الضعفا
الثانية دون الاولى قوله اي صحيح اصلي لو اراد من الحرف
الاصلي سواء كان حرف علة او لم يكن ليشمل مثل موسى ومدعو
فلا يحتاج الى التعميم من الجهتين ولكي لكن اراد ان يضع لفظ صحيح
بقدر الامكان قوله نحو سعاد في السعلاة الغول او ساحرة
الجن قوله لان يقول وقلون قال في المهذب استبعده

والسالم والنون الباقي في جمعه ايضا اشبه منادى حوض و
للقدسيون وسيبويه بزيد والظاهر قلوز جمعه قوله في
كلا القسمين ليس موتحه البناء حتى يلزم التكرار والمتدرك
بل لتحرير المدعى يرتبط به قوله اما في الاول واما في الثاني
قوله وان كان مركبا اي مركبا من اسمين بقرينة قوله
حذف اللام الاخير فيخرج المركب من تا التانيث مثل طلحة
وسعدانة من هذه القاعدة ودخل في قوله والاخير واحد
فان قلت يجوز ان لا يكون المنادي المرخم مركبا من اسمين ولم
يكن اللام الاخير الا حرفا واحدا فما وجه اي ضابطة يدخل هذه
الصورة اولم يحذف من قلت هذا نادر الباقي التركيب
من لام التعريف واللام مثل الرجل والتركيب من اللام والفعل
وهما لا يقعان منادى هذا ما الاول فلانه يجذف فلا يرخم
منها قوله لا يكون مضافا ولا جملة العلة ذكر في عدم ترخيم
المنادى المضاف نحو يا في في مثابة المضاف اليه فلابد ان لا يكون
ذلك المركب مشابها للمضاف اليه ايضا قوله حرف واحد اي محذوف
حرف واحد قدر الفعل المضارع مع ان الاحوال الباقية
معتبرة بصيغة الماضي لعل هذا السبب الغالب فانها يجوز
في الجزاء الماضي بغير قد فان قلت والاخير واحد فينبغي ان
مثل ياضاربة مع انه لم يحذف منه الا حرف واحد واما
قلت لانا نقول مثل ضاربة لانه مركب من ضارب وتاء
التانيث قلت المراد من المركب هو المركب من اسمين بقرينة
قوله

قوله وان كان مركبا حذف اللام الاخير فان لم يكن مركبا
من اسمين فيكون داخلا في قوله والاخير واحد فتامل
قوله وهو اي المنادي المرخم في حكم المنادي الثابت بجميع
اجزائه ارجاع ضمير هو الى المحذوف بالترخيم اللائق بجعله
على ذلك تقابله بقوله وقد يجعل اما بر اسه فان ضميرها
يجعل راجعا الى المنادي المرخم فحسن التقابل ويتعين ان يكون
ضمير هو راجعا الى المنادي المرخم ح ويستثنى من هذه
القاعدة بعض المنادي المرخم نحو يا اعلون ويا قاضون
فانه يقال بعد الترخيم يا اعلى ويا قاضي باعادة المحذوف
فلو كان المنادي المرخم في حكم الثابت بجميع اجزائه في هذين
المثالين لقيل يا اعلى ويا قاضي مع انه لم يقل قوله فيقال
يا حار الفا فاضيحة تقديره اذا كان كذلك فيقال يا حار
او عاطفة عطف الفعلية على الاسمية المأولة بالفعلية
كانه قيل يجعل في المنادي ثابتا بجميع اجزائه فيقال او
فالنتيجة تقديره يجعل المنادي المرخم في حكم الثابت بجميع
اجزائه وكل ما يجعل في حكم الثابت يقال بعد الترخيم ما بقي
كما كان فيقال يا حار في يا حارث قوله ويا عمرو في يا كروان
يا كرو مثل ثلثة امثلة لان التغيير في الامثال الاقل قد
يكون بالتحريك فقط كما في يا حار وقد يكون بالقلب كما في
كرو وقد يكون بالقلب والتحريك كما في عمرو قوله وفي يا كروان
قال في كلامه كروان طائر طويل العنق انتهى وفي الصراح

كروان طائر يقال له الحبادي واذا شواز كوبند بوري
كراوين في جماعة كروان بالكسر ايضا جماعة على غير القياس
قوله صيغة النداء يعني يا اشعار بان اصل في حروف
النداء حتى يعبر عنه بصيغة النداء ويجوز ان يراد
بصيغة النداء مجموع المنادي مع يا للتنبيه على ان الصيغة
للنداء استعيرت للمندوب قوله لانه لا يدخل عليه سواه
عده لذكر قوله خاصة قوله لكونها اشهر صيغها عده لتعميم
باحثي استعمل غير المنادي فان قلت شهرتها في النداء
يقتضي ان لا يستعمل في غير النداء لئلا يلتبس بالمنادي
قلت الالتباس للفرق الواضح بين المتفجع عليه وبين العط
الاقبال فيعلم المراد بقرينة المقام قوله عند فقد المتفجع
عليه علما هذا بالنظر الى الاغلب الاكثر والا يجوز ان يجيء
عليه وجودا ولم يوجد هناك متفجع عليه عط قوله و
اختص المندوب بواي كلما واختص بالمندوب فلا يستعمل
في غيره فالبا داخل على المقصور وهو الاعرف الاشهر وكما
حمل عليه هذا المحقق التفتازاني في شرح التلخيص في بحث
ضمير الفصل في قوله فالتخصيص بالمسند اي تخصيص المسند اليه
بالمسند قوله يرد عليه لا يقع نكرة ويجوز حمل كلامه على
العموم ودفع الايراد بجعل قوله ولا يندب الا المعرف
بمنزلة المستثنى من القاعدة قوله وجاز لك زيادة الف
اه قال الاندلسي اذا كان المندوب مع يا يجب زيادة

الالف

الالف لئلا يلتبس بالمنادي وقال الرضي ان كان قرينة
تدل على الندبة لا يجب زيادة الالف مع يا ايضا والامر
قوله عدلت الى حرف مجانس لحركة اخر المندوب قال بعض
المحققين والاظهر ان يقال الياء والواو منقلبة من الف
الحفظ حركة اخر المندوب قوله واعلم انه يترتب بهذا
المثال على انه يجوز ندبة المضاف الى المخاطب فان المندوب
لا يلزم ان يكون مخاطبا بل هو في الاغلب غير مخاطب بخلاف
المنادي فانه لا يجوز ندا المضاف الى المخاطب لئلا يلزم خطابين
في كلام واحد الى شخصين اذ المنادي مخاطب قال بعض
المحققين ولا يبعد ان يكون هذا داعيا الى اخراج المندوب
من المنادي قوله اذ اليم اصله الضم دفع دخل مقدر
وهو ان الواو كيف يكون مجانسا لحركة الاخر فان الاخر في
غلامكم ساكن فدفع ان اليم في الاصل مضموم حتى ان
بعض القراء ضموا اليم في انتم وكم قوله ولا يندب من قسم
المندوب والمتفجع عليه عدا هذا القيد غير مفهوم من
عبارة المتن والعلة التي ذكرت في اشتراط المفقود فيه
في المتفجع عليه يجيء في المتفجع عليه وجودا ايضا قوله الا
المعروف سواء كان علما او غير علم نحو وامن قاطع باب
خيبراه وحكاه الكوفيون من قولهم وارجلاه فانه
قوله يجيء لتمام المضاف لان اللام انما يتم بالتنوين
او اللام او بنون التثنية او الجمع او الاضافة قوله بخلاف

الصفة فانه جئ بعد تمام الموصوف فهذا جاز الفصل
بين الصفة والموصوف في سعة الكلام دون المضاف و
المضاف اليه قوله وبجمته الفدح ومن الغرائب انه قال الله
في شرح المفصل انجمة الرأس ولعل الكاتب والحاسب
الناسخ قوله ويعني به ما كان نكرة قبل النداء وفيه رد على
من قال المراد باسم الجنس ما دخل عليه اللام قوله لانه كلام لمجرد
في الابهام قال الفاضل الخبيصي لانه موضوع في الاصل للاشارة
اليه وبين كون اللام مشارا اليه وبين كونه منادى اي
مخاطبا تناف وظاهر فلما اخرج في النداء عن ذلك الاصل
احتيج الى علامة ظاهرة تدل على تغييره ولم يذكر لفظة
الله فيما لا يحذف منه حرف النداء وهي لا تحذف منه الا مع
البدل الميم في اخره قوله نحو يوسف اه قيل هو عربي وفيه
انه لو كان عربيا ينصرف فيه اذ ليس فيه الا العلمية وقد
يدفع بانه يجوز ان يكون معدولا من يوسف كبل وزين قوله
ولا يجوز الحذف من اسم هذا من غير ان يوصف بذي اللام فلما
ذكره فيما لا يجوز حذف حرف النداء منه احتمل البيان قوله
قالت امراة امرئ القيس حين كرهته فلما ابحت احذر منه
الطلاق وهو مثل في شدة طلب الشيء وقيل مثل يستعمله
المغرم قوله وفي افتد حنوف قيد هو مثل للحض عن تخليص
النفس من الورطة الشديدة قوله اطرقكا قال الفاضل الخبيصي
الطرق خاموش بودن وچشم در پيش افكندن وسر فرو كردن

قوله

قوله وهي دقيقة اذا سمعها تليد بالارض فيلقي عليه
ثوب فيصاد صار مثلا لمن تكبر وقد تواضع من هو اشرف
منه قوله والمعنى ان النعامة التي هو اكبر منك قبل
معناه ان ذكر الخباري يكون طويل العنق فيراد بالبراق
اخفض عنقك للصيد فان النعام هو الطوي منك اعناقا
وقد اصطيد قوله فان ان ناصبة للمضارع ادغمت نونها
في اللام بعد قلبها باللام وان لا تجد ومفعول الا تجدوا
الذي قبله ولا زائدة او بدل من اعمالهم او متعلق بصدهم
او زين بتقدير اللام التعليل قوله الثالث من تلك
المواضع الاربعة لا بد من تقدير المضاف في قوله ما اهم
عامله اي هو موضع ما اهم عامله ويجوز ان يجعل الثالث على
القسم الثالث من الاقسام الاربعة للمفعول به الذي يجب
حذف عامله وجوبا وفهم ذلك من قوله ووجوبي في اربعة
مواضع او يحمل على المفعول المطلق فح لا يقدر المضاف قوله
ما اي مفعولا في يقيد المفعول بقوله به اما لظهوره فان
المتبادر من المفعول فيه الذي اهم عامله على شريطة التفسير
ولهذا جعل حين التعريف اللام للمفعول به وادخل
كلمة كل نظرا على انه اعم من المفعول به وان كان ذكر كلا
بلا ياء بمقام التعريف ولهذا جعل بيانا اهم عامله في
المفعول به قوله الشرط والشريطة واحد والثاني
شريطة اما باعتبار كونها صفة للعلة واما للنقل

الوصفية الى اللامية ويجوز ان يكون بمعنى الطريقة و
الطرق الاصطاح للامية **قوله** اي اضمر عامله بناء على شرط
هو تفسيره اشارة الى ان قوله على شريطة ظرف مستقر
متعلق بالبناء المقدر اما باعتبار كونها مفهوما له للاضمار
او مفهوما مطلقا وتقديره وبني الكلام بناء على شريطة
التفسير ويجوز ان يكون الظرف لغوا متعلقا باضمر على ان
يكون على بمعنى مع **قوله** احترازا عن الجمع بين المفسر والمفسر
قيل الجمع بين المفسر والمفسر يقع في كلامهم كما في قولك
جاءني رجل وجاءني الخوك اي زيد فالاحتراز منه غير واجب
قال بعض المحققين الاولى احترازا عن صورة التفسير عينا
ليتاتى النقض المذكور وفيه ان النقض وارد على ما ذكره
ايضا اذ ذكر المفسر لا يوجب التفسير عينا كما في المثال
المذكور فقال ايضا وبعد فيه نظر لان العبث انما يلزم في
زيدا ضربته وزيدا مررت به واما ضربت غلامه فلا
اذ يجوز ان يقال في زيدا اهنت زيدا ضربت غلامه وكذا
يجوز ان يقال في زيدا احببت عليه فلا بد في اتمام وجه
وجوب الحذف من اعتبار قصد اطراد الباب وعكسه ان
يقال المراد الاحتراز عن الجمع بين المفسر والمفسر في
صورة حصل الابهام في الكلام من عدم ذكر المفسر وتعلق
الغرض بتفسيره مفسرا وعدم جواز الجمع في مثل هذه
الصورة مطرد وفي مثل قوله اهنت زيدا ضربت غلامه

ولابست

ولابست زيدا احببت عليه من حيث ان ضربت زيدا علة
وجب عليه تقديرا للفعل المقدر لا بد من حذفه اذ لو
ذكر لم يكن تفسيرا وفيه بحث اذ لو يجوز ان يكون تفسيرا
له باعتبار ان المراد من القرب الاهانة مثل ضرب غلامه
ومن الملابسة الجسر عليه كما لا يخفى فتأمل **قوله** كل اسم بعده
فعل اه لم يقل كل مفعول لان المتبادر من المفعول المفعول به
وما اشعر عامله اعم من المفعول به حتى يتناول المفعول فيه
وان كان البحث فيما اضمر عامله الذي هو المفعول به ولان
التصريح ما عدا صورة النصب ولم يكن مظان الاضمار
على شريطة التفسير بخلاف اللام فانه يدخل بحسب الظاهر
فيكون ما عدا صورة النصب من مظان الاضمار على شريطة
التفسير وينبغي بان يبين احواله **قوله** واحترز به اي
بقوله بعده فعلا او شبهه **قوله** جزء الكلام الذي بعده
اي بحيث يصح ان يكون ذلك الكلام من تمامه هذا الكلام اذا
سلط ذلك الفعل او شبهه عليه بقرينة قوله لو سلط
عليه هو او منبئ لنصبه **قوله** مشتغل ذلك الفعل او
شبهه قوله مشتغل صفة للفعل او شبهه على سبيل التنازع
واعمال الاول ويجوز ان يقدر موصوف اي كل واحد منهما
قوله عنه اي عن العائد في ذلك الكلام لضميره اي بالعمل
لضميره فالظرفان اعني عنه وبضميره كلاهما متعلق
بمشتغل لكن الاول باعتبار تضمنه معنى الفراغ والاعراض

والثاني باعتبار حقيقة معنى الاشتغال ويجوز ان
يكون الباء في قوله بضميره للسببية ويكون كلا الظرفين
متعلقا باشتغل باعتبار تضمين معنى الفراغ والاعراض
باعتبار العلقة كما يشعر به قوله اي بالعامل في ضميره قوله
او متعلق ضميره بان يكون المعمول مضافا الى ضميره كما
في زيدا ضربت غلامه او موصوفا للعامل في ضميره نحو
زيدا ضربت رجلا اهانه او موصولا صلته عامل في
ضميره كما في رأيت زيدا ضربت الذي اهانه قوله لو
سلط بمجرد دفع ذلك الاشتغال فيه بحث وهو انه انما يحتاج
الى دفع ذلك الاشتغال في تسليط نفس الفعل او شبهه واما
في تسليط مناسبه خصوصا في العامل في المناسب بالاولوم فلا
حاجة الى دفع ذلك الاشتغال بل الموجب ذلك الفعل
المقدر العامل في اللام بملاحظة اشتغال الفعل المقدر
بمعموله مثلا كونه اهنت زيدا لانها للفعل المقدر الذي
هو ضربت غلام زيد باعتبار تعلق الضرب بغلام زيد
فلا معنى لدفع ذلك التعلق بتسليط لازم ضرب
الغلام الذي هو اهانة زيد الا ان يتكلف ويريد من
دفع الاشتغال هو قطع النظر من اعتبار مفعوليته وملاحظة
في ربته المفعولية فتأمل قوله كما هو الظاهر المتبادر متعلق
بقوله لنصبه بالمفعولية او بجميع ما اعتبر في هذا
التعريف قوله فان عمل معنى الابتداء فيه ورفعا اياه

فان قلت فعلى

فان قلت فعلى هذا يخرج من التعريف جميع افراد ما اضمر
عامله ايضا فان زيدا في زيدا ضربته معمول للفعل المقدر
فكل الفعل المقدر فيه ايضا ما فرضت ذلك قلت المراد
ان فيما اضمر عامله لاما نع سواه عن العمل الا اشتغال
الفعل المذكور بالضمير او متعلقه فانه اذا رفع
ذلك الاشتغال يجوز ان يكون الاسم المذكور منصوبا
بهذا الفعل ولم يقدر فعل يخالف زيدا ضربته فانه
دفع زيدا ما نع من عمل ما بعده فيه فتأمل قوله حرج خبر
كان اه قال بعض المحققين لا يخفى انه خرج خبر كان
بقوله كل اسم لانه كما ان المتبادر في هذا المقام
من قوله نصبه بالمفعولية كذلك المتبادر من كل اسم
المفعول به انتهى وفيه ان هذا التحقيق منه مناف
لما حققه في اول التعريف من ذكر اللام دون المفعول
وكذا ذكر الكل اشارة الى ان ما اضمر عامله اعم من
المفعول به ولهذا علله بذكر ما اضمر عامله في المفعول
فيه وايضا لو كان المتبادر ذلك فلا وجه للاخراج
مثل زيدا بوك بقوله بعده فعل او شبهه ولا الى
اخراج مثل زيد ضربته بقيد الفراغ عن العمل عند الاشتغال
لان زيدا في المثالين ليس بمفعول ثم اخراج خبر كان
من اضمر عامله بعد تعميم اللام من المفعول به غير
مناسب ليتناول التعريف ذو ارتكابه غير ضر

في قاعدة من القواعد فتأمل قوله وههنا صورة رابع
اي داخل في تعريف ما اضمر عامله وان كان باعتبار
شبه الفعل يكون صورة اخر لكن لما لم يتعلق الغرض به لم
يلتفت المصنف اليه فعدل عما كان بعد الفعل وشبه الفعل
صورة واحدة ولم يلتفت ايضا الى اجتماع الصور الثلث
والاثنين بان يصح في مادة واحدة تسليط نفس الفعل
وتسليط مرادفه وتسليط لازمه ايضا ويصح تسليط لازمه
مع مرادفه او مع نفسه او نفسه مع مرادفه لانه تما صح
تسليط نفسه لا يصار الى تسليط مرادفه او لازمه وما صح
تسليط مرادفه لا يصار الى تسليط لازمه فتأمل قوله
والاحسن في ترتيبها تأخير هذا المنتقل اليه لكن اخر عنه
مثل زيدا ضربت عليه ليكون الافعال المعلقة في طرز
واحد ولم يتخلل ههنا الفعل المجهول قوله فان مررت
بعد تعديته بالباء مرادف لجاوزت فان قلت المرادف
صفة المفرد اذا صورت به مركب فكيف يكون مرادفا
لجاوزت قلت المراد ان المرور الذي تعدي بالباء
والباء خارج عنه مرادف لجاوزت قوله فان الاصل في
ضربت زيدا ضربت الاولى ان يقال فان الاصل ضربت
زيدا بتوك ضربته فان في الاصل الفعل الاول
موجود بدون الثاني وبعد حذفه احتج الى المفعول
فقد بالثاني فيقال فان التقدير ضربت زيدا ضربته
قوله

قوله في حفظان الاضمار على شريطة التفسير في القاموس
حفظته الشيء وضع يظن فيه وجوده والمظان جمعه
نقل عنه في الحاشية اي في مواقع يظن في بادي النظر
انه من قبيل الاضمار على شريطة التفسير قوله وان لم
يكن منه في الواقع قوله ويختار الرفع قدم صورة
اختيار الرفع على النصب مع ان مغلبة الثاني بالباب
اشد لانه راجح بسلامته عن الحذف ولان ما هو الاصل
من الباب لقرابته اهم بالذكر منه فان قلت فعلى هذا
كان المغلب تقديم صورة وجوب الرفع غير مغلب
بالباب بحيث يكون ذكره اجنبيا وهذا غير في الكلية
قال وليس زيد ذهب به منه فذكره في اول بحث ما اضمر
عامله غير مغلب فتأمل قوله بالابتداء اي بكونه مبتدأ
حمل الابتداء على كونه مصدر المبتداء اي المبتدائية
المقدرة بكونه مبتداء ويحتمل ان يراد بالابتداء هو
العامل في المبتداء والخبر المشهور بالابتدائية لكن
صح لم يتعين كونه مبتداء لاحتمال الخبرية بحذف المبتدا
وعلى التقديرين فيه رد لجعل الرضي فعلا مجهولا مقدرا
لانه اركاب فلا حاجة اليه وفيما اختاره لعله
كون الرفع مختارا وهو الاستغناء عن تكلف التقدير
فتأمل قوله لان تجرده عن العوامل اللفظية يصح وقوعه
بالابتداء لانه قيد توضيحي وهو الملتزم اي تجرده

ليسند اليه شيء او ليسند الى شيء ثم ان التجريد المذكور يوجب
للرفع لا يصح فقط الا ان يقال المراد ان صحة تجرده يصحح او
يقال ان تجرده الظاهري يصحح وما هو موجب هو تجرد ظاهر
وحقيقة فتامل **قوله** اي قرينة ترجح خلاف الرفع يعني
النصب المراد صلاحية الترجيح لا الترجيح بالفعل فان
الترجح بالفعل معدوم عند وجود اقوى منها فيتناول
الضابطة الثانية ايضا فلا حاجة الى قوله او عند وجود
اقوى منها وايضا في صورة استواء الامرين المرجح بالفعل
للنصب معدوم فلا بد من اختيار الرفع وليس كذلك وانما
حمل القرينة على قرينة ترجح خلاف الرفع لانها يصح
عند عدم قرينة مصححة للنصب وجب الرفع لا يجوز النصب
والبحث في اختيار الرفع وجواز النصب فتامل **قوله** بسلامة
عن الحذف قيل يعارضه ترجيح النصب بعدم كون الجملة خبرا
فان في جعل الجملة خبرا مع استغنائها تكلف لا يخفى و
اجيب بان السلامة عن الحذف ارجح لكن على هذا الجواز
يلزم في جميع اختيار الرفع ان يكون ترجيح لوجود الاقوى
ولم يتحقق مادة على عدم قرينة خلافه فتامل **قوله** كاما
مع غير الطلب واذا للمفاجاة الاحضر الاوضح او
عند وجود اما مع غير الطلب اذا للمفاجاة الا ان
يقال جوز المصنف تحقق مادة اخر لوجود الاقوى فجعل
وجود الاقوى ضابطة وجعل دخول اما مع غير الطلب

واذا

وان للمفاجاة مثالها **قوله** مع غير الطلب لم يقل مع الخبر
لئلا يتوهم من خبر المبتداء فالمراد بلزوم الاتية عليه
وقوعها او تخصيص اللزوم بما عدا باب الاضمار على شريطة
التفسير **قوله** على جملة فعلية متقدم عند عدم قرينة
ترجح خلاف النصب وهي محققة داعما على تقدير الرفع
فلم يتحقق مادة اختيار النصب على تقدير العطف على الفعلية
للتناسب قلت لم يعتبر السلامة من الحذف من القرائن الموجبة
للرفع وان كان من معوداتها ففي مثل خرجت فزيد يلقيه
تحققت القرينة الموجبة للنصب مع عدم الموجبة للرفع فتامل
قوله رعاية التناسب بين الجملة المعطوف عليه فيه ان رعاية
التناسب وجعل الجملة فعلية لا يقتضي النصب لجواز تقدير الفعل
المحمول للرفع الملائم الواقع في مظان الاضمار على شريطة التفسير
والجواب ان وجوب المقدر بحيث لو سلط لنصب الملائم يقتضي
تقدير الناصب وايضا على تقدير الرفع لم يقتضي رعاية
المناسبة في العطف جواز ان يكون الرفع على الابتداء بل
يرجح هذا الاحتمال بسبب السلامة من الحذف **قوله** ولا يقدر
معهما فيه ان هذا مناف لما يذكر في بحث الفعل ان الواو
بين لم ولما ان قد يحذف فعلها دونهما **قوله** ولا زيدا
ضربته ولا عمرا اسار بالتكرار الى ان لا لو دخل
على المعرفة تكرر **قوله** وان زيدا ضربته الا تاديبا اثر
في هذا المثال الى ان الناقية يستعمل عمل الا للاستثناء **قوله**

وانما قال بعد حرف الاستفهام لانه يختار الرفع في اسم
الاستفهام الظان المقصد من هذا الكلام فائدة ذكر الحرف
مع انه لو قال بعد الاستفهام بدون الحرف يخرج الاسم الاستفهام
محض فيه لانه ليس بعد الاستفهام بل الاستفهام معه وايضا
اذا قال بعد الاستفهام وعطف على الذي بعد حرف الحرف على
الاستفهام ايضا فيكون في قوة بعد حرف الاستفهام بل المناسب
ان ذكر بعد الاستفهام بدل مع الاستفهام لاخراج مثل من
اكرمته قوله ليشمل مثل هل زيدا ضربته فانه يجوز استفهم
النحاة المشهور ان الفعل اذا ذكر في كلام صدر بهل يقتضي
كلها ان يذكر الفعل في يليها ولا يرضى بعفارقته والفصل
عنه ولهذا لم يجز مثل هل زيد ضربته عند جمهور النحاة و
يستقبح الكاكي واما اذا لم يذكر في الكلام فعل فيجوز دخول
هل على الاسم من غير قبح بالاتفاق مثل هل زيدا انت ضاربه
اذا عرفت ذلك فالمناسب ان يقال ليشمل مثل هل زيدا
انت ضاربه تركيب فصيح غير قبيح وايضا قبيح ما ذكره عند
الكاكي وعند اكثر النحاة هو جائز وكلامه يدل على انه
جائز قبيح عند النحاة فتامل وفيما ذكره الشارح الرضي من
ان المراد بحرف الاستفهام الهمزة لعدم جواز هل زيدا ضربته
لوجوب دخول هل على الفعل في صورة ذكر الفعل في الكلام
قوله وبعد اذا الشرطية نقل من المبرد وجوب النصب
بعد اذا الشرطية لوجوب الفعلية وهو الكوفيين لاختيار

الرفع

الرفع بعدها لوقوع الجملتين بعدها على السواء اما
من الحذف برجح الرفع قوله وفيما قبل الامر والنهي قد ذكر في
عبارة المتن الموصول اعني ما مع بعض الصلة اعني قبل
فيلزم عليه حذف الموصول مع بعض الصلة وهو قليل وايضا
يلزم عليه حذف المضاف وهو كلمة قبل وابقاء المضاف اليه على
اعرابه الجر وهو الامر والنهي وذلك ايضا نادر وايضا فسر
ما بالرفوع مع صحة تفسيره بالكلم الواقع في مظان الاضمار
على شريطة التفسير ويصح ان يراد في وقت الامر والنهي
لان حذف الزمان من المصدر كثير فتامل قوله او عند خوف
لبس المفسر بالصفة يعني على تقدير الرفع واما اذا لفظ
الحرف ولم يقل عند اللبس اذ يجوز زوال اللبس بالقرينة عند الرفع
مع ان الاختيار النصب بسبب الاقتضاء من ملاحظة القرينة
على تقدير النصب قال الفاضل الخبيصي اني بلفظ الخوف للتوقي بين
تحقق اللبس وتوهمه فان الاول انما يتحقق عند وجوب الاضمار
ورفعه واجب والثاني يجوز البعض ورفعه مختار وفيه
ان المناسب ذكر اللبس في صورة وجوب النصب ثم اعلم ان ضابطة
خوف اللبس بالصفة هي ان يكون اللام المذكور نكرة ويكون المفسر
متعلق بحيث لو جعل خبرا اذا رفع المنصوب فلا يتحقق خوف
اللبس في اللام المعرفة ولا فيما اذا لم يكن للمفسر متعلق غير
المناسب ان يجعل مطلقا خوف اللبس المقصد بقيده في صورة
الرفع ضابطة لاختيار النصب لئلا يلبس المقصد بغير المقصد

حتى يكون مثل زيدا ضربت غلامه من قبيل المختار في النصب
لان المقصد بالافادة اهانة زيد وهو لم يلتبس على تقدير النصب
واما على تقدير الرفع فيجوز ان يكون مراده اثبات ضرب غلام زيد
ولم يكن المقصد افادة اهانته وان كان لازما قوله فانه يتوهم
كون بعض الاشياء الموجودة غير مخلوق لله تع للحاجة الى
السند للابعاد احتمال الصفة لاختيار النصب بل يكفي
في نفيه ان يكون المقرر جملة خبرية هو المقصد بالافادة وكونه
صفة لشيء اخر خلاف المقصد سواء كان له معنى صحيح في نفسه
الامر او لم يكن والا يلزم ان يكون المختار عند المعتزلي
فان احتمال الصفة على مذهبهم غير فاسد مع انه ليس
كذلك اذ لم ينقل خلاف في اختيار النصب في المثال
من احد منهم وزد سادس علم النحو كالشيخ عبد القاهر والشيخ
جار الله العلامة والرضي والسكاكي منهم فالاولى ايراد قوله
فانه يوهم بظاهر العلاوة السند للال قوله اي عنده او في
داره فيه ان الاحتياج الى هذا التقدير انما هو على تقدير
النصب والعطف على الجملة الصغرى فالرفع اولى لسلامته
من مثل هذا التقدير اللهم ان يقال ان المثال مقصود في
صورة كان المقصد افادة اكرام عمرو عند زيد او في داره
او نحو ذلك سواء رفع او نصب ولم يكن الرفع راجحا
بسبب انتفاء هذا التقدير على تقديره قوله هي معارضة
لقرب المعطوف عليه فعلى هذا يلزم ان يكون النصب راجحا

بالاستغناء من تكلف جعل الجملة خبرا على تقدير الرفع قوله
فالصغرى اقرب قال بعض المحققين لم يعهد فيما بين
ارباب العربية اعتبار مثل هذا القرب ولا بد للاول من
شاهد قوله لوجوب دخولها على الفعل قال بعض
المحققين اما حرف التخصيص فبالاتفاق واما حرف الشرط
فعند غير الاخفش وعنده يختار النصب في حرف الشرط
وانما يجب الفعل بعده عند بعضهم اذا لم يفصل فيجب النصب
بعده ويختار عند غيره لكثرة وقوع الفعل بعده عندهم
فالمقصد هاهنا يختار فيه النصب وينبغي ان يكون من
مواضع وجوب النصب اذا كان اللام الواقع في حيطان
الاضمار على شريطة التفسير نكرة موقعة في خبر جملة خبرية
فانه على تقدير الرفع يلزم ان يكون النكرة الموقعة مبتدأ
قوله وليس مثل زيد ذهب منه هذا اشارة الى الصورة
العامة من الصور الخمس في اللام الذي في حيطان الاضمار على
شريطة التفسير والرفع فيها واجب وانما غير المثال
ولم يقل يجب الرفع كما قال ويجب النصب لئلا يتوهم فيها
كونه مما اضمر عامله في الجملة كما في الصور الباقية وليس
كذلك قوله مع اتحاد ما اسند اليه انه لا يفهم اعتبار
هذا القيد من تعريف ما اضمر عامله فلا بد من الاشارة
اليه في التعريف اذ التعريفات محمولات على المتبادر
واجب بالابتداء فيه انه لم لا يجوز ان يكون موقوعا بتقدير

اذ هب المجهول المكلب لذهب به المتعدي بالباء والظاهر
او في بيان بعد حرف الاستفهام موقع الفعل كما سبق قوله
لانه لو جعل لصار التقدير اه الاولى ان يقال في وجه كونه
ليس من باب الاضمار على شريطة التفسير ان كل شيء فعلوه
في الزبر تركيب تقييدي فلو جعلوا عاملا في كل شيء تركبا
اخباريا فيتغير المعنى المقصد قوله ونحو اراينه والزاني
حاصل كلام الشارح في هذا المقام يدل على انه على هذا القول
على ادنى سنوال المقدر ورد على قاعدة اختيار النصب
فيما قبل الامر والنهي ويجوز ان يكون معطوفا على كل شيء
فعلوه في الزبر ويكون مثالا اخر لصورة وجوب الرفع في
الكلام الواقع في مظان الاضمار على شريطة التفسير لكن
المناسب ان يقول بطريق التعليل لان الفاء وان لم يظهر تركه
لام قوله الرابع من تلك المواضع التي وجب اه اي موضع
التحذير ولو اريد بالرابع القسم الرابع من اقسام المفعول به
الذي يحذف فعله الناصب لحاجة الى تقدير الموضع
وانما وجب حذف الفعل فيه لضيق الوقت وانما يذكر علة وجوب
الحذف من المواضع السابقة اما في المنادى فلان تعريفه
يفيد ذلك حيث ذكر انه اذا قصد الاقبال عليه عرف بانه مناب
ادعوا فيعلم منه ان ادعوا فعله وحرف النداء قام مقامه
ومن المعلوم عدم جواز اجتماع النائب مع المنوب واما
فيما اضمر عامله على شريطة التفسير فلان هذا الفعول

يدل

Süleymaniye Kütüphanesi
Ayasofya Kısmı
Yeni
Eski Kayıt No: 405

يدل على اضمار عامله بشريطة التفسير بعد الاضمار و
من المعلوم جواز ذكر المفسر بعد ارادة التفسير بحذفه
قوله او ذكر تحذيرا فيكون مفعولا له فان قلت للحاجة
الى تقدير ذكر على تقدير كونه مفعولا له فانه يجوز ان
يكون عامله التقدير المذكور في قوله بتقدير اتق فلم يقع
كثير تقديره لحصول المعطوف عليه بقوله او ذكر المحذر منه
مكررا قوله لا يخفى عليك ان تقدير اتق في اول النوعين
غير صحيح هذا انما يصح اذا كان اتق برهيزكن ودوشد
واما اذا كان برهيزكنان ونكان دارند يصح تقدير اتق
في اول النوعين بلا كلفة فهذا المعنى تقديره في الثاني
غير مناسب الا ان تقدير اتق في احد النوعين بمعنى وفي
الاخر ولا يخفى بعده وفي بعض افراد النوع الثاني نحو
نفسك نفسك فان المعنى بعد نفسك مما يوذيك وفيه
بحث مشهور وهو انه اذا كان معنى نفسك نفسك بعد نفسك
مما يوذيك من النوع الثاني وحذرا منه بل حذرا فابتعد
عنه بعض المحققين بما حاصله ان المراد التحذير من النفس بتعيدها
من الزاد الذي يوذيك فانك اذا لم تبتعد من الزاد لم
يصبك منها المحذور والمراد فالنفس حذر منه
لا محذر ويمكن ان يقال الجواب يجوز ان يكون ما في مما يوذيك
مصدرية وهو للتعليل والمعنى بعد نفسك من
اجل ايذاء النفس اياك كايذاء الحسود ح يكون النفس بعض
محذرا منه والحمد لله على التمام

تمت